

ثناء العلماء على كتاب

الدلائل السنية



إعداد

سليمان الخراشي

دار القاسم

ثناء العلماء

على كتاب «الدُّرُّ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ»

ويليه ملحق فيه تمهيدات مهمة
ورد على حسن بن فرحان المالكى

سليمان بن صالح الخراشي

قَدِّمَ لَهُ

فضيلة الشيخ الدكتور
عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

دار التعمير
للنشر والتوزيع

الرياض: ١١٤٤٢ - ص.ب.: ٦٣٧٣
هاتف: ٤٠٩٢٠٠٠ - فاكس: ٤٠٣٣١٥٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دار القاسم للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الخراسي، سليمان صالح

ثناء العلماء على كتب الدرر السننية في الاجوبة النجدية . / سليمان صالح الخراسي

« الرياض، ١٤٢٨هـ »

... ص : ... سم

رقم مخط: ٨ - ١٦٧ - ٥٣ - ٩٩٦٠

أ - العنوان

٢ - الفقه الحنبلي

١ - الإسلام « مجموعات

١٤٢٨/٩٧٦

٢١،٠٨ ربيوي

رقم الإيداع: ١٤٢٨/٩٧٦

رقم مخط: ٨ - ١٦٧ - ٥٣ - ٩٩٦٠

الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

حقوق الطبع محفوظة

الصفحة والمراجعة والإخراج ببطار القاسم

فروع دار القاسم للنشر

جدة - هاتف: ٦٠٢٠٠٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣٣١٩١

الدمام - هاتف: ٨٤٣١٠٠٠ - فاكس: ٨٤١٣٠١١

بريدة - هاتف: ٣٢٦٢٨٨٨ - فاكس: ٣٦٩٢٨٨٨

خميس مشيط - هاتف: ٢٢٢٢٢٦١ - فاكس: ٢٢٢٣٠٥٠

www.dar-algassem.com

sales@dar-algassem.com

ثناء العلماء على كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية»



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين.. أما بعد:

فقد اطلعت على هذا المؤلف الموسوم بـ «ثناء العلماء على كتاب: الدرر السننية» والذي جمعه أخونا الشيخ / سليمان بن صالح الخراشي، فإنه نقل في هذا المجموع أقوال العلماء وثناءهم على كتاب «الدرر السننية في الأجوبة النجدية» جمع الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله.

ولا شك أن هذا المؤلف وهذا المجموع اشتمل على رسائل وفتاوى أئمة الدعوة النجدية السلفية، وفيها التحقيق والتدقيق، وفيها علم غزير لمن وفقه الله لقراءتها وفهمها والعمل بذلك، فجدير بالمسلم أن يقتني هذا المؤلف، ويرشد إخوانه وأحبابه إلى شرائه وقراءته والاستفادة منه؛ لما فيه من الفائدة العظيمة التي يحصل بتوفيق من الله القارئ لها على الفقه في دين الله والبصيرة في شريعته، والعلم هو إمام العمل، والعلم والعمل هو سبيل النجاة والسعادة في الدار الآخرة، ولا يطعن في مجموع «الدرر السننية» إلا أحد رجلين: إما جاهل بما اشتملت عليه من العلم النافع، وإما رجل في قلبه مرض وزيف وانحراف - نسأل الله العافية والسلامة -.

وعلى كل حال؛ فنشر هذه الرسالة في ثناء العلماء على مجموع «الدرر السننية»، فيه خير كثير ونفع لعباد الله في بيان ما اشتمل عليه هذا المجموع من

١٧٤٥
١٧٤٥
١٧٤٥



كتاب

الدرر السنية

في

﴿ الأجوبة النجدية ﴾

(مجموعة رسائل ومساائل علماء نجد الاعلام)

من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى وقتنا هذا

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة شؤون المكتبات
المكتبة المركزية
الرقم التسلسلي: ١٢٠١٩
رقم التصنيف: ٤١٧/٥

جمع

٢٠٥٣

التقير الى ربه عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني

عفا الله عنه واعظم له الاجر آمين

المجلد الثالث - الجزء السابع

كتاب الجهاد

جامعة الملك سعود الإسلامية



30120000298385

المكتبة المركزية

الرواسة العامة للتكليات والمعاهد
المكتبة العامة
الرقم التسلسلي ٦
الرقم الخاص ٩٤
التاريخ ١١٣٨٨/١/٢٢

طبع على نفقة

(ناصر السنة ومحبي السلف الصالح حضرة صاحب الجلالة)

عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود

ملك الملك العرب السعود

الطبعة الاولى سنة ١٣٥٩ هـ

مطبعة أم الرشاشي

صورة من غلاف الطبعة الأولى لـ «الدرر السنية»

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فلا يخفى على المتابع للأحوال المعاصرة، تلك الحملة الإعلامية الظلمة الشرسية، التي يشنها أعداء الإسلام على هذا الدين العظيم ممثلاً في دعوة التوحيد، التي حمل لواءها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وتلاميذه من بعده؛ مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]، حيث علم هؤلاء الكفرة أن هذه الدعوة هي مصدر عز المسلمين وقوتهم التي تقف أمام مخططات أولئك الأعداء - كما هو مشاهد..

ولقد تابع المنافقون سنن أسيادهم من أهل الكتاب في هذه الحملة، فسلقوا دعوة التوحيد وأثمتها وكتبها بألسنة حداد، متهمينها بشتى التهم الظالمة، وهذه ليست بغريبة عليهم، فقد سبقهم إليها أسلافهم من علماء السوء ودعاته من المعاصرين لشيخ الإسلام المجدد، فألصقوا به وبدعوته شتى التهم، جاهدين في الصدد عن سبيل الله، ولكن يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون والحاقدون^(١).

وقد كان كتاب «الدرر السننية» على قائمة الكتب السلفية التي وجه لها الأعداء

(١) انظر نماذج من افتراءاتهم على دعوة التوحيد في رسالة الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف: «دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب».

سهام الافتراء والتنفير، بدعوى اشتماله على «الغلو في التكفير» و«قتال المسلمين»!

وهذا ليس بغريب عليهم، كما سبق، ولكن مما يسوء المرء ويجعله يأسى: تناغم بعض الفضلاء مع حزب المنافقين والمرضى، في تطاولهم على «الدرر السنية» ليحق فيهم قوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ سَمْعُونَ هُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]. وقد قال أمير الشعراء عن هذا الصنف من الفضلاء - عفا الله عنهم -:

أَنْتَ رَ الْبُهْتَانُ فِيهِ
وَأَنْطَى لِي الزُّورُ عَلَيْهِ
يَا أَلَهُ مِنْ بَيِّنَاءِ
عَقْلُهُ فِي أُذُنِيهِ

حيث راح هؤلاء الفضلاء - بسداجة - يتناقلون شبهات المنافقين ومرضى القلوب، ويثبونها - بعضهم صراحة وبعضهم على استحياء! - بين شباب الإسلام، مشاركين أولئك في هدم أساسات هذه البلاد الموحدة؛ كما قال تعالى: ﴿تُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الحشر: ٢]، وكان الأولى بهم أن لا يستخفّنهم الذين لا يوقنون، بل يعرضوا ما أشكل عليهم على العلماء الثقات ليبيّنوه لهم، وأن لا يحكموا على رسائل أئمة الدعوة من خلال واقعنا المزري، وضعفنا المهين، وتنازلاتنا المخجلة.

وقد تأملت الملاحظات على كتاب «الدرر السنية»، فوجدتها تتمحور

حول وجود تكفير أو قتال لبعض الأشخاص أو المدن! حيث أخذت هؤلاء المنتقدين «حمية الجاهلية» لأولئك «المقاتلين» أو «المكفرين»! وكان التكفير أو القتال أمر طارئ على دين الإسلام؟!!

ولم يكلف هؤلاء أنفسهم أن يتساءلوا: لماذا كفر أئمة الدعوة هذا الشخص أو ذاك؟ أو لماذا قاتلوا أهل هذه البلدة أو تلك؟! لأن هذا هو التساؤل المشروع الذي لو فعلوه لما لامهم عليه أحد، بل سيئين لهم العلماء الراسخون السبب الشرعي لذلك التكفير أو القتال، أمّا أن يستنكر مجرد «وجوده» فهو ممّا يثير العجب!

وما حال هؤلاء إلا كحال من يستنكر على الصحابة رضي الله عنهم بقيادة الصديق رضي الله عنه تكفيرهم وقتالهم أهل الردة بدعوى أنهم مسلمون! وقس على ذلك أي «تكفير» أو «قتال» لمن يدعي الإسلام.

مع ملاحظة أنهم - أي الطاعنين في الدرر - يخلطون بين «التكفير» و«القتال»؛ فيظنون أن قتال أتباع الدعوة السلفية لأي قوم أو بلد يستلزم كفرهم أو كفرها! وهذا جهل بأحكام الشريعة؛ حيث لا تلازم بين الأمرين - كما يعلم هذا طلبة العلم - وكما سيأتي - إن شاء الله عند الرد على حسن المالكي -.

ثمّ ليعلم هؤلاء المنتقدون أمرين هامين.

الأمر الأول: أنّ علماء الدعوة قد بينوا وفصلوا - سواء في «الدرر» أو في غيره - أحكام التكفير وضوابطه وشروطه، وكانوا من أهل التحقيق فيه؛

نظراً لارتباطهم بقضاياها المتنوعة على أرض الواقع، وردُّوا على المفرطين فيه والغالين^(١)، ولهذا لا تكاد تجد باحثاً يؤلَّف في هذه الأحكام دون أن تكون كتب أئمة الدعوة على قائمة مصادره.

الأمر الثاني: أن أولئك الأئمة المحققين هم الذين أصدرُوا أحكام التكفير أو القتال التي لم تفهمها عقول بعض الفضلاء، ممَّن لم يرسخوا في علم العقيدة؛ ولذا كان الأجل بهم أن يكلوا الأمر لأهله ممَّن يوثق في ديانته وعلمه؛ حتى لا يقول لهم أولئك الأئمة:

لَوْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَقُولُ عَذْرَتِي أَوْ كُنْتَ تَعْلَمُ مَا تَقُولُ عَذْرَتِكَ
لَكِنْ جَهِلْتَ مَقَالَتِي فَعَذْرَتِي وَعَلِمْتَ أَنَّكَ جَاهِلٌ فَعَذْرَتِكَ

وما أحسن ما قاله إمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ردًّا على من أنكر عليه تكفير بعض الطواغيت:

«من محمد بن عبد الوهاب إلى عبد الله بن عيسى وابنه عبد الوهاب
وعبد الله بن عبد الرحمن - حفظهم الله تعالى -»

سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته: وبعد:

فقد ذكر لي أحمد أنه مشكل عليكم الفتيا بكفر هؤلاء الطواغيت.. فيقال

(١) انظر على سبيل المثال: هذه المواضع من الدرر السنية (١/٧٣، ٨٢، ٣٠٧)، و(٢/٥٦)، و(٣/٣٥٥) و(٨/٢٣٥) و(٩/٢٤٥).

وانظر أيضاً: رسالة «ضوابط تكفير المعين عند شيخي الإسلام: ابن تيمية وابن عبد الوهاب وعلماء الدعوة الإصلاحية» للأخ أبي العلا بن راشد الراشد، تقديم: فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

أولاً: دين الله تعالى ليس لي دونكم؛ فإذا أفتيت أو عملت بشيء، وعلمتم أني مخطئ، وجب عليكم تبين الحق لأخيك المسلم، وإن لم تعلموا، وكانت المسألة من الواجبات؛ مثل التوحيد، فالواجب عليكم أن تطلبوا وتحرصوا حتى تفهموا حكم الله ورسوله ﷺ في تلك المسألة، وما ذكر أهل العلم قبلكم، فإذا تبين حكم الله ورسوله ﷺ بياناً كالشمس، فلا ينبغي لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يرده لكونه مخالفاً لهواه، أو لما عليه أهل وقته، ومشايخه؛ فإن الكفر كما قال ابن القيم - رحمه الله - في نونيته:

فَالْكَفْرُ لَيْسَ سِوَى الْعِنَادِ وَرَدَ مَا جَاءَ الرَّسُولُ بِهِ لِقَوْلِ فُلَانٍ
فَأَنْظُرْ لَعَلَّكَ هَكَذَا دُونَ الَّتِي قَدْ قَالَهَا فَتَبَوُّءُ بِالْخُسْرَانِ

ومتى لم تبين لكم المسألة؟ لم يحل لكم الإنكار على من أفتى أو عمل حتى يبين لكم خطؤه، بل الواجب السكوت والتوقف»^(١).

قلتُ: فكيف إذا كان المنكر ليس من أهل العلم أو الرسوخ في معرفة مسائل التوحيد والعقيدة؟! والله المستعان.

لأجل هذا كله؛ أحببت أن أساهم - جهدي - في الذب عن هذا الكتاب العظيم «الدرر السننية» بجمع شيء من ثناء كبار العلماء وغيرهم عليه؛ حتى يعلم الغافلون قدره، وينزلوه منزلته اللائقة به.

وقد قدمت قبل هذا: ترجمة جامع «الدرر السننية» الشيخ عبد الرحمن بن

(١) الدرر السننية (١٠/٥٦-٥٧).

قاسم - رحمه الله - وما قاله عن جمعه المبارك، الذي يصدق فيه قول
الشاعر^(١):

هَذَا كِتَابٌ حَسَنٌ وَضَعُهُ مُسْتَوْجِبُ الْحَمْدِ بَدِيعِ النَّظَامِ
أَوْفَى عَلَى الْمُقْصُودِ مِنْ صُنْعِهِ إِذْ رَاقَ حَتَّى فَاقَ حَدَّ اللَّتَامِ
أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ أَنْ يَغْفِرَ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْأُمَّةَ دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ، وَأَنْ
يُعَلِّيَ مَنَازِلَهُمْ فِي عَلِّيِّينَ، وَأَنْ يَنْفَعَ بَأَثَارِهِمْ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا بِهِمْ فِي دَارِ كِرَامَتِهِ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

(١) هو الأخ الكريم: محمد بن حسن المبارك - حفظه الله -.

ترجمة جامع «الذُرر»

الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله -

هو: الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، من آل عاصم إحدى بطون آل روق من قبيلة قحطان الصغرى التي هي من شعب قحطان الكبرى، وقحطان الكبرى هي إحدى شعبي العرب.

وشيوخ آل عاصم هم آل حشر، وعاصمة هجرتهم «الهيائم» من قرى الخرج، وآل روق شيوخهم الخاصون آل ابن رويحة، نزلوا إلى نجد من سراة عبيدة في جبال السراة.

ولد المترجم له في «البير» - بالباء ثم الياء وبعدهما راء - قرية من قرى المحمل على بعد مائة كيلو شمالي غربي الرياض، وولادته سنة ١٣١٩هـ، وقيل: ١٣١٢هـ، فنشأ بهذه القرية، وأخذ فيها مبادئ القراءة والكتابة وقرأ القرآن وحفظه عن ظهر قلب مجوداً، كما قرأ طرفاً من العلوم، ثم رحل إلى الرياض، وكان يقيم فيها أقطاب العلماء، وأشهرهم العلامة الشيخ عبد الله ابن عبد اللطيف، فتلقى عنه التوحيد والعقائد والتفسير والحديث والفقہ وغيرها، ولازم الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري، فكان من أخص تلاميذه، كما أخذ عن الشيخ الفقيه محمد بن محمود الفقه والفرائض، وعلى الشيخ سعد بن عتيق والشيخ سليمان بن سحمان التوحيد والحديث، وعلى الشيخ حمد بن فارس علوم اللغة العربية، فأجاد هذه العلوم إجابة تامة، كما

أخذ عن الشيخ محمد بن مانع وغيرهم.

وكان له ولع بالتاريخ والأنساب والجغرافيا، واشتغل بها مدة وجمع الشيء الكثير في ذلك، ولكن وقع له سبب جعله ينصرف بالكلية عن ذلك ويقال: إنَّ سبب انصرافه ذكره لأنساب بعض الأسر المعروفة خطأً، بحيث أثار حفيظة تلك الأسر.

وكان إلى جانب تضلعه في العلوم الدينية والعقائدية والتاريخية، كان له أيضاً إلمام كبير بالنواحي السياسية والاجتماعية.

وكان - رحمه الله - حسن الخطّ سريع الكتابة، فنسخ بيده شيئاً كثيراً، وورزقه الله الصبر والقوة بحيث لا يعتريه ملل ولا سامة.

ولمّا تمّت أدواته وصلبت قناته، انصرف إلى التأليف والبحث والتحقيق والترتيب والنشر، فصار له في ذلك نشاط مشكور، فمن تأليفه:

١- وظائف رمضان، في حدود ثمانين صفحة، وهو مختصر من لطائف المعارف لابن رجب مع زيادات نفيسة.

٢- أصول الأحكام، وهو مؤلف صغير جمع فيه الأحاديث المتعلقة بالأحكام.

٣- إحكام الأحكام، في أربعة أجزاء، وهو شرح لكتابه أصول الأحكام وهو مطبوع بدمشق بمطبعة الترقّي عام ١٣٧٥ هـ.

٤- السيف المسلول على عابد الرسول.

٥- شرح عقيدة السفاريني، وهو شرح مختصر.

٦- حاشية على شرح الزاد في الفقه، سلك فيها مسلك التحقيق.

٧- تراجم علماء الدعوة السلفية النجدية.

٨- مقدمة في التفسير.

٩- حاشية على الأجرومية.

١٠- حاشية الرحبية.

١١- حاشية ثلاثة الأصول.

١٢- الحجاب واللباس في الصلاة.

١٣- له رسالة صغيرة في أصول التفسير.

١٤- وله نبذة مفيدة في تحريم حلق اللحى.

وغيرها من المؤلفات والرسائل.

وقد طبع أغلب هذه الكتب والمختصرات، وانتفع بها طلاب العلم، وتداولوها، ورأوا فيها سهولة وتبسيطاً للعلوم عن الكتب المطولة.

والعمل الكبير الضخم النافع الذي قام به، والذي يستحق عليه الشاء العاطر والدعاء الخالص هو أمران:

الأول: قيامه على فتاوى علماء نجد ورسائلهم ونصائحهم المبعثرة المفرقة، وجمعها ثم تحقيقها وترتيبها حسب التأليف المعروفة، حتى صارت عدة أجزاء في التوحيد والردود والنصائح والفتاوى، ثم أمر الملك عبدالعزيز - رحمه الله تعالى - بنشرها، فانتشرت بين العلماء وطلاب العلم فصار لها أكبر الفائدة وأعظم النفع.

الأمر الثاني: عمد إلى رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وفتاويه ومختصرات

كتبه في العقائد والتوحيد والتفسير والحديث والفقه وعلم السير والسلوك وأصول التفسير وأصول الحديث وأصول الفقه، عمد إلى هذا التراث الكبير الكثير المطبوع منه والمخطوط، فحققه وبوّبه ورتبه وفهرسه فهارس مقربة موضحة، حتى صار منه موسوعة إسلامية كبرى تقع في سبعة وثلاثين جزءاً، ثم أمر بطبعها وتوزيعها على العلماء في داخل البلاد وخارجها الملك سعود بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى -.

فهذان العمالان الكبيران من المترجم له، من الأعمال الكبيرة الجليلة، ولقد أنفق في سبيل تحقيقهما الوقت الطويل والبحث المتواصل والجهد المضني، الذي ليس له جزاء إلا من الله تعالى.

وهذه الأعمال كلها تدل على تقدمه في العلوم كلها، حتى استطاع تحقيق ذلك، ولهذا قال الأستاذ محمد بن إسماعيل المدني: «رأيت من الشيخ عبد الرحمن بن قاسم فقيهاً في حاشيته على الروض، ومحدثاً في كتابه «إحكام الأحكام» وقرضياً في «شرح على الرحبية»، وأصولياً في «حاشية على ثلاثة الأصول»، ونحوياً في «شرح للأجرومية»، وكان رحمه الله عالماً تقياً ورعاً زاهداً». اهـ.

ويقول عنه الشيخ حمد الجاسر: «وكان - رحمه الله - من أرق من عرفت من العلماء نفساً، وأطفهم خلقاً وأسخاهم يداً». اهـ.

فكان على جانب كبير من الأخلاق، حلو الشائل مستقيماً في دينه وخلقه، وكان عنده غيرة على حرّمات الله، ويكره جداً مساكنة الكفار

وجوارهم، وكان يخشى ويتخوف دائماً بسبب سوء الأوضاع الدينية في الدول العربية والإسلامية أن يصيبها السوء بسبب معاصيها، وبعدها عن الله.

وقد عمل المترجم له مدّة مشرفاً على ما يطبع في مطبعة الحكومة بمكة المكرمة سنة ١٣٥٢هـ وما بعدها، ثمّ تولّى إدارة المكتبة السُّعوديّة في الرياض.

وفي سنة ١٣٤٩هـ حصل للمترجم حادث سيارة أليم، أثر في رأسه تأثيراً كبيراً، واختل نظام الدم في رأسه، فأصابه من ذلك أذى كثيراً، فسافر لفرنسا للعلاج، وتحسن بعض الشيء، ولكن المرض ما زال عنه، فصبر عليه وعلى تناول الحبوب المهدئة باستمرار.

وفي آخر أيامه ساءت صحته، فاعتزل في مزرعة له تسمّى «المغيدر» قرب أبي الكباش، ولكن العلماء وطلاب العلم ممن يعرفون فضله وجهده يترددون عليه للاجتماع به والبحث معه، وما زال في هذه العزلة حتى توفي في اليوم الثامن من شهر شعبان عام ١٣٩٢هـ وكتبت عنه الصحف والمجلات المحلية، وعددت منفعه، وأشادت بأعماله.

وأنجب عدة أولاد صالحين: منهم الشيخ محمّد، وهو الذي ساعده، على إخراج فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، سلك طريق والده في تحقيق المؤلفات النافعة، وجمع الفتاوى التي منها فتاوى سماحة الشيخ محمّد بن إبراهيم آل الشيخ، التي أمر الملك فيصل بجمعها وترتيبها ليصدر أمره

الكريم بنشرها حفظه الله ووفقه آمين.

وتمّ - والله الحمد - طبع هذا الرسائل والفتاوى في ثلاثة عشر مجلداً، وذلك اعتماداً على أمر الملك فيصل، رحمه الله تعالى^(١).

وهكذا فقد المسلمون الرجل الفذ العامل المخلص الناصح للأمة، فرحمه الله رحمة واسعة.

ومن رثاه الشيخ محمد بن عبد العزيز بن هليل، فقال في قصيدة طويلة:

عَلَى الْعِلْمِ وَاللِّدِينِ الْقَوِيّ لِلدَّعَائِمِ	مُصَابٌ عَلَى الْإِسْلَامِ بَيْنَ الْعَوَالِمِ
أُولِي الصُّدُقِ وَالْإِخْلَاصِ مِنْ كُلِّ عَالَمِ	رَجِيلٌ رِجَالِ الْعِلْمِ وَالْمَجْدِ وَالتُّقَى
رَجُومُ الْعِدَا مِنْ كُلِّ غَاوٍ وَأَيْمِ	نَجُومُ الْهُدَى وَالرُّشْدِ وَالْحَقِّ وَالْعُلَى
حَكِيمِ حَلِيمِ ثَابِتِ الْجَأَشِ حَازِمِ	فَكَمُ فَاضِلِ حَبْرٍ جَلِيلٍ مُهَدَّبِ
وَبَاتَ بِأَطْبَاقِ الشَّرَى الْمُمْتَرَادِمِ	تَصَرَّمَتِ الْأَيَّامُ أَيَّامُ عُمَرِهِ
كَهْتَانِ وَبَلٍ مِنْ خِلَالِ السَّوَجِمِ	وَفِي الْيَوْمِ ذَا تَجْرِ الدُّمُوعِ غَزِيرَةٍ
تَجِيئِ بِهَا الْأَشْجَانُ مِثْلَ الضَّرَائِمِ	وَتَتَقَدُّ الْأَحْشَاءُ حُزْنًا وَلَوْعَةً
أَخِي السَّبْقِ فِي شَأْوِ الْعُلَى وَالْمَكَارِمِ	لَفَقَدِ التَّقِيَّ الْأَلْمَعِيَّ أَخِي الْوَفَا
أَكِيدُ الْإِخَا الشَّيْخِ الْأَدِيبِ ابْنَ قَاسِمِ	هُوَ الْعَابِدُ الرَّحْمَنَ نَجْلُ مُحَمَّدِ
يَسِيرُ عَلَى النَّهْجِ الْمُنِيرِ الْمَعَالِمِ	هُوَ الصَّالِحُ الْمَحْبُوبُ وَالنَّاصِحُ الَّذِي

(١) توفي الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله - يوم الاثنين الموافق ٢٧/٦/١٤٢١ هـ، وقد

جمع ابنه الشيخ عبد الملك - حفظه الله - ما يتعلق بحياته وسيرته ومؤلفاته، ونشرها في كتاب بعنوان

«العالم العابد: الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم» إصدار دار القاسم.

عَلَى الْأَصْلِ وَالتَّقْوَى وَحُسْنِ عَقِيدَةٍ
 عَفَافٌ وَزُهْدٌ صَادِقٌ وَتَوَرُّعٌ
 وَنُضْحٌ وَإِرْشَادٌ وَحَزْمٌ وَغَيْرَةٌ
 وَحَرَبٌ عَلَى الْإِلْحَادِ وَالغَيِّ وَالرَّدَى
 سَخَاءٌ وَنُبْلٌ فَائِقٌ وَسَمَاحَةٌ
 وَتَرْتِيلُ آيَاتِ الْكِتَابِ تَدْبِيرًا
 مُفِيدًا بِمَا يَدْرِي وَمَا صَحَّ عِلْمُهُ
 وَمَا لَيْسَ بِالْمُعْنِيهِ عَنْهُ بِمَعْزِلٍ
 لَهُ فِي سَبِيلِ الْعِلْمِ وَالْحَقِّ وَالْهُدَى
 حَرِيصٌ عَلَى نَشْرِ الْعُلُومِ وَنَصْرِهَا
 فُنُونٌ بِحُوثٍ ضَمَّ بَعْضًا لِبَعْضِهَا
 لَهُ الْقَلَمُ الْمَوْهُوبُ عَزْمًا وَقُوَّةٌ
 بِعَزْمٍ وَجِدًّا وَاهْتِمَامٍ مُوَاطِبٍ
 إِلَى آخِرِ مَا قَالَ^(١).

(١) «علماء نجد خلال ثمانية قرون» للشيخ عبد الله البسام - رحمه الله -، (٣/٢٠٢-٢٠٨) بتصرف يسير. وانظر: «إتحاف النبلاء بسير العلماء»، للشيخ راشد الزاهري (ص١٠٧-١١٤). ثم صدر أثناء إعداد رسالتي هذه كتابٌ عنه بقلم حفيده الشيخ عبد الملك بن محمد القاسم - وفقه الله تعالى -، بعنوان «الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله - حياته وسيرته ومؤلفاته»، إصدار دار القاسم، ١٤٢٦هـ.

**مقدمة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله -
لكتاب «الدُّرر السَّنيَّة»**

«الحمد لله الذي خصَّ بالهداية في زمن الفتراتِ مَنْ شاء من عباده، نعمةً منه وفضلاً، وألهمهم الحكمةَ مع ما جبلهم عليه من الفطرة، فتفجرت ينابيعها على ألسنتهم، فنطقوا بالصواب عقلاً ونقلاً، وفتح بصائرهم، وهداهم إلى الصراط المستقيم، علماً وعملاً وهجرةً وجهاداً، فأعادوا نشأة الإسلام في الصدر الأول، ويسَّر لهم من معالم الدين، ومواهب اليقين، ما فضلهم واصطفاهم به على المعاصرين، فحاكوا السلف المفضل، وفتح لهم من حقائق المعارف ومعارف الحقائق، ما امتازوا به على غيرهم، عند من سبر وتأمل، ساروا على المنهج السوي، وشمروا إلى علم غيرهم، عند من سبر وتأمل، ساروا على المنهج السوي، وشمروا إلى علم الهدى، حتى لحقوا بالرعيل الأول.

فسبحان مَنْ وفق شاء من الخلائق؛ لتأصيل الأصول، وتحقيق الحقائق، وجمع له مواهب الخيرات الجلائل والدقائق، أحمد - سبحانه - على ما منَّ به علينا، وهدانا إليه من بين سائر الخلائق.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادةً مخلص لله صادق، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الذي أكمل الله به الدين، وجعل شريعته أكمل الطرائق، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، نجوم الهداية للسابق

واللاحق، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن الله - وله الحمد والمنة - بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، فأكمل به الدين وأتم به النعمة، فدخل الناس في دين الله أفواجا، وأشرقت الأرض بنور النبوة، واهتزت طرباً وابتهاجاً، حتى تركهم ﷺ على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، ودرج على هذا المنهج القويم خلفاؤه الراشدون، وصحبه المهديون، الأفاضل بعدهم المرضييون.

ثم إنه خلفت بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، وهذا مصداق ما أخبر به ﷺ، ولكن الله - سبحانه - من فضله ضمن لهذه الأمة بقاء دينها وحفظه عليها، وهذا إنما يحصل بإقامة من يقيمه الله - تبارك وتعالى - من أفاضل خليقته، وخواص بريته، وهم حملة الشريعة المطهرة، وأنصار الملة المؤيدة، الذابون عن دينه، المصادمون لأهل البدع والأهواء والمجاهدون من رام انحلال عرى كلمة التقوى، الذين هم في الأمة المحمدية كالأنبياء في الأمم الخالية، فأظهر في كل طبقة من فقهاءها أئمة يقتدى بها، ويُنْتَهَى إلى رأيها، مهّد بهم قواعد الإسلام، وأوضح بهم مشكلات الأحكام، تحيا القلوب بأخبارهم، وتحصل السعادة باقتفاء آثارهم، فحفظ الله لهم دينهم حفظاً لم يحفظ به ديناً سواه.

وذلك أن نبي هذه الأمة، هو خاتم النبيين، لا نبي بعده، يجدد ما دثر من دينها، كما كان دين من قبلنا من الأنبياء، كلما دثر نبي جدده نبي آخر يأتي

بعده، فتكفل الله بحفظ هذا الدين، وأقام له في كل عصر حَمَلَةً ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، تموية الزائغين، ميزوا ما دخل فيه من الكذب والوهم والغلط، وضبطوا ذلك غاية الضبط، وحفظوه أشد الحفظ. ولما كان النبي ﷺ بعث بجوامع الكلم، حتى إنه ليتكلم بالكلمة الجامعة العامة، التي هي قضية كلية، وقاعدة عامة، تتناول أنواعاً كثيرة، وتلك الأنواع: تتناول أعياناً لا تحصى، والنصوص بهذا الوجه محيطية بأحكام أفعال العباد، اقتضت حكمة الله تعالى: أن نصب للناس أئمة هدى من أهل الدين والإيمان، والتحقيق والعرفان، يخلفون النبي ﷺ؛ يبلغون أمته ما قاله، ويفهمونه مراده، بحسب اجتهادهم واستطاعتهم، وأعلمهم وأفضلهم: أشدهم تمسكاً بما جاء عنه ﷺ وأفهمهم لمراده، فصار الناس كلهم يعولون في الفتاوى عليهم ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم، وأقام الله من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم.

وقد اختص الله منهم نفرأ أعلى قدرهم ومناصبهم، وأبقى ذكرهم ومذاهبهم، فعلى أقوالهم مدار الأحكام، وبمذاهبهم يفتي فقهاء الإسلام. وكان أبو عبد الله الإمام أحمد بن محمد بن حنبل - رضي الله عنه - أوفاهم فضيلة، وأقربهم إلى الله وسيلة، وأوسعهم معرفة بحديث رسول الله ﷺ، وأعلمهم به، وأتبعهم له، وأكثرهم تتبعاً لمذاهب الصحابة والتابعين، وأزهدهم في الدنيا، وأطوعهم لربه، ومذهبه مؤيد بالأدلة.

قال أبو الفرج: نظرنا في أدلة الشرع، وأصول الفقه، وسبرنا أحوال

الأعلام المجتهدين، فرأينا أحمد - رحمه الله - أوفرهم حظاً من تلك العلوم،
كان إذا سئل عن مسألة كأن علم الدنيا بين يديه.
وقال إبراهيم الحربي: رأيت أحمد كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين
من كل صنف.

وصدق: فإنه - رحمه الله - كان شديد العناية بالقرآن وفهمه وعلومه،
وعلمه بالسنة اشتهر وذاع، ووقع عليه الوفاق والإجماع، وهو حامل لواء
السنة والحديث، وأعلم الناس في زمانه بحديث النبي ﷺ وأصحابه
والتابعين.

واختص عن أقرانه: بسعة الحفظ، وكثرته حتى قيل: إنه يحفظ ثلاثمائة
ألف حديث، وبمعرفة صحيحة من سقيمه، وكان إليه المنتهى في علم الجرح
والتعديل، وبمعرفة فقه الحديث وفهمه، وحلاله وحرامه ومعانيه، وروي
من فهمه ما يقضى منه العجب، بل لم تكن مسألة سبق للصحابة والتابعين
ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه به، وكذا كلام عامة
فهاء الأمصار والبلدان.

ومعلوم أن من فهم هذه العلوم وبرع فيها فأسهل شيء عنده معرفة
الحوادث، والجواب عنها، على وفق تلك الأصول، ومن نظر بالتبع
والاستقراء: علم أن علم الإمام أحمد، ومن سلك سبيله من الأئمة، أعلى
علوم الأمة وأجلها وأعلاها، وأن فيه كفاية لمن هداه الله.
حفه الله بجهاذة فحول، تلقوه عنه بالقبول، حرروه وهدبوه، وبنوا منه

الفروع على الأصول، من أولاده ومعاصريه، ينفون على خمسمائة فقيه، وطبقات بعده: أئمة جهابذة، كانوا للسنّة الغراء ناصرين، وعن همي السمحاء محامين، كما كان عليه سائر إخوانهم الموفقين، من أتباع بقية الأربعة المهديين، مع كثرة خصومهم في تلك الأعصار، وتوافر أضدادهم في سائر الأمصار، واعتكار ليل الشرك والفساد، وتلاطم أمواج بحر البدع والعناد.

إلى أن أقام الله تعالى: العالم الرباني، مفتي الأمة، بحر العلوم، شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، المجتهد المطلق، المجمع على فضله وإمامته، الذي جمع الله العلوم كلها بين عينيه، يأخذ منها ما يريد، ويدع ما يريد، جدّد الله به الدين بعد دروسه، وأحيا به هدي سيد المرسلين بعد أفول شموسه، وأدحض به جميع بدع المتدعين، وانبج الحق واليقين، وقام بعده تلامذته المحققون، وأتباعهم ممن لا يُحصون.

وبعدهم انتقضت عرى الإسلام، وعُبدت الكواكب والنجوم، وعظمت القبور، وبنيت عليها المساجد، وعبدت تلك الضرائح، والمشاهد، واعتمد عليها في المهمات، دون الصمد الواحد، ولكن في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ قَرْنٍ، مَنْ يُجَدِّدُهَا أَمْرَ الدِّينِ»
ويبين المحجة بواضحات البراهين.

فبعث في القرن الثاني عشر، عند من خبر الأمور وسبر، ووقف على ما قرّر أهل العلم والأثر، الآية الباهرة، والحجة الظاهرة، شيخ الإسلام والمسلمين، والمعدود من أكابر السلف الماضين، المجدد لما درس من أصول

الملة والدين، السلفي الأول، وإن تأخر زمنه عند من خبر وتأمل، بحر العلوم، أوحد المجتهدين، الشيخ: محمد بن عبد الوهاب، أجزل الله له الأجر والثواب، وأسكنه الجنة بغير حساب.

فشمّر عن ساعد جده واجتهاده، وأعلن بالنصح لله ولكتابه ورسوله وسائر عبادته، دعا إلى ما دعت إليه الرسل، من توحيد الله وعبادته، ونهاهم عن الشرك، ووسائله وذرائعه، فالحمد لله الذي جعل في كل زمان من يقول الحق، ويرشد إلى الهدى والصدق، وتندفع بعلمه حجج المبطلين، وتلبس الجاهلين المفتونين.

والحمد لله الذي صدق وعده، وأورثه الرضا وحده، وأنجز وعده واستجاب دعائه، فصارت ذريته، وذرياتهم وتلامذتهم: نجوم هداية، وبحور دراية، ثبتوا على سبيل الكتاب والسنة، وناضلوا عنه أشد النضال، ولم يعدوا ما كان عليه الصحابة والسابقون، والأئمة الموثوق بهم، كأبي حنيفة والسفيانيين، ومالك والشافعي وأحمد وأمثالهم، ولم يثنهم عن عزمهم طلاقة لسان مخادع، ولا سفسطة متأول، ولا بهرجة ملحد، ولا زخرقة متفلسف، وكلما انقضت طبقة منهم، أنشأ الله طبقة بعدها على سبيل من قبلها، فهُم الأبدال والأخيار والأنجاب.

وقد أخبر الصادق الأمين عليه السلام: «لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ فِي الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ».

وقال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا».

وقد أقام الله بهم، السنّة والفرض، فصاروا حجة على جميع أهل الأرض، وأشرقت بهم نجد على جزيرة العرب، والله در القائل حيث قال:

ففيها الهداة العارفون برّبهم ذوو العلم والتّحقيق أهل البصائر
مخابريهم تعلّو بها كلّ سنّة مطهّرة أنعم بها من مخابري
مناقبيهم في كلّ مضر شهيرة رسائلهم يغدو بها كلّ ماهر
وفيها من الطّلاب للعلم عصبه إذا قيل من للمشكلات البوادر؟

ولا يُعرف شعب دخل في جميع الأطوار التي دخل فيها الإسلام في نشأته الأولى، غربة وجهاداً وهجرة وقوة، غير هذا الشعب، فلقد ظهر هذا الشيخ المجدد المجتهد، في وقت كان أهله شرّاً من حال المشركين، وأهل الكتاب في زمن البعثة، من شرك وخرافات، وبدع وضلالات، وجهالة الإسلام كما كانت، وسارت ذريته وتلامذتهم سير السلف الصالح، وجرى عليهم ما جرى على تلك السادة.

وقد شهد لهم أهل العلم والفضل والتّحقيق، من أهل القرى والأمصار، أنهم جدّدوا التوحيد، ودعوا إليه حتى استنار، حتى شهد لهم أعداؤهم بذلك، كما ستقف عليه:

مناقِبُ شَهِدِ الْعَدُوُّ بِفَضْلِهَا وَالْفَضْلُ مَا شَهِدَتْ بِهِ الْأَعْدَاءُ

ومن سبر حقيقة القوم، وعرف مأخذهم، انقاد لهم، وجعلهم أئمة هداة، ولقد صدق القائل.

أئمة حَقِّ وَالنُّصُوصِ طَرِيقُهُمْ وَأَحْمَدُ خَرَّيْتُ الطَّرِيقَ وَهَادِيَا
 عَلَى مَذْهَبِ الْحَبْرِ الْإِمَامِ ابْنِ حَنْبَلٍ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَوْلَى سَلَامٌ يُوَا فِيَا
 عَقَائِدُهُمْ سَنِيَّةٌ أَجْمَعُ الْمَلَأُ وَعَلَيْهَا خُصُوصاً تَابِعاً وَصَحَابِيَا
 وَأَسْلَمَهَا عَقْداً وَأَعْلَمَهَا هُدًى وَأَحْكَمَهَا، فَاشْدُدْ عَلَيْهَا الْأَيْدِيَا
 صَرَائِحُ قُرْآنٍ، نُصُوصِ صَرِيحَةٍ وَمَنْ رَدَّهَا دَارَتْ عَلَيْهِ الدَّوَاهِيَا

كانوا على مذهب الخبر الرباني، والصديق الثاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - رضي الله عنه وأرضاه -، وجعل الجنة منقلبة ومثواه، لقوة علمه وفضله، تتبعوا دليله، واقتدوا به من غير تقليد له، يأخذون من الروايتين عنه فأكثر بما كان أقرب إلى الدليل، وربما اختاروا ما ليس منصوصاً في المذهب، إذا ظهر وجه صوابه، وكان قد قال به أحد الأئمة المعتبرين، وليس ذلك خروجاً عن المذهب، إذ قد تقرر عنه، وعن سائر الأئمة - رحمهم الله -، أنه إذا خالف قول أحدهم السنة، تُرك قوله لقول رسول الله ﷺ^(١).

وبالجملة: فمن تأمل حالهم، واستقرأ مقالهم عرف أنهم على صراط مستقيم، ومنهج واضح قويم، شَمَّروا عن ساعد الجد والاجتهاد، وصرفوا عنايتهم في نصره هذا الدين، الذي كان الأكثر في غاية من الجهالة بمبانيه العظام، ونهاية من الأعراض عن الاعتناء به والقيام، فشرعوا فيه للناس موارد، بعد أن كان في سالف الزمن طامساً خامداً، وعمروا لهم فيه معاهد،

(١) وهذا مما تميزت به الدعوة السلفية - والله الحمد - أنها لا تقدم قول أحد مهما ارتفع شأنه على قول الله - عز وجل - وقول رسوله ﷺ. (سليمان).

حتى صار ظاهراً مستتيراً مشاهداً.

فنشروا شريعة شريعة سيد المرسلين ﷺ لجميع الخلائق، وكشفوا قناعها وحقَّقوا الحقائق، وأنشؤوا المدارس وعمروها بالتعليم، وجاهدوا في الله كل طاغٍ أثيم، وصنفوا الكتب فأجادوا، وكشفوا الشبهات فأبادوا، وأجابوا السائل فأفادوا، فكشفوا عن الدين ما عراه، وأبدوا وأعادوا، فحقَّق لقوم هذا شأنهم، أن يعتني برسائلهم، وفتاويهم، وردودهم، وتجمع وتدون لكيلا تذهب وترتب وتعنون لكيلا تصعب.

وقد اجتهد علماءنا: في جمعها، وحفظها، وحرصوا وحضُّوا على نشرها، وجمع شواردها، وكان أكثر من جمع: ما وجدته شيخنا الفاضل: الشيخ محمد بن الشيخ عبد اللطيف، والشيخ سليمان بن سحمان، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري، وغيرهم، إلا أنها غير مرتبة، فصار الطالب للمسألة لا يجدها إلا بعد تعب وعناء، ولا خفاء بها في ذلك من المشقة والنصب، وربما لا يجدها.

فأمرني من تجب طاعته عليّ أن أجمعها، وأرتبها حسب الطاقة، مع أنّي لستُ من أهل تلك البضاعة، فتمادت بي الأيام، أقدم رجلاً وأؤخر أخرى، لكثرة الأشغال، ومعالجة المعاش والضّيقة، وعدم الأهلية، إلى أن قويت العزيمة، وخلصت النية وطهرت، ويسّر الله الأمر وسهّله، ووفقَّ إليه، فحيثُذِ أمعنت النَّظر، وأنعمت الفكر، وجمعت ما أدركته.

وأعاني عليه شيخنا الفاضل، الحبر الثقة، الشيخ محمد بن الشيخ

إبراهيم، وحرّره وهذبّه، أعدته وأبديته عليه فزها، فظهر آثار القبول عليه وأبهى، كررت الفقه عليه مراراً، والأصول وغيرها إمراراً. وقرأت أكثره على شيخنا النبيل، الشيخ محمد بن الشيخ عبد اللطيف، وعلى الشيخ: سعد بن حمد بن عتيق، والشيخ: عبد الله بن عبد العزيز العنقري، فجاء بحمد الله جامعاً جلّ رسائلهم وفتاويهم، بل كلّها إلا قليلاً. وقد صنّف العلماء في كلّ عصر ومصر، في الأصول والفروع وغيرها ما لا يحصى، حفظاً للدين والشريعة، وأقوال أهل العلم، وليكون آخر الأمة كأولها في العلم والعمل، والتزام أحكام الشريعة، وإلزام الناس بها؛ لأن ضرورتهم إلى ذلك فوق كل ضرورة، ولولا ذلك لجرى على ديننا ما جرى على الأديان قبله، فإنّ كل عصر لا يخلو من قائل بلا علم، ومتكلم بغير إصابة ولا فهم.

فوضح هؤلاء الأخبار الطريق إلى الله، بالعلم، وأبرزوا مشكلات الحوادث، بينابيع الفهم، بما يثلج الصدور، ويطرد الوهم، وصارت فتاويهم وأجوبتهم هي المعبرة عند القضاة والمفتين، لرجحانها بالدليل، وموافقتها القواعد والتأصيل.

وها هو ذا يفصح عن نفسه، ويدل على عظيم نفعه، جامعاً شاملاً نافعاً، فيه من الفوائد ما هو حقيق أن يُعصّ عليه بالنواجذ، وتثنى عليه الخناصر، ويكبّب عليه أولو البصائر النوافذ، اشتمل على أصول أصيلة، ومباحث جليلة، لا تجدها في كثير من الكتب المصنّفة، ولا الدواوين المؤلّفة.

فإن أردت مقام الدعوة إلى الدين، وتوحيد رب العالمين، وجدته بأحسن أسلوب وأتم تبين، وإن أردت حلّ مشكلات الفروع عن يقين، فخذها عليها النور المستبين، أو أردت حكم جهاد المفسدين، ألفيته على وفق سيرة سيد المرسلين، أو أردت حلّ أوهام الزائغين، وجدتها مجلوةً بأوضح البراهين، أو استنباط آيات من كلام رب العالمين، أفادك ما لا يُوجد في كلام أكثر المفسرين، أو نصائح شاملة في أمور الدين، لقيتها آية باهرة للمتأملين، ألّفها فحول من هداة مهتدين، تهدي إليك ساطعة بالنور المستبين، تشتاق إليها نفوس الموحّدين، وتطمئنُّ بها قلوب المؤمنين، وتنشرح لها صدور الطالبين.

وقد وقع هذا المجموع المبارك، في أحد عشر جزءاً^(١):

الأول: كتاب العقائد.

والثاني: كتاب التوحيد.

والثالث: كتاب الأسماء والصفات.

والرابع: كتاب العبادات من كتاب الطهارة إلى الأضاحي، وفي أوله فصلان:

الفصل الأول: في أصول مأخذهم.

والفصل الثاني: في أصول الفقه.

والخامس: كتاب المعاملات وما يتبعه إلى العتق.

(١) انظر: (ص ٣٤) من هذا الكتاب.

- والسادس: من كتاب النكاح إلى الإقرار.
والسابع: كتاب الجهاد.
والثامن: كتاب حكم المرتد.
والتاسع: مختصرات الردود على ذوي الشُّبُه والزَّيغ والجحود.
والعاشر: الاستنباط، وتفسيرات آيات من القرآن.
والحادي عشر: كتاب النصائح. وفي آخره تراجم أصحاب تلك الرسائل
والأجوبة، تُطلعك على كِبَرِ شأنهم، وعلو مرتبتهم، وعمق
مآخذهم، وتشرح صدرك لقبول أجوبتهم.

تنبيهات^(١)

التنبيه الأول:

في كيفية ترتيب كل جزء من أجزاء هذا المجموع: فليعلم أن الجزء الأول، والثاني، والثالث، والرابع، والخامس، والسادس، والسابع، والحادي عشر، قد أبقيتُ الرِّسائلَ والأجوبة فيها على ما هي عليه، ولم ترتب إلا على حسب وَفَيَاتٍ مؤلفيها، فيذكر في كل واحد من هذه الأجزاء: أولاً: رسائل الشيخ محمد - رحمه الله -، ثم من بعده، وهكذا على حسب الوفيات، وقد يقدم الأشهر.

وأما الجزء الرابع، والخامس، والسادس، والسابع، فهي على حسب ترتيب فقهاءنا - رحمهم الله - في التبويب، والمسائل، وإذا كان في المسألة جوابان فأكثر: ذكر السؤال، أو بعضه أو ملخصه إن لم يُحتج إليه كله، ويُبدأ بجواب الأقدم، ثم جواب من يليه من غير إعادةٍ للسؤال، بل يُكتفى بقول: وأجاب فلان، وهكذا مرتباً إلى أن تفرغ الأجوبة، التي في تلك المسألة.

وقد يُنتقل من مسألة إلى مسألة أخرى، من غير ذكر سؤال، فيقال: وأجاب فلان، اكتفاءً بما في أجاب التي قبلها، لما بينهما من الارتباط.

(١) كتبها: الشيخ سعد بن الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله - وألحقها بمقدمة والده.

التنبيه الثاني:

أن بعض المسائل قد لا نقف لها على سؤال، فنصوّر لها سؤالاً أعلى حسب ما يظهر من الجواب، وهذا إذا لم يُكتَفَ بالسؤال السابق.
وأما الجزء العاشر، الذي في الاستنباط، فترتيبه على حسب السور.

التنبيه الثالث:

لم أَلْ جهداً، في مقابلة ما نقلناه على الأصول، وتصحيحه، وفي بعض تلك الأجوبة: كلمات يسيرة عامية، فأصلحتها بإبدالها بكلمات عربية، هي بمعنى تلك الكلمات، وذلك عن إذن بعض مَنْ قرأها عليه، وعرضتها عليه، واستجازته إياها، إذ فهم المراد كما ينبغي متوقفٌ على ذلك.

التنبيه الرابع:

أني لم أتعرض إلا لفتاوى ورسائل وردود أهل هذه الدعوة، ولم أثبت من الردود، في هذا المجموع، إلا ما كان مختصراً، نحو الكراستين فأقل، وأما الردود الكبار، فهي متداولةٌ، مستقلة على حدتها، مستغنية عن إثباتها في هذا المجموع، كما أنني لم أثبت ما كان مشهوراً متداولاً؛ ككتاب التوحيد، وكتاب: كشف الشبهات، وفضائل الإسلام وغيرها مما شُهرته كافية.

التنبيه الخامس:

بعض الفتاوى لم أقف على اسم صاحبها، لكنه من أهل هذه الدعوة قطعاً، فأورده بقولي: سُئل بعضهم ونحوه.
والله أسأل: أن يجعل السعي فيه خالصاً لوجهه الكريم، موجباً للفوز

لديه في جنات النعيم، فهو العالم بمودعات السرائر، وخفيات الضمائر، وأن يتغمدنا وإياهم بفضله ورحمته، ويتجاوز عنا وعنهم بسعة مغفرته، ويحشرنا في زمرتهم، إنه سميع قريب، عليه نتوكل وإليه نيب، وحسبنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير^(١).

(١) قال الشيخ سعد بن عبد الرحمن بن قاسم في الطبعة الجديدة من الدرر السنية: «التنبيه السادس»: أن هذه الطبعة تزيد - إن شاء الله تعالى - بدقة التصحيح والتنقيح وتحسين الطباعة، وبها أضاف إليها جامعها من رسائل موزعة في أجزائها، وبالجاء الثاني عشر الذي أعده - رحمه الله - قبل وفاته» (الدرر السنية: ١/ ١١-١٢).

ثناء العلماء
على كتاب «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ»

١ - ثناء الشيخ: محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ

- رحمه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفق من شاء من عباده، لإبراز الحق وإبدائه، والكشف عن مكنون عقود اللائي بعد خفائه، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآله، وأصحابه السالكين على طريق الحق المخالفين لأعدائه، وسلم تسليماً كثيراً.. أما بعد:

فإنني نظرت في هذا المجموع، الفائق، الرائق، الذي جمعه ورتبه الابن: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، فرأيته قد جمع علوماً مهمة، ومسائل كثيرة جمة، مما أوضحه علماء أهل هذه الدعوة الإسلامية، في مسائلهم، ورسائلهم، الساطعة أنوارها، الواضحة أسرارها، لمن أراد الله هدايته.

فإنهم - رحمهم الله - حرروا هذه المسائل، والرسائل، تحريراً بالغاً، مشتملاً على مستنداته، من البرهان، والحجة، وعلى طريق الهداية، إلى واضح السبيل والمحجّة، لاسيما: ما تضمنه من العقائد، والردود، والنصائح، التي لا تظفر بأكثرها في مجموع سواه.

وقد رتبها الترتيب الموافق، وتابع بينها التابع المطابق، لاسيما المسائل الفقهية، التي رتبها على حسب أبواب الفقه، وفرقها فيها من غير إخلال بشيء من المقصود، فكان هذا المجموع هو الدررة المفقودة، والضالة المنشودة.

فجزاه الله خيراً، وشكر سعيه على هذا الصنيع، الذي هو للعين قرّة،
وللمستبصر مسرّة، والحمد لله حمداً كثيراً، كما ينبغي لكريم وجهه وعظيم
سلطانه.

حرّره الفقير إلى عفو ربه وإحسانه، محمد بن عبد اللطيف بن عبد
الرحمن بن حسن، آل الشيخ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.
٢١ ذي القعدة سنة ١٣٥١هـ^(١).

(١) الدرر السنية (١/٥-٦).

٢- نناء العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ

- رحمه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بإحسانه سدّد من شاء من عباده، وبامتنانه وفق من أسعفه بإسعاده، وبعنايته أعلى همّة من خصّه بجعل جمع العلوم الدينية غاية مراده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة مخلص لله في قوله وعمله واعتقاده، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وآله وصحبه، الذين جاهدوا في الله حق جهاده.. وبعد:

فقد سمعت هذا المجموع الفائق مرّتين، وبعضه أكثر من ذلك، بقراءة جامعته ومرتبته: الأخ الفاضل، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، فوجدته - وفقه الله تعالى -، لم يأل جهداً في جمع رسائل أئمتنا، أئمة هذه الدعوة، وأجوبتهم، وتتبعها من مظانّها، ولم يترك - وفقه الله تعالى - شيئاً مما ظفر به إلا أشياء غير محررة، أو أشياء غير مقطوع بها عن نسبت إليه، مع بذله الطاقة في التصحيح، ومقابلة ما ظفر به منها، على ما يمكنه الوقوف عليه من نسخها، مع أنها لم تخل من تغيير.

وقد أجاد ترتيبها بما يسهل على المستفيد، طريق ما يقصد من الفائدة ويريد، لاسيما المسائل الفرعية، التي هي من كتاب الطهارة، إلى كتاب الإقرار، حيث رتبها على حسب ترتيب فقهائنا الحنابلة - رحمهم الله تعالى -

فإنه جاء في ذلك بالمقصود، فصارت متيسرة التناول، قريبة الوجود، مع عدم الإخلال بشيء من المراد، ولا تقصير فيما ينبغي أن يطلب منه ويراد. فجزاه الله خيراً، ونظمه في سلك الدعاة إلى دينه، الذابين عما بعث به رسوله، وجزى بالخير من سعى في نشره، وتعميم المنفعة به. أملاه الفقير إلى عفو ربه: محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٥١هـ^(١).

(١) الدرر السنية (١/٧-٨).

٣- الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري

- رحمه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي غرس لهذا الدين من كل خَلْفِ عدولَه، ووفَّق من شاء لتأصيل قواعده وتحرير أصوله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادةً أرجو بها الخلاص من كرب يوم القيامة، وشدائده المهولة، وأشهد أن محمداً عبده رسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله، وأصحابه الذين شمروا في نصره دين ربهم، وأتباع رسوله.. أما بعد:

فإني قد أشرفت على ما جمعه الابن الفاضل: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، من رسائل وجوابات أئمتنا، أئمة هذه الدعوة الإسلامية، الذي تأخر عصرهم، وتقدم فخرهم، حتى ألحقوا بالسلف الصالح، وامتازوا على غيرهم بإقامة القسطاس الراجح، فإذا هو مشتمل على عقائد سلفية، وردود على أهل مذاهب غوية، وفتاوى مقرونة بأدلتها الشرعية.

وقد أجاد - وفقه الله - في ترتيبها، وجمع متشبهاتها وتبويبها، لاسيما المسائل الفقهية، والفتاوى الفروعية، فإنه رتبها على تبويب متأخري الفقهاء من أصحابنا - رحمهم الله - فأبرز مخبآت خرائدها، واقتنص ما تشتت من شواردها، حتى تيسر للطلاب اجتناء دررها، والتلذذ بالنظر إلى محيا غرورها. فإنها كانت قبل متفرقة في رسائل شتى، لا تكاد تحصل القليل منها،

فضلاً عن الكثير، فجاءت - والله الحمد - عديمة النظير، وصلى الله على عبده
ورسوله محمد، خاتم المرسلين، وأفضل الأولين والآخرين.
قال ذلك مملية، الفقير إلى الله - عزَّ شأنه - عبد الله بن عبدالعزيز العنقري،
وصلى الله على محمد وسلم.

١٣ ذي الحجة ١٣٥١هـ^(١)

(١) الدرر السنوية (١/٩-١٠).

٤- ثناء سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز

- رحمه الله -

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : ما هي الكتب التي ينصح بها سماحتكم أن تُقرأ في مجال العقيدة؟

فأجاب: «أحسنُ كتاب وأعظم وأصدق كتاب يجب أن يقرأ في تعليم العقيدة والأحكام والأخلاق، هو كتاب الله - عزَّ وجلَّ - الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، وقد قال الله - عزَّ وجلَّ - فيه: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء].

وقال أيضاً عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾

[فصلت: ٤٤]

وقال فيه سبحانه: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا ءَايَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ

أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ [ص].

وقال فيه عزَّ وجلَّ: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ

تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام].

وقال أيضاً عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ

وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ۗ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيِّنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ

وَهُدًى وَرَحْمَةً وَنُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨١﴾ [النحل].

والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقال فيه النبي ﷺ في الحديث الصحيح في خطبته في حجة الوداع: «وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابَ اللَّهِ».

وقال ﷺ في خطبته يوم غدیر خمّ حين رجع من حجّة الوداع إلى المدينة: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثِقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ...».

فحثّ على كتاب الله، ورغب فيه، ثمّ قال: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ لِلَّهِ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ لِلَّهِ فِي أَهْلِ بَيْتِي» خرّجها مسلم في صحيحه، الأول من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - والثاني من حديث زيد بن أرقم - رضي الله عنه -.

وقال عليه الصلاة والسلام: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» خرّجه البخاري في صحيحه.

وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»، خرّجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ثمَّ إنَّ أحسن الكتب بعد القرآن الكريم كتب الحديث النبوي، وهي كتب السنَّة كالصحيحين؛ والسُّنن الأربعة وغيرها من كتب الحديث المعتمدة، فنبغي أن تعمر المجالس والحلقات بتلاوة القرآن الكريم وتعليمه، وتفقه الناس فيه، وبدراسة كتب الحديث الشريف، والعناية بها، وتفقيه الناس فيها، وأن يتولى ذلك أهل العلم والبصيرة، والموثوق بعلمهم ودرابتهم ونصحهم واستقامتهم.

ومن الكتب المناسبة في ذلك: قراءة كتاب «رياض الصالحين»، و«التَّربُّع والتَّرهيب»، و«الوابل الصَّيب»، و«عمدة الحديث الشَّريف»، و«بلوغ المرام»، و«منتقى الأخبار» وغيرها من كتب الحديث المفيدة.

أما الكتب المؤلَّفة في العقيدة فمن أحسنها: «كتاب التَّوحيد» للشيخ الإمام محمَّد بن عبد الوهَّاب - رحمه الله - وشرحه لحفيديه الشيخ سلمان بن عبد الله بن محمَّد بن محمَّد، والشيخ عبد الرَّحمن بن حسن بن محمَّد، وهما «تيسير العزيز الحميد»، و«فتح المجيد».

ومن ذلك: «مجموعة التوحيد» للشيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب - رحمه الله - و«كتاب الإيَّان»، و«القاعدة الجليلية في التَّوسل والوسيلة»، و«العقيدة الواسطية»، و«التَّدمرية»، و«الحموية»، وهذه الخمسة لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -.

ومن ذلك: «زاد المعاد في هدي خير العباد»، و«الصَّواعق المرسلَّة على الجهمية والمعطلَّة»، و«اجتماع الجيوش الإسلامية»، و«القصيدَةُ النُّونية»،

و«إغاثة اللّهبان من مكائد الشّيطان»، وكل هذه الكتب الخمسة للعلامة ابن القيم - رحمه الله -.

ومن ذلك: «شرح الطحاوية» لابن أبي العز، و«منهاج السنة» لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«اقتضاء الصراط المستقيم» له أيضاً، و«كتاب التوحيد» لابن خزيمة، وكتاب «السنة» لعبد الله بن الإمام أحمد، و«الاعتصام للشاطبي»، وغيرها من كتب أهل السنة المؤلفة في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة.

وأجمع ذلك: «فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية»، و«الدُّرر السَّنيَّة في الفتاوى النَّجديَّة»، جمع العلامة الشَّيخ عبد الرَّحمن بن قاسم - رحمه الله -^(١).

وسئل أيضاً رحمه الله: نرجو التفضل بإرشاد إلى أهم كتب العقيدة؟ فأجاب: «أهم كتب العقيدة وأعظمها وأنفعها القرآن العظيم فهو أهم كتاب وأصدق كتاب وأعظم كتاب وأشرف كتاب، فعليك أن تعضّ عليه بالنواجذ وتكثر من تلاوته من أوله إلى آخره، فكله عقيدة وتوجيه إلى كل خير وتحذير من كل شر، فاقرأه بتدبر وعناية ورغبة في العلم واستقم على ما دل عليه قولاً عملاً وعقيدةً تجد فيه كل خير من أوله إلى آخره من الفاتحة إلى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، تأمل ذلك الكتاب العظيم وأكثر من تلاوته وتدبر معانيه، ففيه بيانُ العقيدة التي رضيها الله لك ورضيها للمؤمنين.

(١) مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز (١/١٤٧-١٥٠) جمع الشيخ الله الطيار.

ثمَّ بعد ذلك عليك بكتب الحديث الشريف؛ كالصَّحيحين وغيرهما، ثم كتب أهل العلم المعروفين بالعلم والفضل والعقيدة الصَّحيحة ككتب شيخ الإسلام ابن تيمية، ومنها «العقيدة الواسطية»، و«التدمرية»، و«الحموية» و«منهاج السنة»، و«مجموع الفتاوى»، وعقيدة ابن أبي زيد القيرواني^(١) وشرح ابن أبي العز للفقيدة الطحاوية فهو شرح مفيد، ومنها كتاب «فتح المجيد» للشيخ عبد الرحمن بن حسن، و«كتاب التوحيد» للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، و«كشف الشبهات»، و«ثلاثة الأصول» له أيضاً، ومنها «الدرر السنية المشتملة على فتاوى علماء نجد»، وأوصى طلبة العلم في ابتداء طلبهم أن يحفظوا كتاب الله - عزَّ وجلَّ أو ما تيسَّر منه، وأن يحفظوا «كتاب التوحيد»، و«كشف الشبهات»، و«ثلاثة الأصول»، و«العقيدة الواسطية» فهي مختصرة في بيان التوحيد بأقسامه الثلاثة، والعقيدة السلفية.

وهذه هي العقيدة التي دعا إليها الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وهي عقيدة السلف، وهي عقيدة الدولة السعودية، وحققتها التمسُّك بالكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة في العقيدة والأحكام حسبما دل عليه كتاب الله - عزَّ وجلَّ - وسنة رسوله محمد ﷺ، وما درج عليه الصحابة - رضي الله عنهم - وأتباعهم بإحسان، ويسمونها بعض الناس العقيدة الوهابية ويحسب أنها عقيدة جديدة تخالف الكتاب والسنة، وليس

(١) عليك بطبعة الشيخ بكر أبي زيد - حفظه الله -

الأمر كذلك، وإنَّها هي العقيدة التي درج عليها سلف الأمة كما تقدَّم ولكنَّ الأعداء لقبوها بهذا اللَّقب تنفيراً منها ومن أهلها، وبعض النَّاس فعل ذلك جهلاً وتقليداً لغيره، فينبغي لطالب العلم ألا يغترَّ بذلك وأن يعرف الحقيقة من كتبهم وما درجوا عليه لا من أقوال خصومهم ولا ممن يجهل عقيدتهم، نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق»^(١).

(١) مجموع الفتاوى (٧/١٧٨ - ١٧٩).

هـ - ثناء الشيخ ابن عثيمين

- رحمه الله -

سئل فضيلة الشيخ محمد العثيمين - رحمه الله - عن كتب طالب العلم؟

فأجاب: أولاً العقديّة:

١- كتاب «ثلاثة الأصول».

٢- كتاب «القواعد الأربع».

٣- كتاب «كشف الشبهات».

٤- كتاب «التوحيد».

وهذه الكتب الأربعة لشيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب

- رحمه الله تعالى -.

٥- كتاب «العقيدة الواسطية» وتتضمن توحيد الأسماء والصفات، وهي

من أحسن ما ألف في هذا الباب وهي جديرة بالقراءة

والمراجعة.

٦- كتاب «الحموية».

٧- كتاب «التدمرية»، وهما رسالتان أوسع من «الواسطية».

وهذه الكتب الثلاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

٨- كتاب «العقيدة الطحاوية»، للشيخ أبي جعفر أحمد بن محمد

الطحاوي.

- ٩- كتاب «شرح العقيدة الطحاوية»، لأبي الحسن علي بن أبي العز.
- ١٠- كتاب «الدرر السينة في الأجوبة النجدية» جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله تعالى -^(١).

(١) «كتب حثَّ العلماء على قراءتها» (ص ٥٨-٥٩): إعداد نبيل بن محمد محمود.

٦- ثناء الشيخ ابن جبرين - حفظه الله -

قال - حفظه الله - في رسالته: «ما عرفته عن شيخنا عبد الرحمن بن قاسم»: «وقد اشتغل في أول أمره بجمع فتاوى أئمة الدعوة ومن تتلمذ عليهم، فنسخ ما عثر عليه منها بقلمه الحسن، وعرضها على شيخه وزميله سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف الذي كان يحثه ويحرضه على مواصلة هذا العمل الكبير.

وقد ذكر سماحة الشيخ محمد - رحمه الله - أن الشيخ عبد الرحمن قد قرأ عليه تلك الرسائل والمسائل مرة أو مرتين أو أكثر من ذلك، واستشاره في كيفية الترتيب والتبويب، والتقديم والتأخير، وقد صبر على السهر والتعب في جمع تلك الرسائل، فقد كان يسهر أكثر الليل، وينسخ تلك المخطوطات بقلمه ومداده، مع ضعف الإنارة قبل وجود الأنوار الكهربائية، وقبل وجود أجهزة التصوير، والمسجلات الصوتية المسموعة والمرئية، ومع ذلك تجشم المشقة، ووطن نفسه على تحمل التعب في النقل والنسخ بمفرده غالباً، حيث إن بنيه لم يزالوا صغاراً، وكذا زملاؤه، وعمل كما عمل مشايخه ومن قبلهم في الصبر على النسخ القديم، والكتابة بالأقلام الخشبية، والمحابر والمداد الذي يصلحونه، فأحدهم يتخذ القلم من القصب ويبري رأسه، ثم يشقه ليعلق به المداد، ثم يغمسه في الدواة ويرفعه فيكتب به قليلاً ثم يعود

فيغمسه، وهو الذي ألغز فيه الحريري في المقامات بقوله:

وَمَأْمُومٌ بِهِ عَرَفَ الْإِمَامُ كَمَا بَاهَتْ بِضُحْبَيْهِ الْكِرَامُ
لَهُ إِذْ يَرْتَوِي طَيْشَانُ صَاد وَيَسْكُنُ حِينَ يَغْرُوهُ الْأَوَامُ
وَيَذْرِي حِينَ يُسْتَسْعَى دُمُوعاً يَرْقَنُ كَمَا يَرُوقُ الْإِبْتِسَامُ

وبالجملة فقد بذل جهداً جهيداً في جمع رسائل ومسائل أئمة الدعوة من عهد الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى المؤلف، ورتبها وقربها، وسماها «الدُّرر السَّنيَّة في الرسائل النجدية» ثم طلب طبعها فوافق على ذلك الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن - رحمه الله تعالى - وطبعت في المطبعة الحكومية في مكة المكرمة، وقد قرَّغ الشيخ للتصحيح والمتابعة، وصحبه ابنه محمد - رحمهما الله تعالى - وتغرب لذلك عدة سنوات، حيث إن المطابع قديمة، وتحتاج إلى صف الحروف وترتيبها كعادة المطابع القديمة، وقد طالت المدة في إكمال الطبع، وبقي من المجموع بعض الأجزاء التي طبعت مؤخراً عند تجديد الطبع.

وهذا الجهد الذي بذله - رحمه الله - دليل على محبته للعلم والإفادة، وعلى تضلعه في علم التوحيد والعقيدة، والأحكام والآداب، يعرف ذلك من أمعن النظر في هذه الموسوعة الكبيرة وكيف تمكن من ترتيب المسائل ونسبة الأجوبة إلى أربابها وجمع الأسئلة المتناسبة إلى بعضها، وسرد الرسائل الكبيرة كاملة بذكر كل نوع في الباب المناسب له، حتى خرجت بهذا المنظر الرائع الذي يعبر عن نصح وإخلاص، ومحبة للعلم وللعلماء، وإحياء لذكرهم،

ونشر لعلومهم، حتى يستفيد منها من بعدهم، وحتى لا تنقطع أعمالهم
بوجود العلم الذي ينتفع به تلاميذهم والمسلمون إلى ما يشاء الله - تعالى
(١)

(١) نقلاً عن: «الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله - حياته وسيرته ومؤلفاته»، ص ٨٨-٩٠.

٧- ثناء الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان: عن أفضل الكتب وأسهلها التي ألفت في العقيدة؟

فأجاب فضيلته قائلاً: الكتب التي ألفت في بيان العقيدة الصحيحة عقيدة أهل السنة والجماعة، كتب كثيرة - والحمد لله - منها المختصر ومنها المطول، ومن أخصرها وأسهلها: رسالة «ثلاثة الأصول» ورسالة «كشف الشبهات» و«كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» وكلها لشيخ الإسلام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -.

وشروح كتاب التوحيد، مثل: «فتح المجيد»، و«قرّة عيون الموحدين»، كلاهما للشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - وغيرهما.

ومن الكتب السهلة المختصرة في العقيدة «العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -، وكتاب «شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي، وكذا قسم العقيدة من «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ومجموع فتاوى ورسائل علماء نجد المسمى بـ «الدرر السننية»، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، وكتاب «إغاثة اللهفان» للإمام ابن القيم، و«المنظومة النونية» وكتاب «الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلة» له أيضاً^(١).

(١) «المتقى من فتاوى الشيخ الفوزان» (٢/٦٥).

وسئل - أيضاً - حفظه الله: أنا متخرج من كلية الشريعة، وأعمل موظفاً ولكنني أرغب في مواصلة طلب العلم وأخاف من الانقطاع عن الكتب والمذاكرة، فما هي الكتب التي ترون أن أواظب على مطالعتها في الأمور المهمة؟ فأجاب: عليك بمطالعة الكتب التي تُنمي معلوماتك التي درستها في كلية الشريعة مثل: كتب التفسير، وكتب العقيدة، وشروح الحديث، وكتب الفقه والأصول، وكتب النحو واللغة العربية، والكتب الثقافية العامة المفيدة.

تطالع من تلك ما تيسر لك وعلى الأخص «تفسير ابن كثير» وكتاب «التوحيد» للشيخ محمد بن عبد الوهاب وشروحه، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وكتاب «سبل السلام شرح بلوغ المرام»، ونيل الأوطار شرح منتقى الأخبار» و«جامع العلوم والحكم».. و«شرح الزاد» و«كشاف القناع» في الفقه، وتكون القراءة بتفهم وعناية، والله الموفق.

وتحرص على العناية بحفظ المختصرات ومطالعة شروحها ثم الانتقال إلى المطوِّلات بعد ذلك، وقرأ أيضاً في مجاميع الفتاوى؛ مثل «الدُّرر السننية في الأجوبة النجدية» و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» و«مجموع فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم» و«مجموع فتاوى الشيخ عبد الرحمن السعدي»، و«مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز»^(١).

(١) المنتقى (٢/ ٢١٢-٢١٣).

٨- ثناء الشيخ عبد الله البسام

- رحمه الله -

قال - رحمه الله - وهو يذكر مؤلفات الشيخ ابن قاسم - رحمه الله - : «... قيامه على فتاوى علماء نجد ورسائلهم ونصائحهم المبعثرة المفرقة، وجمعها ثم تحقيقها وترتيبها حسب التأليف المعروفة، حتى صارت عدة أجزاء في التوحيد والردود والنصائح والفتاوى، ثم أمر جلالة الملك عبد العزيز - رحمه الله تعالى - بنشرها فانتشرت بين العلماء وطلاب العلم فصار لها أكبر الفائدة وأعظم النفع...»^(١).

(١) علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣/٢٠٤).

٩- ثناء الشيخ بكر أبو زيد
- حفظه الله -

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد - سلمه الله - في كتابه «حلية طالب العلم» في بيان الكتب التي ينبغي على طالب العلم الحرص عليها وقراءتها: «عليك بالكتب المنسوجة على طريقة الاستدلال والتفقه في علل الأحكام، والغوص على أسرار المسائل، ومن أجل.....»
١٠- كتب علماء الدعوة، ومن أجمعها «الدرر السنية»^(١).

(١) حلية طالب العلم (ص ١٩٥-١٩٦)، ضمن المجموعة العلمية للشيخ.

١٠- ثناء الشيخ إسماعيل بن عتيق - حفظه الله -

قال - حفظه الله -: «... لا أعرف أحداً اهتم كاهتمام الشيخ عبد الرحمن بن قاسم بإحياء مآثر الدعوة النجدية السلفية، وإن كان قد سبقه الشيخ سليمان بن سحمان في جمعه مجموع الرسائل، والتي طبعت عام ١٣٤٧هـ في مصر بمراجعة وتصحيح رشيد رضا.

وبعد الشيخ سليمان جد ما يوجب النظر فيما أثر عن أئمة الدعوة من الكتب والفتاوى والمراسلات فكانت «الدرر السنّية في الأجوبة النّجدية» أول ما خرج من مجهودات الشيخ عبد الرحمن، وقد قرأها على علماء أجلاء واستفاد منهم وأفادوه كان ذلك عام ١٣٥٧هـ.

وقد قدم الشيخ عبد الرحمن بن قاسم إلى الأفلاج ومعه خطاب من الشيخ محمد بن إبراهيم موجه إلى أسرتنا في الأفلاج يأمرهم بتسليم ما لديهم من الرسائل التي تخص المشايخ من آل عتيق للشيخ عبد الرحمن بن قاسم، وهذا كان في حال الجمع، مما يدل على أن سماحة المفتي محمد بن إبراهيم متعاون معه ومشجعه على جمع الرسائل النجدية.

وبعد جمعها وإخراجها أسماها الشيخ عبد الرحمن بـ «الدرر السنّية في الأجوبة النّجدية»، وكان ذلك إشارة منه لطمس معالم «الدرر السنّية في الرد

على الوهابية» للشيخ أحمد زيني دحلان، وقد جمعها في اثني عشر مجلداً في طبعته الثانية أما الطبعة الأولى فكانت أربع مجلدات طبعت في مطابع مكة المكرمة^(١).

(١) نقلاً عن: «الشيخ عبد الرحمن بن قاسم..»، ص ٩١-٩٢.

١١- ثناء الشيخ عبد العزيز السدحان
- حفظه الله -

قال الشيخ - حفظه الله - عن «الدُّررِ السَّنِيَّةِ»: «... فهذا المَجُوعُ القِيمِ أثنى عليه غير واحد من مشايخ العلم، وفيه من العلم العزيز والتحقيق المفيد الشيء الكثير...»^(١).

(١) نقلاً عن: «الشيخ عبد الرحمن بن قاسم...»، ص ٩١-٩٢.

١٢- ثناء الشيخ حامد العلي^(١)

- حفظه الله -

سُئِلَ الشَّيْخُ حَامِدُ الْعَلِيِّ - حَفِظَهُ اللَّهُ -: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، نَرَى أَنَّهُ كَثُرَ فِي الْوَقْتِ الْحَالِي نَقْدَ كِتَابِ «الدُّرَرُ السَّنِّيَّةُ»، وَأَنَّهُ مِنْ الْكُتُبِ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَى تَكْفِيرِ الْمَخَالَفِ بَدُونِ اعْتِبَارِ لِلشُّرُوطِ الصَّحِيحَةِ، فَهَلْ تَتَكْرَّمُ عَلَيْنَا بِأَنْ تَوْضِّحَ لَنَا الْمَوْقِفَ مِنَ الْكِتَابِ؟ وَهَلِ الْكِتَابُ تَكْفِيرِيٌّ؟

فَأَجَابَ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.. وَبَعْدَ: فَإِنَّ كِتَابَ «الدُّرَرُ السَّنِّيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ»، جَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ قَاسِمِ الْعَاصِمِيِّ الْقَحْطَانِي النَّجْدِي، الَّذِي طُبِعَ أَوَّلَ مَا طُبِعَ بِأَمْرِ الْمَلِكِ فَيَصِلُ بِنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سَعُودٍ^(٢)، إِنَّمَا هُوَ مَجْمُوعٌ لِفَتَاوَى وَرِسَائِلِ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ مِنْ تَلَامِيذِ

مَدْرَسَةِ الْإِمَامِ الْمَجْدِدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، الَّذِينَ مَلَأُوا اللَّهَ - تَعَالَى - بِهِمُ الدُّنْيَا عِلْمًا وَنُورًا وَهَدًى، وَشَعَّ بِهِمْ شِعَاعَ الْحَقِّ، فِي ظُلُمَاتِ الدُّجَى، فَأَغَاظَ ذَلِكَ خَفَافِيشَ الضَّلَالَةِ، الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْبَاطِلَ وَيَسِيرُونَ خِلَالَهُ، أَهْلَ الْبِدْعِ وَالزَّنَادِقَةِ، أَتْبَاعَ الطَّوَائِفِ الضَّالَّةِ الْمَارِقَةِ.

(١) نقلًا عن موقعه على شبكة الإنترنت.

(٢) بل بأمر الملك عبد العزيز نفسه - كما سبق -.

*** وقد قال عنه الإمام محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ . رحمه الله :**

« الحمد لله الذي وفق من شاء من عباده، لإبراز الحق وإبدائه، والكشف عن مكنون عقود اللآلي بعد خفائه، وصلى الله على عبده، ورسوله محمد وآله، وأصحابه السالكين على طريق الحق المخالفين لأعدائه، وسلم تسليماً كثيراً.. أما بعد:

فإني نظرت في هذا المجموع، الفائق، الرائق، الذي جمعه ورثبه الابن: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، فرأيت قد جمع علوماً مهمّة، ومسائل كثيرة جمّة، ممّا أوضحه علماء أهل هذه الدّعوة الإسلامية، في مسائلهم، ورسائلهم، السّاطعة أنوارها، الواضحة أسرارها، لمن أراد الله هدايته.

فإنهم - رحمهم الله - حرّروا هذا المسائل، والرّسائل، تحريراً بالغاً، مشتملاً على مستنداته، من البرهان، والحجة، وعلى طريق الهداية، إلى واضح السبيل والمحقّة، لا سيما: ما تضمنه من العقائد، والردود، والنصائح، التي لا تظفر بأكثر في مجموع سواه.

وقد رتبها الترتيب الموافق، وتابع بينها التتابع المطابق، لاسيما المسائل الفقهية، التي رتبها على حسب أبواب الفقه، وفرقها فيها من غير إخلال بشيء من المقصود، فكان هذا المجموع هو الدرّة المفقودة، والضالة المنشودة. فجزاه الله خيراً، وشكر سعيه على هذا الصنيع، الذي هو للعين قرّة، وللمستبصر مسرّة، والحمد لله حمداً كثيراً، كما ينبغي لكريم وجهه وعظيم سلطانه.

حرّره الفقير إلى عفو ربه وإحسانه، محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن، آل الشيخ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلّم». [٢١ ذي القعدة سنة ١٣٥١هـ].

*** وأما العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ فقال:**

الحمد لله الذي بإحسانه سدّد من شاء من عبادته، وبامتثانه وفّق من أسعفه بإسعاده، وبعنايته أعلى همّة من خصّه بجعل جمع العلوم الدينية غاية مراده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة مخلص لله في قوله وعمله واعتقاده، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وآله وصحبه، الذين جاهدوا في الله حق جهاده.. وبعد:

فقد سمعت هذا المجموع الفائق مرّتين، وبعضه أكثر من ذلك، بقراءة جامعته ومرتبته: الأخ الفاضل، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، فوجدته - وفقه الله تعالى -، لم يأل جهداً في جمع رسائل أئمتنا، أئمة هذه الدعوة، وأجوبتهم، وتتبعها من مظانّها، ولم يترك - وفقه الله تعالى - شيئاً مما ظفر به إلا أشياء غير محررة، أو أشياء غير مقطوع بها عن نسبت إليه، مع بذله الطاقة في التصحيح، ومقابلة ما ظفر به منها، على ما يمكنه الوقوف عليه من نسخها، مع أنها لم تخل من تغيير.

فقد أجاد ترتيبها بما يسهل على المستفيد، طريق ما يقصد من الفائدة ويريد، لا سيما المسائل الفرعية، التي هي من كتاب الطهارة، إلى كتاب الإقرار، حيث رتبها على حسب ترتيب فقهائنا الحنابلة - رحمهم الله تعالى -،

فإنه جاء في ذلك بالمقصود، فصارت متيسرة التناول، قريبة الوجود، مع عدم الإخلال بشيء من المراد، ولا تقصير فيما ينبغي أن يطلب منه ويراد. فجزاه الله خيراً، ونظمه في سلك الدعاة إلى دينه، الذائين عما بعث به رسوله، وجزى بالخير من سعى في نشره، وتعميم المنفعة به. أملاه الفقير إلى عفو ربه: محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم».

[٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٥١هـ]

*** وأما الشيخ عبد الله الحنقري قاضي المجمع فقد قرظه بقوله:**

«الحمد لله الذي غرس لهذا الدين من كل خلف عدو له، ووفق من شاء لتأصيل قواعده وتحرير أصوله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة أرجوها الخلاص من كرب يوم القيامة، وشدائده المهولة، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله، وأصحابه الذين شمروا في نصرته دين ربهم، وأتباع رسوله.. أما بعد:

فإني قد أشرفت على ما جمعه الابن الفاضل: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، من رسائل وجوابات أئمتنا، أئمة هذه الدعوة الإسلامية، الذي تأخر عصرهم، وتقدم فخرهم، حتى ألحقوا بالسلف الصالح، وامتازوا على غيرهم بإقامة القسطاس الراجح، فإذا هو مشتمل على عقائد سلفية، وردود على أهل مذاهب غوية، وفتاوى مقرونة بأدلتها الشرعية.

وقد أجاد وفقه الله في ترتيبها، وجمع متشتتها وتبويبها، لاسيما المسائل

الفقهية، والفتاوى الفروعية، فإنه رتبها على تبويت متأخرى الفقهاء من أصحابنا - رحمهم الله - فأبرز مخبآت خرائدها، واقتنص ما تشتت من شواردها، حتى تيسر للطلاب اجتناء دررها، والتلذذ بالنظر إلى محيا غررها. فإنها كانت قبل متفرقة في رسائل شتى، لا تكاد تحصل القليل منها، فضلاً عن الكثير، فجاءت - والله الحمد - عديمة النظير، وصلى الله على عبده ورسوله محمد، خاتم المرسلين، وأفضل الأولين والآخرين. قال ذلك مملية، الفقير إلى الله - عز شأنه -: عبد الله بن عبد العزيز العنقري، وصلى الله على محمد وسلم».

[١٣ ذي الحجة سنة ١٣٥١هـ]

وقال جامع الرسائل عبدالرحمن بن محمد قاسم:
«وأعاني عليه شيخنا الفاضل، الحبر الثقة، الشيخ محمد بن الشيخ إبراهيم، وحرره وهذبه، أعدته وأبديته عليه فزها، فظهر آثار القبول عليه وأبهى، كررت الفقه عليه مراراً، والأصول وغيرها إمراراً. وقرأت أكثره على شيخنا النبيل، الشيخ محمد بن الشيخ عبد اللطيف، وعلى الشيخ: سعد بن حمد بن عتيق، والشيخ: عبد الله بن عبد العزيز العنقري، فجاء بحمد الله جامعاً جل رسائلهم وفتاويهم، بل كلها إلا قليلاً» اهـ.
فمن يتهم هذا المجموع المبارك من رسائل أولئك الأئمة الذين أحسن من وصفهم بقوله:

أئمة حق والنصوص طريقهم وأحمد خربت الطريق وهاديها

عَلَى مَذْهَبِ الْحَبْرِ الْإِمَامِ ابْنِ حَنْبَلٍ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَوْلَى سَلَامٌ يُوَافِيَا
عَقَائِدُهُمْ سُنَّةٌ أَجْمَعَ السَّمَلَا عَلَيْهَا خُصُوصًا تَابِعًا وَصَحَابِيَا
وَأَسْلَمَهَا عَقْدًا وَأَعْلَمَهَا هُدًى وَأَحْكَمَهَا، فَاشْدُدْ عَلَيْهَا الْأَيَادِيَا
صَرَائِحُ قُرْآنٍ، نُصُوصٌ صَرِيحَةٌ وَمَنْ رَدَّهَا دَارَتْ عَلَيْهِ الدَّوَاهِيَا

من يتهمه بأنه كتاب تكفيري، فهو يتهم كل أولئك الأئمة الكبار،
النائلين كل سؤدد في العلم وافتخار، يتهمهم بهذه التهمة.

مع أنه لا يذم بمثل هذا الذم المطلق إلا جاهل، فتكفير من كفره الله تعالى
ورسوله، فرض يجب اتباعه، ومنه ما يتوقف إسلام المسلم عليه، فكيف يذم
مسلم فضلاً عن عالم بأنه «تكفيري»؟! بل ذمته بمثل هذا الذم أولى بالذم،
أما التكفير المذموم فهو الذي يكون بغير دليل؛ كما تكفر الخوارج بالكبائر،
وكما يكفر أهل البدع والضلالة بالشبه التي يسمونها دلائل عقلية.

والمقصود أن هذا المجموع المبارك ليس فيه سوى عقائد أهل السنة
والجماعة، وما فيه من الحكم بالردة على من وقع فيها بقول أو اعتقاد أو فعل
أو شك، فهو مبني على الأدلة الشرعية، مستنبط من القواعد المرعية، ومع
ذلك فالأعم الأغلب أنه ليس فيه إلا التكفير بما أجمع العلماء على التكفير به،
ولم يتطرق علماء الدعوة في الغالب إلى غير ذلك، لأن عامة ما احتاجوا إليه،
هو جهاد أهل الشرك والوثنية، الذين لا يشك عالم في كفرهم، ولا يخفى على
فقيه ردتهم وشركهم.

والعجب أن حجم الحكم بالتكفير بحق، وبعض ذلك مسائل اجتهادية في كتب المذاهب الفقهية، كمثل مذهب السادة الحنفية، وما ذكره النووي في «روضة الطالبين» وغيره عن أئمة الشافعية، يفوق بأضعاف ما ذكر في «الدرر السننية»!! مع أن الحنفية الماتردية، والأشعرية الكلابية وهم أكثر الشافعية، من أهل الإرجاء في الجملة، غير أنهم في الأحكام العملية، يشددون في بيان ما يصير به المسلم مرتدًا، ويحكمون بردته، عملاً بالظاهر لتحقيق حكمة إقامة الحدود الحامية للشريعة، وإبقاء هيبة الدين، وردع الناس عن التحلل منه والجرأة عليه.

غير أنه لما ظهرت مرجئة العصر المخدولة، الذين فاقوا في ضلالهم أهل الإرجاء الأولين، وتجاوزوهم في ضررهم فبلغ أهل الإسلام أجمعين، جاءوا يركضون يُعيون على علماء الدعوة الإسلامية من أتباع المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -، تكفيرهم أهل الشرك والوثنية، والحاكمين بالجاهلية. يعيرونهم بذلك، ليتقربوا إلى اللاهثين وراء إرضاء الهيمنة الأمريكية الصليبية التي تريد اليوم أن تزرع أولياءها من العلمانيين الزنادقة، تزواج بينهم وبين الصليبية الصهيونية في سفاح لا نكاح، لتقيم بهم عرسها في جزيرة العرب، ليعيدوا إليها دعوة سلفهم مسيلمة الكذاب، وصاحبته سجاح^(١).

(١) أما مسيلمة فقد قُتل على الردة، وأما سجاح فقد تابت وأُنابت، قال عنها ابن كثير - رحمه الله -: «أسلمت أيام عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - فحسن إسلامها» (البداية والنهاية: ٤٧/٥)، (سليمان).

فلما خشيت عليهم من سيف الشريعة القاهر، وصدعها بالحق الظافر،
 ببيان الحكم بتكفير الزنديق، وإنزال سيف الشريعة على رقبة كل كافر هو به
 حقيق، أوحى إلى أوليائها بنشر هذا التنفير، برمي كل قائم بالقسط، ناصر
 للشريعة المحمدية، بأنه من أهل التكفير!! ومقصدهم الأول والأخير أن
 يُسمح في النهاية لكل خسيس، في النفاق ركيس، يجهر بما شاء من الكفر
 والشرك والنفاق، من أتباع إبليس.

هذا ولا بأس أن نذكر هنا ما حضر من أئمة هذه الدعوة الإسلامية
 السلفية في جزيرة العرب، بحسب فترات الإمامة السياسية أيضاً.

ففي زمن الإمام محمد بن سعود (توفي ١١٧٩هـ)، ثم عبد العزيز ابنه
 (توفي ١٢٢٨هـ)، كان العالم المقدم في ذلك الزمن هو المجدد محمد بن عبد
 الوهاب، وأبناؤه وتلاميذه قد امتلأت بهم أرض الجزيرة خيراً وبركةً وعلماً
 ونوراً.

ثم في زمن سعود بن عبد العزيز وقد بُويع له عام (١٢٠٢هـ) بأمر
 الإمام محمد بن عبد الوهاب، كان العالم المقدم في زمنه عبد الله بن الإمام
 محمد بن عبد الوهاب.

ثم تولى عبد الله وفي زمنه سقطت الدولة بالهزيمة في وقعة الدرعية،
 ونُفي عبد الله ثم قُتل في تركيا، ومُن قُتل سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد
 الوهاب، وأخذ الإمام عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب إلى
 مصر.

ومن علماء الفترة السابقة أيضاً عبد العزيز بن حصين، وحمد بن ناصر ابن عثمان بن معمر، وحسين بن غنام، ومحمد بن علي بن غريب. ومنهم أيضاً حسين بن المجدد، وعليُّ وحمد وحسن وعبد الرحمن وعبدُ الملك وكلُّهم أبناء الشيخ، وحمد بن ناصر بن معمر وهو شيخ عبد العزيز بن عبد الله بن حصين وكان قاضياً لعبد العزيز وسعود وعبد الله، وكان عبد العزيز بن عبد الله بن حصين هذا، أحدَ شيوخ عبد الله أبو بطين الذي سيأتي ذكره، ومن العلماء أيضاً سعيد بن حجي.

ثمَّ لَمَّا قامت الدولة السُّعوديَّة الثانية على يد تركي بن عبد الله بن محمَّد ابن سعود، كان الشَّيخ العلامة عبد الرَّحمن بن حسن ابن الإمام، قد عاد من مصر، وكان معه عبد اللطيف ابنه، وكان ممن أخذ العلم على الشَّيخ عبد الرحمن، كما أن ابنه إسحاق كان قد ذهب إلى الهند في طلب العلم وله رسائل جليلة ألفها هناك.

ثمَّ على عهد فيصل بن تركي كان الإمام المقدم في العلم عبد الرحمن بن حسن على آخر حياته، ثمَّ ابنه عبد اللطيف وكان من علماء هذا الفترة: عبد الله بن عبد الرَّحمن أبو بطين (تُوفِّي عام ١٢٨٢هـ)، وممن أخذ على عبد اللطيف بن عبد الرحمن، عبدُ الله بن عبد اللطيف وكان إماماً كبيراً صاحب مدرسة تخرَّج فيها كثير من العلماء.

وممن أخذ على أبو بطين، حمدُ بن علي بن محمد بن عتيق، ومن تلاميذه سليمان بن سحمان، وسعد بن عتيق، وأولاد عبد اللطيف أخذوا عليه أيضاً

منهم عبد الله ومحمد وإبراهيم.

والإمام سليمان بن سحمان من أئمة العلم، أدرك الأخذ على عبد الرحمن ابن حسن، وأخذ على ابنه عبد اللطيف وابنه عبد الله. ثم سقطت هذه الدولة أيضاً إثر خلاف بن ولدي فيصل بن تركي عبد الله وسعود، وسيطر ابن رشيد تقريباً وبسط نفوذه على الجزيرة، ثم لما قامت دولة عبد العزيز بن عبد الرحمن بن فيصل، كان عالماً المقدمان: سعد بن عتيق، وسليمان بن سحمان، وذلك بعد الإمام الكبير عبد الله بن عبد اللطيف، وكان من علماء هذه الفترة أحمد بن إبراهيم بن عيسى.

ثم جاء الإمام محمد بن إبراهيم بعد وفاة عمه عبد الله، والإمام محمد بن إبراهيم أخوه هو الإمام عبد اللطيف الفرّضي الكبير، وعلى يد محمد بن إبراهيم تخرج أئمة كبار مثل الشيخ عبد العزيز بن باز وابن حميد وعبد الرحمن بن قاسم وغيرهم، وكل هؤلاء الأئمة العظام، قد أعزّ الله بهم الإسلام وشع نورهم على الأنام، وبسط الله تعالى بهم الخيرات، وأجرى على أيديهم البركات.

فمن العار - والله - وأقبح العار، أن يُذمّوا بعد هذا الفضل الذي قدموه، ويُتهموا بنفس الحق الذي نصرّوه، والواقع أن كل جزيرة العرب اليوم، بل العالم الإسلامي، يعيش آثار دعوتهم الحميدة، وينعم ببركات مناهجهم السديدة، فما مكن الله تعالى لأهل الملك ملكهم، ولا هنا لأهل الدنيا عيشتهم، ولا تحقق الأمن في هذه الجزيرة، ولا توحدت قبائلها تحت

راية التوحيد العلية، ولا نجت من عادات الجاهلية، إلام بما آتاه الله تعالى أولئك المجاهدين من ثواب الدنيا.

فجاء هؤلاء الرّعاع اليوم، يتناولون بجهلهم، صغاراً أحداثاً، لينقضوا فالله المستعان، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ونسأله سبحانه أن يقيم لأهل الإسلام دولةً يُعزّزُ فيها أهل التوحيد وطاعته، ويُنزِلُ فيها أهل الشّرك ومعيته، ويقيم فيها أركان الدين، ويحمي فيها المؤمنين والمسلمين.. آمين.

والحمد لله رب العالمين

[٨ / ٠١ / ٢٠٠٤ م]

١٣ - ثناء الدكتور عبد العزيز آل عبداللطيف^(١)

«شغب بعضهم على شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبري - رحمه الله - فاتهموه بالرفض والإلحاد، فقال بعض العلماء حينئذ: والله لو سئل هؤلاء عن الرفض والإلحاد ما عرفوه ولا فهموه.

والتاريخ يُعيد نفسه، فإنَّ الشَّيخ الإمام محمد بن عبد الوهَّاب - رحمه الله - وأتباعه يُتَّهمون، في هذه الأيام، بالتَّكفير وإراقة الدِّماء من قبل علمانيِّين منافقين ومن تبعهم بسوء من متنورين ومنهزمين، مع أنَّ في أولئك القوم من لم يفقه الإيمان فضلاً عن أن يعرف الكفر والتَّكفير وشروطه وموانعه، فهم أحوج ما يكون إلى الاستتابة والدُّخول في دين الله تعالى، وتعلُّم الأصول الثلاثة التي يسأل عنها كل مكلف في قبره ويوم بعثه ونشره.

وقد استغلَّ كثير من هؤلاء القوم الحملة الأمريكيَّة على الإسلام وأهله تحت ستار الحملة على (الوهَّابيَّة) وراحوا يثيرون الشُّبهات، ولا يتوخون الموضوعيَّة والأمانة العلميَّة فيما يقولون.

ومنذ أن أشرقت شمس هذه الدَّعوة على جزيرة العرب، وصار لها من القبول والظهور ما لها، وخصوم هذه الدَّعوة يحكيون المؤامرات، ويثيرون

(١) نقلاً عن مقال له في مجلة البيان (العدد ١٩٨) بعنوان «دعوة الإمام محمد بن عبد الوهَّاب: حقائق وأوهام».

الشبهات والاعتراضات.

وتتضمن هذه المقالة عدّة حقائق عن هذه الدّعوة، مع جملة من الأوهام والإشكالات المثارة ضدها والجواب عنها:

* تميّزت هذه الدعوة بالالتزام بمنهج راسخ وعقيدة ثابتة وأهداف جليّة، كالتّلقّي من نصوص الكتاب والسّنّة الصّحيحة، ووجوب صرف جميع أنواع العبادة لله وحده والتحذير من الشرك؛ وسائله وذرائعه، فكثيراً ما كان الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب يقرر أن الله - تعالى - هو المعبود المقصود، فلا يُقصد إلا الله - تعالى - وأنّ الحنيفيّة ملّة إبراهيم - عليه الصّلاة والسّلام - هي الإقبال على الله - تعالى - والإعراض عمّا سواه، وظهر أثر هذه التّربية والتّقرير من خلال مواقف عمليّة سطرها المؤرّخون كابن بشر وغيره، ومن ذلك أنّ «امرأة أتت إلى الشّيخ واعترفت عنده بالزّنا بعد ما ثبت عنده أنّها محصنة، وتكرّر منها الإقرار، واستخبر عن عقلها فإذا هي صحيحة العقل، فقال: لعلك مغصوبة؟ فأقرت واعترفت بما يوجب الرّجم، فأمر بها فرُجمت»^(١).

إنّ التّعلّق بالله - تعالى - وخشيته - وعزّ وجلّ - في السّرّ والعلن جعل تلك المرأة تُقدم بكلّ طواعية على الاعتراف بفعلتها، وترغب في تطهيرها بتلك العقوبة الموجهة خوفاً من الله - تعالى - ورغبة فيما عنده - سبحانه -.

(١) عنوان المجد، لابن بشر، (١/٣٩).

يقول الأستاذ محمد جلال كشك معلقاً على تلك الحادثة: «فهذه المرأة التي جاءت تتوب، أو تستشهد، بأقسى عقوبة فرضت على الإنسان، تعكس حالة الوجد الاستشهادي التي أطلقها محمد بن عبد الوهاب في البدو، والتي تفسر فتوحاتهم، فحكاية المرأة الخاطئة هي مؤشر لإيمان الرجل المتطهر الذي صنعه دعوة الشيخ، فانطلق يطوي الصحراء لإعادة الناس إلى الدين الحق، فلا يجوز أن تقف العين العاجزة عند قسوة العقوبة، فالشيخ اقتداءً برسول الله ﷺ استخدم معها كل الدفوع لوقف التنفيذ، أو دفعها إلى سحب اعترافها، ولكن جذوة الإيمان التي أطلقها في نفس الخاطئة، كانت أقوى حتى من رحمته الإسلامية»^(١).

وقد أثار بعضهم آنذاك شبهة أن الشيخ أقام الحدود بدون إذن الإمام، فكان من جوابه - رحمه الله - عن تلك الشبهة: «لا يُعرف أن أحداً من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام لا يصحُّ إلا بالإمام الأعظم.. ولكن أعداء الله يجعلون هذه الشبهة حجة في ردِّ ما لا يقدرُونَ على جرده، كما إنِّي لَمَّا أمرت برجم الزانية قالوا: لا بدَّ من إذن الإمام، فإن صحَّ كلامهم لم تصح ولايتهم القضاء ولا الإمامة ولا غيرها»^(٢).

* لَمَّا أظهر الشيخ دين الله - تعالى -، وحقَّق التوحيد في نفسه وأتباعه في جزيرة العرب، وأقام شرع الله تعالى، استتبَّ الأمن، تحقَّق الاستقرار، وعمَّ

(١) السعوديون والحل الإسلامي، (ص ١١١).

(٢) مجموعة مؤلفات الشيخ، (٣/٦٧).

الرّحاء، وكثرت الخيرات.

وسيتّضح للقارئ البون الشّاسع بين حال الجزيرة العربيّة - أمناً واقتصادياً - قبيل ظهور الدّعوة وبعد ظهورها، ففي قرية صغيرة في نجد تُسمّى «التويم» عمد أحدهم إلى قتل أميرها - وكان ابن عمّه -، وما إن صار القاتل أميراً حتّى قُتل، ثمّ ولي الإمارة شخص ثالث فغُدر به، ثمّ وُلّيتها رابع فتملاً عليه رجال فقتلوه، ثمّ تنازع «القتلة» في الإمارة، فقسموا تلك القرية الصّغيرة أربعاً، وصار كلّ واحد أميراً على ربعها، وكلّ هذه الوقائع حدثت في سنة واحدة.

قال المؤرخ ابن بشر معلّقاً على تلك الحادثة: «إنما ذكرت هذه الحكاية ليعرف من وقع عليها وعلى غيرها من السّوابق، نعمة الإسلام والجماعة والسمع والطّاعة، ولا تُعرف الأشياء إلاّ بأضدادها، فإنّ هذه قرية ضعيفة الرّجال والمال، وصار فيها أربعة رجال كلّ واحد منهم يدّعي الولاية على ما هو فيه»^(١).

وأما بعد ظهور الدّعوة فقد كانت البلاد مطمئنّة، والشّخص الواحد يسافر بالأموال العظيمة أي وقت شاء، في نجد والحجاز واليمن وتهامة وعُمان وغير ذلك، لا يخشى أحداً إلاّ الله، لا سارق ولا مكابر.. وكانت جميع بلدان نجد في أيّام الرّبيع يسيون جميع مواشيهم في البراري ليس لها راع»^(٢).

(١) عنوان المجد، (٢/٣٥٧).

(٢) عنوان المجد، (١/٢٦٧) باختصار.

وقد تحدث ابن بشر عن الرخاء الاقتصادي في الدرعية - مبعث الدعوة الإصلاحية - فقال: «لقد نظرتُ إلى موسمها يوماً وأنا في مكان مرتفع، فرأيت موسم الرجال في جانب، وموسم النساء في جانب، وما فيه من الذهب والفضة والسلاح والإبل والأغنام، وكثرة ما يتعاطونه من صفقة البيع والشراء والأخذ والعطاء، وغير ذلك، وهو مدَّ البصر، لا تسمع فيه إلا دوي النحل من النجناج^(١)، وقول بعت واشتريت، والدكاكين على جانبيه الشرقي والغربي، وفيها من الهدم^(٢) والقماش والسلاح ما لا يوصف^(٣)».

* من الآثار المشرقة لهذه الدعوة المباركة ما أورثته من تسطير لتأريخ موطنها وتدوين الحوادث والوقائع فيها، كما هو ظاهر في تاريخ ابن غنام وابن بشر ونحوهما، فقد ظلت نجد نسياً منسياً طوال القرون الماضية، ولم يحفظ لنا التاريخ عن تلك الحقبة المظلمة سوى نتف مبعثرة كما هو مذكور في سوابق ابن بشر، ولعل الأمر كما قال ابن عقيل الحنبلي - رحمه الله -: «لما كان البلد مملوءاً بالأخيار قيص الله لها من يحكيها، فلما عُدِّموا وبقي المؤذي والذميم العقل، أعدم المؤرخ، وكان هذا ستر عورة^(٤)».

ومن جملة تلك الآثار العلمية ما سطره علماء الدعوة من رسائل وفتاوى

(١) النجناج: الحركة.

(٢) الهدم: الملابس.

(٣) عنوان المجد، (١/٤٤)، باختصارو وانظر: عنوان المجد، (١/٤٣٤).

(٤) المنتظم لابن الجوزيو (١٦/٢٧٦).

وتقريرات جُمعت في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»، وفي «الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة» فلقد حوت هذه الرسائل تراثاً نفيساً في مسائل الاعتقاد - ولاسيما توحيد العبادة وما يضاده - وأحكام العبادات والمعاملات، وأحكام الجهاد، والمرتد، والتفسير، والردود.

وانظر إلى هذا التراث المتميز وما جمعه ابن منقور في كتابه «الفواكه العديدة في المسائل المفيدة» لعلماء نجد قبيل الدعوة، فلا مقارنة بين الأمرين، فمجموع ابن منقور جزأين في فتاوى ومسائل في فروع مذهب الإمام أحمد، بينما تميزت الدرر بثناء في التأليف، وتنوع العلوم الشرعية، وقوة الدليل، وصحة الاستدلال، وتزليل الأحكام الشرعية على الوقائع والأحداث.

يقول الشيخ عبد الله البسام - رحمه الله -: «مُنذ عرفنا علماء نجد حتى قيام الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، فإن علمهم يكاد ينحصر في الفقه، أي في المسائل الفروعية الفقهية. فعلم التفسير والحديث والتوحيد مشاركتهم فيها قليلة جداً.

فلما انتشرت دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تغيرَ هذا الاتجاه وتنوعت الثقافة وتعددت العلوم، فصارت العناية بالتوحيد لاسيما توحيد الألوهية، وصار الاهتمام بكتب التفسير السلفية كابن جرير وابن كثير والبغوي ونحوها، وصار الالتفات إلى الحديث وأمّهات كتبه وشروحه، كما درست أصول هذه العلوم وصار الاهتمام بالفقه، وموضوع الدرس منه هو فقه الإمام أحمد بن حنبل مع الأخذ بالقول الراجح الذي يعضده الدليل.

وإذا أردت المقارنة بين العهدين بتحقيق المسائل العلمية، فقارن بين فتاوى علماء نجد، التي نقل بعضها الشيخ أحمد المنقور في مجموعة، وبين فتاويهم التي جمعت في «الدُّرر السُّنِّيَّة» لترى أنَّهم في الأوَّل يقتصرون على المشهور من المذهب، ويحاولون تطبيق ما يُفتون به على ما قال فقهاء الحنابلة، عاريةً من سوق الأدلَّة من الكتاب والسُّنَّة.

أما في «الدُّرر السُّنِّيَّة» فترى الفتاوى مستقاة من مذهب أحمد - رحمه الله - إلا أنها مقرونة بأدلتها الشرعية، كما تجد أنها قد تخالف المشهور من المذهب حينما يكون الدليل الصحيح خلاف المذهب.

ونجد بجانب الفتاوى الفقهية بعد قيام الدعوة علوم الشريعة الأخرى، فهذا علم التوحيد الذي قامت الدعوة لتحقيقه، وهو الذي نال القسط الأوفر من العناية والتحقيق، والتأليف، وكتابة الرسائل، والنصائح، لاسيما فيما يتعلق بتوحيد العبادة، كذلك نجد الكتابة في التفسير والحديث.

والقصد أنه تغير اتجاه الثقافة بين العهد الأول والعهد الثاني، حيث تحررت الأفكار، واتسعت المدارك، وتعددت جوانب العلوم^(١).

وقد ادعى بعضهم أن في «الدُّرر السُّنِّيَّة» غلوًّا وإفراطاً، وتكفيراً للمخالفين، وتعطشاً للدماء، وهذه مجرد أوهام وظنون، وسبب ذلك الوهم جملة أمور منها:

(١) علماء نجد خلال ثمانية قرون، (١٧/١ - ١٩٩) باختصار يسير.

١- أن أولئك القوم لم ينظروا إلى الملابس والظروف التي حررت فيها تلك الرسائل، فليس من الموضوعية أن يُجتزأ من «الدرر السنية» دون نظر إلى سياقه ومناسبة تأليفه.

٢- أن الناظر إلى تقارير وأجوبة أولئك الأعلام ليدرك التزامهم بطريقة أهل السنة، وبراءتهم من تكفير من لا يستحق التكفير، وإن كان ثمة إشكال، فإنها هو في تحقيق المناط «التطبيقات»، وتنزيل الأسماء والأحكام - كالكفر مثلاً - على الدول والأشخاص، وهذا الاختلاف في تحقيق المناط واقع ووارد، فقد اختلف السلف الأوائل في تكفير الخوارج مع ورود النصوص بمروقهم من الدين. ومع ذلك فجمهور الصحابة رضي الله عنهم لا يرون تكفير الخوارج، لكنهم لم يتهموا مخالفينهم - القائلين بتكفير الخوارج - بالتطرف والغلو.

٣- لم يقتصر علماء الدعوة على تحرير المسائل وتحقيقها، بل عمدوا إلى تنزيل الأحكام الشرعية - الملائمة - الوقائع والأحداث، فمثلاً عندما يحررون مسائل الولاء والبراء يتبعون ذلك بسلوك وتطبيق ومواقف عملية تجاه طوائف ودول وأشخاص، كما هو مبسوط في مؤلفاتهم، لكن حصل في هذا الزمان الأخير الاشتغال بالتنظير لتلك المسائل والتنصل من تطبيقها - لجملة من المسوغات التي ليس هذا موضع بحثها - فهؤلاء الغارقون في التنظير تعريضهم الدهشة عندما يطالعون تراث علماء الدعوة وما تحويه من أحكام على واقعهم آنذاك، وربما أنكروا على أئمة الدعوة كما هو حاصل الآن.

وها هو العلامة عبد الرحمن السَّعدي - رحمه الله - والمعروف بعمق علمه، وبرحابة صدره وسعة أفقه حتَّى عند أولئك «الإصلاحيين»! يقرر - حسب فتاويه - معنى دار الكفر، ثم ينزل هذا الحكم على دول عربية كانت محكومة آنذاك بالاستعمار البريطاني^(١).

٤ - ينبغي أن يراعى أن أولئك الأعلام - رحمهم الله - عندما يحكمون بكفر أشخاص وطوائف ومن خلال منظور شرعي، كانوا في ظلّ ولاية شرعية وزمن قوة وغلبة شوكة، ومن ثمّ نجد أن الأمر ظاهر عندهم، فمن استبان كفره أقيمت عليه الحجة واستتيب فإن تاب وإلا قُتل، بخلاف زمن الضعف وبداية الدَّعوة، حيث كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في ابتداء دعوته إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطَّاب قال: «الله خير من زيد، تمريناً على نفي الشرك بدين الكلام، نظراً إلى المصلحة وعدم النِّفرة»^(٢) بخلاف لما ظهرت الدَّعوة وقامت الدَّولة.

ونلاحظ في الطَّرف المقابل لتلك القوة والعزة ما هو مشاهد في عصرنا من هيمنة وتسلط أمريكا، وغياب الولاية الشرعية في أكثر الأمصار، وخوَر أهل الإسلام، واستجابة كثير منهم لضغوط ومطالب أمريكا، مما جعل أولئك المستسلمين ينفرون من هذه الدعوة التي تصادم ضعفهم واستكانتهم.

٥ - لا يخفى أن دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ذاتُ نَفْسٍ جهادي،

(١) انظر: الفتاوى السعدية، ص (٩٢).

(٢) مجموعة التوحيد، ص (٣٣٩).

والناظر إلى كتاب الجهاد من «الذُرر السنّية» يلاحظ فتاوى مهمة وتقريرات علمية في أحكام الجهاد ونوازلها، كما يدرك ما حفل به التاريخ الدعوة من معارك وغزوات.

لقد ذاقت بريطانيا في أوج تسلطها ضربات موجعة في الخليج العربي من أتباع الدعوة أو من تسميهم بـ «القراصنة الوهابيين»، كما أن الحركات الجهادية المعاصرة التي أقضت مضاجع الغرب، ودوخت الشرق تعد امتداداً لهذه الروح الجهادية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «وسنأّم ذلك الجهاد في سبيل الله، فإنه أعلى ما يحبه الله ورسوله، واللائمون عليه كثير، إذ كثير من الناس الذين فيهم إيمان يكرهونه، وهم إما مخدّلون مُفترّون للهمة والإرادة فيه، وإما مرجفون مضعفون للقوة والقدرة عليه، وإن كان ذلك من النفاق»^(١).

إنّ من يسعى إلى إسلام «وديع» يُرضي الأمريكان، ولا يُسخط الرحمن، كمن يسعى إلى الجمع بين النقيضين، بين الحق والباطل.

أَيُّهَا الْمُنْكَحُ الثَّرِيَّ سُهَيْلاً عَمْرُكَ اللَّهُ! كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ؟!
هِيَ شَامِيَةٌ إِذَا مَا اسْتَقَلَّتْ وَسُهَيْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِ

استطاع الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب مع الإمام محمد بن سعود وابنه الإمام عبد العزيز - رحمهم الله - أن يقيموا دولة إسلامية في جزيرة العرب

(١) الاستقامة، (١/٢٦٥).

تُحْكَمُ شرع الله - تعالى - وتنشر العلم، وتقيم الحدود، وتحقق الأمن، وتظهر الجهاد في سبيل الله تعالى، وتحمي الأموال عن طريق الزكاة والغنائم ونحوهما.

يقول محمد بن جلال كشك: «إذا كان محمد بن عبد الوهاب من ناحية العقيدة ليس بمبتدع، فهو من الناحية السياسية مجدد، ومبتدع، لقد استطاع أن يوقف حركة التاريخ، ويلوي عنق الأحداث التي كانت تدفع العالم الإسلامي دفعاً إلى التغريب، فمع الهزيمة الشاملة التي أصابت العالم الإسلامي أمام الغزو الأوروبي، كان الظن أو اتجاه الأحداث هو خضوع العالم الإسلامي للقانون الحضاري العام، وهو فناء المهزوم بالاندماج في حضارة المنتصر»^(١).

وإذا تقرّر أن هذه الدعوة المباركة سبب في وجود الدولة السعودية الأولى، أفيسوغ ما تفوّه به بعضهم بأن المذهب الوهابي سبب سقوط الدولة السعودية الأولى؟ أفيصح أن يكون سبب وجودها هو سبب عدمها؟ اللهم إلا أن يكون مقصودهم أن تمسك هذه الدولة بالدين الصحيح، وقيامها بشعيرة الجهاد تجاه البريطانيين، كان سبباً في تسلط أولئك الصليبيين وأذئابهم «محمد علي باشا، وابنه طسون، وإبراهيم» فهل يريد أولئك التفلت من دين الله - تعالى - من أجل السلامة من الغرب وعملائه؟!

(١) السعوديون والحل الإسلامي، ص ١٠٩.

لقد اتُّخِذَ القرار بتدمير الدولة السعودية الأولى حمايةً للمصالح البريطانية، حيث أصبحت الحملات الجهادية في بحر الخليج العربي خطراً مباشراً على بريطانيا، فلقد أقلقَت بريطانيا تلك القوة البحرية ذات الأسطول الهائل «بل أرهبتها، وأشد جوانبها خطورة هو أنها ترفع لواء الإسلام، فأىُّ حرب مكشوفة ستكون بدون شك طويلة ومريرة، ولن تكون ناجحة إلا إذا قضي على الأصل، أي على الدولة السعودية في قلب الجزيرة العربية، وإذا أقدمت بريطانيا على هذه الحرب فإنها ستكون مغامرة محفوفة بالمخاطر طويلة الأمد، قد تتحول بفعل تفاعل الظروف والأحداث إلى حرب صليبية»^(١).

ولذا تم تسخير العملاء المستغربين «محمد علي باشا، وابنه طوسون، وإبراهيم» لسحق هذه الدولة المتميزة، وقتل حكامها وعلمائها، فمنهم من قتل صبراً بالبنادق، ومنهم من جُعل في فوهة المدفع، ثم رمي حتى سقط في الجو قطعاً، ومنهم من كانت تحلج جميع أسنانه قبل قتله كما هو مبسوط في تاريخ الجبرتي وابن بشر! فأىُّ الفريقين أحق بالإفساد وسفك الدماء؟! وكما قال المؤرِّخ محمد في كتابه «الدرر المفاخر في أخبار العرب الأواخر»: «ولا - والله - ما تغلب عليهم صاحبُ مصر عن ضعف منهم أو جبن، بل خيانة من العربان، ورضا من ساكني البلدان».

(١) قراءة جديدة لسياسة محمد علي باشا التوسعية، لسليمان الغنام، ص (٣٥)، وانظر ص (١٢٢).

ثمَّ تَوَجَّهَ إبراهيم باشا هذه الأعمال، وهو رسول الحضارة الغربية: بهدم مدينة الدرعية - التي سلَّم الإمام عبد الله بن سعود نفسه بشرط الإبقاء عليها، وتركها أطلالاً ما زالت تقوم شاهداً حياً على عِظَم الجريمة النكراء»^(١).

(١) المرجع السابق، ص (٣٧).

١٤- ثناء الدكتور محمد بن سعد بن حسين

– حفظه الله –

قال في كتابه «كتب وآراء»^(١) مستعرضاً «الدُّرر السننية»:

«كتاب من أهم كتب أئمة الدعوة المباركة، التي رفع لواءها في بلادنا

الطيبة: الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -».

(١) ص ٢٦-٢٩.

ملحق الكتاب

وفيه:

أولاً: تمهيدات مهمة.

ثانياً: الرد على حسن المالكي.

ثالثاً: تعقيبات ومقالات.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
 بعد جمعي لثناء العلماء العطر على كتاب «الدُّرر السننية»، أشار عليّ بعض
 الإخوة الفضلاء أن ألحق ذلك برِدِّ علمي على من تطاول على هذا الكتاب
 العظيم، وافترى الاتهامات التي لا تقوم على ساق، ملبسًا، ومشوشًا أذهان
 شباب المسلمين، في محاولة دنيئة لتشويه كتب أهل السنة، وصرْفهم عن
 دعوة الإسلام الصحيح. أعني به المدعو حسن المالكي الذي تولى كِبَر
 الطعن في كتاب «الدرر»^(١)، في كتابه الأخير عن الشيخ الإمام محمد بن عبد
 الوهاب - رحمه الله -.

والمالكي - هداه الله وكفانا شره - لا يُستغرب منه هذا الطعن في كتاب
 «الدرر»؛ لأن ما فيه من دعوة للتوحيد وتحذير من الشرك والبدعة يتناقض
 مع بدعته ومذهبه الزيدي، ولأن له سابقة في الطعن بكتب أهل السنة^(٢).
 وبعد أن رأيناه يتمسح بمنهج أهل الحديث، ويدعي أنه من أهل السنة
 في رسائله الأولى^(٣)، إذا به يتدرج في الضلال ويكشف عن مذهبه القبيح

(١) ولا أستبعد استعانته فيما كتب ببعض المتكسبين، ممن أضلهم الله على علم، فانقلبوا للحق أعداء
 وشائنين، كما فعل في مذكرة «قراءة في كتب العقائد».

(٢) وقد توالى - والله الحمد - ردود العلماء وطلبة العلم في الرد عليه وفضح أباطيله.

(٣) من ذلك: قوله في مذكرته «قراءة في كتب العقائد» (ص ١٧): «يجب أن أؤكد أنني مسلمٌ سننيٌ سلفيٌّ!»،
 ويُنظر: رسالته «نحو إنقاذ! التاريخ الإسلامي»، ص ٢٦٧، ٢٧٧، ٢٧٣. وما أشبه صتيه بصنيع سلفه في
 عداوة دعوة التوحيد "داود بن جرجيس" الذي كان يقول: «اعلم أي وجدني ووالدي بيت علم،
 وعقيدتنا عقيدة السلف!»! فرد عليه الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن - رحمه الله - قائلاً: "الجواب =

الذي لم يصبر على إخفائه في رسائله الأخيرة؛ حيث تناول على الصحابة^(١)،
 وخالف منهج أهل الحديث مائلاً إلى مذهب أسلافه من الزيود المعتزلة^(٢)
 ليحق عليه ما نصح به غيره في رسالته «نحو إنقاذ التاريخ» (ص ٣٣٩)
 عندما قال: «فأنتم تعرضون عقولكم على الناس، وتعرضوا^(٣) دينكم على
 الله، فاختاروا لأنفسكم، وما اختفى اليوم سينكشف غداً!». وصدق
 المالكي! فما كان يُخفيه بالأمس أبداه الله اليوم في صريح قوله، بل لحنه:
 ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس: تُعلم

= أن يقال: مذهبك وعقيدتك وما أنت عليه قد اشتهر وعرف من رسائلك، وسمع منك شفاهاً،
 ونقله العدول». (تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس، ص ٢٤-٢٥).

(١) من ذلك: قوله عن سمرة بن جندب رضي الله عنه: «سمرة بن جندب ممن لم يُحسن الصحبة وأمره إلى الله!!»
 ثم قال الزيدي لامراً عمر رضي الله عنه: «وترك عقوبته حالة غريبة من عمر!!» (مع الشيخ عبد الله السعد...،
 ص ٢٤٦). ومن ذلك: تعريضه بأبي هريرة رضي الله عنه اعتماداً على أبي رية وأمثاله من الخاقدين على
 صحابة رسول رب العالمين صلى الله عليه وسلم. (انظر ص ٢٨٩ من رسالته السابقة). ومن ذلك: قوله عن خالد
 بن الوليد رضي الله عنه بأنه "صاحب مجازفات"! (انظر: رسالته داعية وليس نبياً، ص ٧١). أما مطاعن
 الزيدي في معاوية - رضي الله عنه - فأشهر من أن تُذكر. ومن أشنعها تبجحه في رسالته "مع الشيخ
 عبد الله السعد..." (ص ٢٠٧) بأنه متوقف في تكفيره!! - نعوذ بالله من حال المالكي -.

(٢) فقد تناول في كتابه الأخير "داعية وليس نبياً" (ص ١٩٠ وما بعدها) على أحاديث الصحيحين!
 وقد أكد هذا في لقائه بموقع طوى على الشبكة العنكبوتية عندما زعم أن أحاديث البخاري ومسلم
 «مختلطة بالذاكرة الشعبية، والعقلية الشعبية، والهيمنة السلطوية»! وذكر أن «أهل الحديث كانوا من

الناحية العقلية عوام يذمون العقل!» هكذا دون تمييز بين عقل صحيح وعقل قبيح!

(٣) هكذا كتبها المالكي! وهو خطأ يعرفه صغار الطلبة. ومن طالع رسائله علم جهله بالنحو والإملاء،
 رغم ادعاءاته العريضة.

وكتابه الذي تعرض فيه للدرر سماه «داعية وليس نبياً: قراءة نقدية لمذهب الشيخ محمد بن عبدالوهاب في التكفير»؛ اعترض في قسمه الأول على كتاب الشيخ «كشف الشبهات» الذي نسف فيه شبهات القبوريين ممن يدافع عنهم المالكي^(١). وقد قام - والله الحمد - بعض علماء السنة برد اعتراضات المالكي على «كشف الشبهات»؛ منهم: الشيخ ربيع بن هادي - وفقه الله - في كتابه «دحر افتراءات أهل الزيغ والارتياب عن دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب»، والشيخ عبدالكريم الحميد - وفقه الله - في كتابه «الإبطال والرفض على من تجرأ على كشف الشبهات بالنقض»^(٢).

أما قسمه الثاني فقد اعترض فيه على كتاب «الدرر السنية»، وهو ما أنا بصدد الرد عليه متعقباً المواضع التي استنكرها فهمه السقيم موضعاً موضعاً. وقبل هذا أقدم بممهّدات - أراها مفيدة - لكل من أراد معرفة الخلاف الحقيقي بين الشيخ محمد بن عبدالوهاب وأتباع دعوته السلفية، وبين خصومهم من السابقين واللاحقين، وغير هذا من الفوائد.

(١) وقد بينتُ في رسالتي "سرقات حسن المالكي" أنه سرق هذا الطعن في "كشف الشبهات" من

رسالة لأحد أسلافه الزيود - مع تعديل وتبديل -.

(٢) وهما موجودان بموقع (صيد الفوائد) على الشبكة العنكبوتية - والله الحمد -.

تمهيد (١): الطعن في دعوة الشيخ ليس بالأمر الجديد:

إن الطعن في دعوة الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله - ليس وليد الساعة، إنما بدأ منذ أن خالف الإمام عقائد المنحرفين في عصره، وجهر بدعوة التوحيد، وفي هذا يقول - رحمه الله - في رسالته لعلماء البلد الحرام: «سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد: جرى علينا من الفتنة ما بلغكم وبلغ غيركم، وسببه هدم بناء في أرضنا على قبور الصالحين، ومع هذا نهيناهم عن دعوة الصالحين، وأمرناهم بإخلاص الدعاء لله، فلما أظهرنا هذه المسألة مع ما ذكرنا من هدم البناء على القبور، كبر على العامة، وعاضدهم بعض من يدعي العلم؛ لأسباب ما تخفى على مثلكم، أعظمها اتباع الهوى، مع أسباب آخر. فأشاعوا عنا أننا نسب الصالحين، وأنا على غير جادة العلماء، ورفعوا الأمر إلى المشرق والمغرب، وذكروا عنا أشياء يستحي العاقل من ذكرها»^(١).

فما المالكي إلا حلقة ضئيلة في سلسلة بائسة من أهل البدع والمناوئين على مر الأيام، ولكنه يفوقهم قبحًا ووزرًا؛ لأنه يمارس هذا التلبيس والضلال في وقت تكشفت فيه الحقائق، وانجلت الغمة بإظهار الله - عزَّ وجلَّ - لهذه الدعوة، وانتشارها في الآفاق، وانقشاع غشاوة الشبهات والأكاذيب التي أثرت حولها، رغم كيد الحاقدين.

(١) الدرر السنية، ١/٥٧.

ولطلاب الحق أن يُطالعوا هذه الرسائل المهمة: «عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي» للشيخ صالح العبود، «دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب» للدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف، «إسلامية لا وهابية» للشيخ ناصر العقل، «الشيخ محمد بن عبد الوهاب المجدد المفترى عليه» للشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي، «محمد بن عبد الوهاب مصلح مظلوم ومفترى عليه» للأستاذ مسعود الندوي، و«كشف الأكاذيب والشبهات عن دعوة المصلح الإمام محمد بن عبد الوهاب» للأستاذ صلاح آل الشيخ.

تمهيد (٢): الحوار لا ينبغي أن يكون عن وجود «التكفير»، إنما يكون عن

أسبابه:

إن الشيخ - رحمه الله - وأتباع دعوة التوحيد مع خصومهم - قديماً وحديثاً - يدورون في حلقة مفرغة، وجدال عقيم؛ عندما يتهمونه وأتباعه أنهم يكفرون المسلمين أو أن عندهم غلوًا في التكفير.. الخ تهمهم؛ لأنه سيرد عليهم بأنه يبرأ من ذلك كله، وإنما هو يكفر من وقع في الشرك الأكبر. فالخلاف بينه وبينهم ينبغي أن لا يكون في مجرد "التكفير"؛ لأنه لا إسلام دون تكفير لمن يستحق التكفير - لو كان الخصوم يعقلون - ونصوص الكتاب والسنة حافلة بهذا، إنما الخلاف - كما سبق في مقدمة الرسالة - ينبغي أن يكون في حقيقة من كفرهم الشيخ؛ هل هم مسلمون؟ أو

أنهم نقضوا إسلامهم بما ارتكبوه ودافعوا عنه من "شركيات"؟
 فينبغي أن تنصرف جهود خصوم الشيخ - ومن وافقهم - إلى إثبات أن
 من كفرهم الشيخ مسلمون - رغم صرفهم أنواعاً من العبادة لغير الله؛ من
 نذر أو ذبح أو دعاء.. الخ.

هاهنا المعترك بين الشيخ وخصومه.

أما الصياح بأن الشيخ كفر هؤلاء أو قاتل أولئك، والاعتقاد بأنهم بهذا
 أقاموا الحجة على أن دعوة الشيخ "تكفيرية" فهذا سذاجة وجهل؛ لأن
 الشيخ وعلماء دعوته لم يُنكروا هذا كله - رغم التزيدات والفهم السقيم كما
 سيأتي - حتى "يفرح" البعض بالعثور عليه! بل هم يقرون ما ثبت منه، ولا
 يعدونه مذمة - مادام مرجعه الأدلة الشرعية -.

فالخلاف ينبغي أن يكون في: "هل يستحق هؤلاء المكفّرين" أن يُحكم
 عليهم بذلك، أو لا يستحقون؟! ويكون المرجع في هذا الأدلة الشرعية بفهم
 سلف الأمة، لا بمجرد العواطف والأمانى التي يعقبها "التباكي".

تمهيد (٣): عند المخالفين: من قال "لا إله إلا الله" فقد برئ من الكفر مهما

ارتكب من النواقض!

ظن المخالفون للشيخ أن من قال: لا إله إلا الله لا يكفر، ولو لم يعمل
 بمقتضاها، ويقولون إن الذين قاتلهم الرسول ﷺ وكفرهم، ونزل فيهم
 القرآن، لا يشهدون أن (لا إله إلا الله) فكيف يُجعل أولئك المشركون الذين

لا يشهدون أن لا إله إلا الله مثل الذي يقولها ويصلي ويصوم؟ ولأن هذه المسألة من أهم المسائل التي إذا ما وعهاها المسلم وفهمها حق الفهم تيقن افتراء الخصوم على دعوة الشيخ، وعدم فهمهم لحقيقة التوحيد الذي جاء به محمد ﷺ؛ فأليك نقولاً مفيدة للشيخ - الذي أولاها الأهمية - ولبعض علماء الدعوة وغيرهم:

- هذه الشبهة أُوردت على الإمام محمد بن عبدالوهاب، وتولى الإجابة عليها بنفسه، قال - رحمه الله - ما نصه: "اعلم أن هؤلاء شبهة، يوردونها على ما ذكرنا، وهي من أعظم شبههم، فأصغ سمعك لجوابها، وهي أنهم يقولون: إن الذين نزل فيهم القرآن، لا يشهدون أن (لا إله إلا الله)، ويكذبون الرسول ﷺ، وينكرون البعث، ويكذبون القرآن، ويجعلونه سحراً، ونحن نشهد: أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ونصدق القرآن، ونؤمن بالبعث، ونصلي، ونصوم، فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟ فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم، أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء، وكذبه في شيء، أنه كافر لم يدخل في الإسلام، وكذلك إذا آمن ببعض القرآن، وجحد بعضه، كمن أقر بالتوحيد، وجحد وجوب الزكاة، أو أقر بهذا كله، وجحد الصوم، أو أقر بهذا كله، وجحد الحج.

ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج، أنزل الله في حقهم ﴿ فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ [آل عمران: ٩٧]،
 ومن أقر بهذا كله، وجحد البعث، كفر بالإجماع، وحل دمه وماله، كما قال تعالى:
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ
 عَذَابًا مُهِينًا ﴿٥٧﴾ [الأحزاب: ٥٧]، فإذا كان الله قد صرح في كتابه، أن من آمن
 ببعض، وكفر ببعض، فهو الكافر حقاً، وأنه يستحق ما ذكر، زالت الشبهة،
 وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الأحساء، في كتابه الذي أرسله إلينا.

ويقال أيضاً: إن كنت تقر أن من صدق الرسول ﷺ في كل شيء، وجحد
 وجوب الصلاة، إنه كافر حلال الدم والمال بالإجماع، وكذلك إذا أقر بكل
 شيء إلا البعث، وكذلك لو جحد وجوب صوم رمضان، وصدق بذلك
 كله، لا تختلف المذاهب فيه، وقد نطق به القرآن كما قدمنا.

فمعلوم أن التوحيد هو أعظم فريضة جاء بها النبي ﷺ، وهو أعظم من
 الصلاة والزكاة والصوم والحج، فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه
 الأمور كفر ولو عمل بكل ما جاء به الرسول ﷺ، وإذا جحد التوحيد الذي
 هو دين الرسل كلهم لا يكفر؟ سبحان الله، ما أعجب هذا الجهل! ويقال
 أيضاً: هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ، قاتلوا بني حنيفة، وقد أسلموا مع
 النبي ﷺ، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويؤذنون،
 ويصلون.

فإن قال إنهم يقولون: إن مسيلمة نبي، فقل: هذا هو المطلوب، إذا كان

من رفع رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ كفر، وحل ماله ودمه، ولم تنفعه الشهاداتان، ولا الصلاة، فكيف بمن رفع شمسان، أو يوسف؟ أو صحابياً أو نبياً إلى مرتبة جبار السماوات والأرض؟ سبحان الله ما أعظم شأنه ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٩].

ويقال أيضاً: الذين حرقهم علي بن أبي طالب ﷺ بالنار، كلهم يدعون الإسلام، وهم من أصحاب علي، وتعلموا العلم من الصحابة، ولكن اعتقدوا في علي مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما، فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟ أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين؟ أم تظنون أن الاعتقاد في تاج^(١) وأمثاله لا يضر، والاعتقاد في علي بن أبي طالب يكفر؟

ويقال أيضاً بنو عبيد القداح^(٢)، الذين ملكوا المغرب في زمان بني

(١) اسم شخص يعبد من دون الله في زمن الإمام محمد.

(٢) ذكر الشيخ - رحمه الله - قصة بني عبيد القداح فقال: (ظهروا على رأس المائة الثالثة، فادعى عبيد الله أنه من آل علي بن أبي طالب، من ذرية فاطمة، وتزياً بزري أهل الطاعة والجهاد في سبيل الله، فتبعه أقوام من البربر من أهل المغرب، وصار له دولة كبيرة في المغرب ولأولاده من بعده، ثم ملكوا مصر والشام، وأظهروا شرائع الإسلام، وإقامة الجمعة والجماعة، ونصبوا القضاة والمفتين، لكن أظهروا الشرك ومخالفة الشريعة، ظهر منهم ما يدل على نفاقهم وشدة كفرهم، فأجمع أهل العلم أنهم كفار، وأن دارهم دار حرب، مع إظهارهم شعائر الإسلام، وفي مصر من العلماء والعباد أناس كثير، وأكثر أهل مصر لم يدخل معهم فيما أحدثوا من الكفر، ومع ذلك أجمع العلماء على ما ذكرنا، ولما كان زمان السلطان محمود بن زنكي أرسل إليهم جيشاً عظيماً بقيادة صلاح الدين، فأخذ مصر من أيديهم، =

العباس، كلهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويدعون الإسلام، ويصلون الجمعة والجماعة، فلما أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء، دون ما نحن فيه، أجمع العلماء على كفرهم وقتالهم، وأن بلادهم بلاد حرب، وغزاهم المسلمون، حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين.

ويقال أيضاً: إذا كان الأولون لم يكفروا إلا أنهم جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسول والقرآن وإنكار البعث وغير ذلك، فما معنى الباب الذي ذكره العلماء في كل مذهب: (باب حكم المرتد)، وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، ثم ذكروا أنواعاً كثيرة كل نوع منها، يكفر ويُجَلُّ دم الرجل وماله، حتى إنهم ذكروا أشياء يسيرة عند من فعلها، مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه، أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب.

ويقال أيضاً: الذين قال الله فيهم: ﴿تَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]، أما سمعت الله كفرهم بكلمة، مع كونهم في زمن رسول الله ﷺ، ويجاهدون معه، ويصلون، ويزكون ويحجون ويوحدون.

= ولم يترك جهادهم بمصر لأجل من فيها من الصالحين، فلما فتحها السلطان محمود فرح المسلمون بذلك أشد الفرح، وصنف ابن الجوزي كتاباً في ذلك سماه النصر على مصر، انظر مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الثالث ص ٤٧، وانظر أيضاً مجموع الفتاوى ٤/٥١٠، ٢٧/٤٥٥).

وكذلك الذين قال الله فيهم ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٦]، فهؤلاء الذين صرح الله فيهم أنهم كفروا بعد إيمانهم، وهم مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قالوا كلمة ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح. فتأمل هذه الشبهة، وهي قولهم: تكفرون من المسلمين أناساً يشهدون أن لا إله إلا الله، ويصلون ويصومون، ثم تأمل جوابها، فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق... إلى أن قال: وللمشركين شبهة أخرى: يقولون إن النبي ﷺ أنكر على أسامة قتل من قال لا إله إلا الله^(١)، وكذلك قوله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»^(٢)، وأحاديث أخر في الكف عن قائلها. ومراد هؤلاء الجهلة: أن من قائلها لا يكفر، ولا يُقتل، ولو فعل ما فعل. فيقال لهؤلاء المشركين الجهال: معلوم أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود، وسباهم، وهم يقولون لا إله إلا الله. وأن أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون ويدعون الإسلام. وكذلك الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار، وهؤلاء الجهلة مقرون أن من أنكر البعث كفر وقتل، ولو قال لا إله إلا الله، وأن من جحد شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل، ولو قائلها، فكيف لا تنفعه إذا جحد فرعاً من

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

الفروع، وتنفعه إذا جحد التوحيد، الذي هو أصل دين الرسل ورأسه؟ ولكن أعداء الله ما فهموا الأحاديث.

فأما حديث أسامة: فإنه قتل رجلاً ادّعى الإسلام، بسبب أنه ظن أنه ما ادّعى الإسلام إلا خوفاً على دمه وماله، والرجل إذا أظهر الإسلام: وجب الكف عنه، حتى يتبين منه ما يخالف ذلك، وأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤]، أي: فتثبتوا، فالآية تدل: على أنه يجب الكف عنه والتثبت، فإذا تبين منه بعد ذلك ما يخالف الإسلام قُتل، لقوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، ولو كان لا يُقتل إذا قالها، لم يكن للتثبت معنى.

وكذلك الحديث الآخر وأمثاله، معناه ما ذكرناه أن: من أظهر التوحيد والإسلام وجب الكف عنه، إلى أن يتبين منه ما يناقض ذلك. والدليل على هذا أن رسول الله ﷺ قال: أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟ وقال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»^(١)، هو الذي قال في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم، لئن أدركتهم لأقلنهم قتل عاد»^(٢)، مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلاً وتسبيحاً، حتى إن الصحابة يحقرون صلاتهم عندهم، وهم تعلموا العلم من الصحابة، فلم تنفعهم لا إله إلا الله، ولا كثرة العبادة،

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

ولا ادعاء للإسلام، لما ظهر منهم مخالفة الشريعة»^(١).

- وقال الشيخ عبدالله أبا بطين - رحمه الله -: «من أعظم المصائب إعراض أكثر الناس عن النظر في معنى هذه الكلمة العظيمة - أي لا إله إلا الله - حتى صار كثير منهم يقول: من قال لا إله إلا الله ما نقول فيه شيئاً وإن فعل ما فعل! لعدم معرفتهم بهذه الكلمة نفيًا وإثباتًا. مع أن قائل ذلك لا بد أن يتناقض، فلو قيل له: ما تقول فيمن قال: لا إله إلا الله، ولا يُقر برسالة محمد بن عبدالله؟ لم يتوقف في تكفيره. أو أقر بالشهادتين وأنكر البعث؟ لم يتوقف في تكفيره. أو استحل الزنا أو اللواط أو نحوهما، أو قال إن الصلوات الخمس ليست بفرض، أو أن صيام رمضان ليس بفرض؟ فلا بد أن يقول بكفر من قال ذلك. فكيف لا تنفعه لا إله إلا الله ولا تحول بينه وبين الكفر؟! فإذا ارتكب ما يناقضها؛ وهو عبادة غير الله، وهو الشرك الأكبر الذي هو أكبر الذنوب، قيل: هو يقول لا إله إلا الله، ولا يجوز تكفيره»^(٢)!!

- وقال - أيضًا - رحمه الله -: «ولازم قول من قال: إنه لا يجوز قتال من قال لا إله إلا الله. تخطئة أصحاب رسول الله ﷺ في قتالهم مانعي الزكاة، وإجماعهم على قتال من لا يصلي إذا كانوا طائفة ممتنعين. بل يلزم من ذلك تخطئة جميع الصحابة في قتالهم بني حنيفة، وتخطئة علي بن أبي طالب ﷺ في

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب (القسم الأول، كشف الشبهات ص ١٧١-١٧٦).

(٢) الانتصار لحزب الله الموحدين...، ص ٣٦.

قتال الخوارج، بل لازم ذلك رد النصوص بل رد نصوص القرآن كما قدمنا، ورد نصوص رسول الله ﷺ التي لا تحصى، ويلزم صاحب هذه المقالة الفاسدة أنه لا يجوز قتال اليهود لأنهم يقولون لا إله إلا الله!! فتبين بما قرناه أن صاحب هذا القول مخالف للكتاب والسنة والإجماع»^(١).

- وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن - رحمه الله -: «وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أن من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك؛ بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكفير إلا لمن عرف معناهما، وعمل بمقتضاهما، وأخلص العبادة لله، ولم يشرك به سواه، فهذا تنفعه الشهادتان.

وأما من قالهما ولم يحصل انقياد لمقتضاهما، بل أشرك بالله، واتخذ الوسائط والشفعاء من دون الله، وطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، وقرب لهم القرابين، وفعل لهم ما يفعله أهل الجاهلية من المشركين، فهذا لا تنفعه الشهادتان بل هو كاذب في شهادته، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله هو: عبادة الله، وترك عبادة ما سواه، فمن

(١) دحض شبهات على التوحيد، ص ٥٠ - ٥١.

استكبر عن عبادته ولم يعبدته؛ فليس ممن يشهد أن لا إله إلا الله، ومن عبده
وعبد معه غيره؛ فليس هو ممن يشهد أن لا إله إلا الله»^(١).
- وقال - رحمه الله - رادًا على من تشرب قلبه هذه الشبهة ممن شابههم
المالكي:

«وأما قوله: ومن تسمى بالإسلام، وأحب محمدًا سيد الأنام، وأحب
أصحابه الكرام، واتبع العلماء الأعلام، لا يكفر أحدًا من سائر المسلمين،
فضلاً عن هدايتهم في الدين، اللهم إلا أن يكون من الغلاة الذين أسقطوا
حرمة "لا إله إلا الله" وسوّّل لهم الشيطان وأملى لهم، حيث استباحوا دماء
المسلمين إلى آخر رسالته.

فيقال في جوابه: هذا الجاهل يظن أن من أشرك بالله واتخذ معه الأنداد
والآلهة، ودعاهم مع الله لتفريج الكربات وإغاثة اللفهات، يحكم عليه
والحال هذه بأنه من المسلمين؛ لأنه يتلفظ بالشهادتين، ومناقضتها لا تضره،
ولا توجب عنده كفره، فمن كفره فهو من الغلاة الذين أسقطوا حرمة «لا
إله إلا الله» وهذا القول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «من جعل بينه وبين الله وسائط،
يدعوهم ويسألهم، ويتوكل عليهم كفر إجماعاً انتهى.
ومجرد التلفظ من غير التزام لما دلّت عليه كلمة الشهادة، لا يجدي شيئاً،

(١) عيون الرسائل والمسائل، ٢ / ٩٦٠ - ٩٦١.

والمناقفون يقولونها وهم في الدرك الأسفل من النار.
نعم، إذا قالها المشرك ولم يتبين منه ما يخالفها، فهو ممن يُكف عنه بمجرد القول، ويحكم بإسلامه، وأما إذا تبين منه وتكرر عدم التزامه ما دلّت عليه من الإيثار بالله وتوحيده والكفر بما يعبد من دونه، فهذا لا يحكم له بالإسلام ولا كرامة له، ونصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة تدل على هذا.

فمن تسمى بالإسلام حقيقة، وأحب محمداً، واقتدى به في الطريقة، وأحب أصحابه الكرام، ومن تبعهم من علماء الشريعة، يجزم ولا يتوقف بكفر من سوى بالله غيره، ودعا معه سواه من الأنداد والآلهة، ولكن هذا الصحاف يغلط في مسمى الإسلام، ولا يعرف حقيقته، وكلامه يحتمل أنه قصد الخوارج الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب وحيث يكون له وجه، ولكنه احتمال بعيد، والظاهر الأول.

وقد ابتلي بهذه الشبهة، وضل بها كثير من الناس، وظنوا أن مجرد التكلم بالشهادتين مانع من الكفر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبْسِطٍ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَلِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ [الرعد: ١٤] فالتكفير بدعاء غير الله: هو نص كتاب الله، وفي الحديث: «من مات وهو يدعو الله ندأ دخل النار».

وفي الحديث أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها». وفي رواية: «إلا بحق الإسلام».

وأعظم حق الإسلام وأصله الأصيل هو: عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه، وهذا هو الذي دلت عليه كلمة الإخلاص، فمن قالها وعبد غير الله، أو استكبر عن عبادة الله فهو مكذب لنفسه، شاهد عليها بالكفر والإشراك.

وقد عقد كل طائفة من أتباع الأئمة في كتب الفقه باباً مستقلاً في حكم المرتد، وذكروا أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله، وقد قال تعالى في النفر الذين قالوا في غزوة تبوك بعض القول الذي فيه ذم لرسول الله ﷺ ومن معه من أصحابه: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ [التوبة: ٦٥-٦٦] فكفرهم بعد إيمانهم بالاستهزاء ولو كان على وجه المزح واللعب، ولم يمنع ذلك قولهم "لا إله إلا الله".

وكذلك: إجماع الأمة على كفر من صدَّق مسيلمة الكذاب، ولو شهد "أن لا إله إلا الله" وقد كفر الصحابة أهل مسجد بالكوفة بكلمة ذكرت عنهم في احتمال صدق مسيلمة، ولم يلتفت أصحاب رسول الله ﷺ إلى أنهم يشهدون "أن لا إله إلا الله". لأنه قد وجد منهم ما ينافيها: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] وبالجملة فالذي يقوم بحرمة "لا إله إلا الله": هم الذين جاهدوا الناس عليها، ودعوهم إلى التزامها علماً وعملاً، كما هي طريقة رسل الله وأنبيائه، ومن تبعهم بإحسان، كشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - وأما من أباح الشرك بالله وعبادة غيره، وتولى المشركين، وذب عنهم، وعادى الموحدين وتبرأ منهم فهو الذي أسقط حرمة (لا إله إلا الله)، ولم يعظمها، ولا قام بحقها، ولو زعم أنه من أهلها القائمين بحرماتها^(١).

وقال - أيضاً - رحمه الله -: "وقد رأيت لبعض المعاصرين كتاباً يعارض به ما قرر شيخنا من أصول الملة والدين؛ ويجادل بمنع تضليل عبّاد الأولياء والصالحين، ويناضل عن غلاة الرافضة والمشركين، الذين أنزلوا العباد بمنزلة الله رب العالمين، وأكثر التشبيه بأنهم من الأمة، وأنهم يقولون: لا إله إلا الله، وأنهم يصلون ويصومون، ونسي في ذلك عهود الحمى؛ وما قرّره

(١) عيون الرسائل والمسائل، ٢ / ٩٦٩ - ٩٧٢.

كافة الراسخين من العلماء، وأجمع عليه الموافق والمخالف من الجمهور والدهماء، ونصّ عليه الأكابر والخواص، من اشتراط العلم والعمل في الإتيان بكلمة الإخلاص، والحكم بموجب الردة على فاعل ذلك من سائر العبيد والأشخاص، وسمّى كتابه: "جلاء الغمة عن تكفير هذه الأمة"، ومراده بالأمة هنا: من عبد آل البيت وغلا فيهم، وعبد الصالحين ودعاهم، واستغاث بهم؛ وجعلهم وسائط بينه وبين الله يدعوهم ويتوكل عليهم!! هذا مراده ولكنه أوقع عليهم لفظ الأمة ترويحاً على الأغمار والجهال، ولبساً للحق بالباطل، وهو يعلم ذلك وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المفترين. قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٥٢]، فلكل مفترٍ نصيب منها بحسب جرمه وعلى قدر ذنبه، وقد رأيت على هذا الرجل من الذلة والمهانة مدة حياته ما هو ظاهر بين يعرفه من عرفه^(١).

- وقال - رحمه الله -: «إن الشيخ إنما كفر وقاتل وأخذ الأموال بأحداث لا تزال موجودة في الأمة تقلّ وتكثر، وأنها لا يكفر بها أحد، وأن تكفير الصحابة لمن كفّروه من أهل الردة على اختلافهم، وتكفير علي للغلاة، وتكفيره للسحرة وقتلهم، وتكفير من بعدهم للقدرية ونحوهم، وتكفير من

(١) مصباح الظلام، ص ٤٣.

بعد أولئك للجهمية، وقتلهم للجعدي بن درهم وجهم بن صفوان ومن على رأيهم، وقتلهم للزنادقة، وهكذا في كل قرن وعصر من أهل العلم والفقهاء والحديث طائفة قائمة تُكفّر من كفره الله ورسوله، وقام الدليل على كفره لا يتحاشون عن ذلك؛ بل يرونه من واجبات الدين وقواعد الإسلام وفي الحديث: «من بدل دينه فاقتلوه»، وبعض العلماء يرى أن هذا والجهاد عليه ركن لا يتم الإسلام بدونه.

وقد سلك سبيلهم الأئمة الأربعة المقلدون، وأتباعهم في كل عصر ومصر، وكفّروا طوائف من أهل الأحداث، كالقرامطة والباطنية، وكفّروا العبيديين ملوك مصر وقتلوهم، وهم بينون المساجد، ويصلون ويؤذنون، ويدعون نصرته أهل البيت، وصنّف ابن الجوزي كتاباً سمّاه «النصر على مصر» ذكر فيه وجوب قتالهم، وردتهم.

وقد عقد الفقهاء في كل كتاب من كتب الفقه المصنفة على مذاهبهم، أبواباً مستقلة في حكم أهل الأحداث التي توجب الردة، وسمّاه: باب الردة، وأكثرهم عرّفوا المرتد: بأنه الذي يكفر بعد إسلامه، وذكروا أشياء دون ما نحن فيه من المكفرات حكموا بكفر فاعلها، وإن صلى وصام، وزعم أنه مسلم. قال الشيخ عثمان الحنبلي صاحب "حاشية المنتهى" في عقيدته: تتمّة: الإسلام: الإتيان بالشهادتين مع اعتقادهما والتزام الأركان الخمسة إذا تعينت وتصديق الرسول ﷺ فيما جاء به: ومن جحد ما لا يتم الإسلام

بدونه، أو جحد حكماً ظاهراً، أجمع على تحريمه أو حله إجماعاً قطعياً، أو ثبت جزماً كتحریم لحم الخنزير، أو حل خبز، ونحوهما كفر، أو فعل كبيرة، وهي ما فيها حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة، أو داوم على صغيرة - وهي ما عدا ذلك - فسق. انتهى.

وهذا يعرفه صغار الطلبة فضلاً عن العلماء الممارسين.
وهذا الأحق يُعَدُّ هذا باباً ضيقاً، ويسفه رأي الأئمة وعلماء الأمة ويجهلهم، وهو يزعم أنه ينصرهم. وما أحسن ما قيل: "لأن يعادي المرء عاقلاً خير له من أن يكون له صديق أحمق".

والباب الذي يسع كل أحد هو الباب الشرعي، الذي عليه الداعي النبوي.

وأما إهمال الجهاد، وعدم تكفير المرتدين، ومن عدل بربه، واتخذ معه الأنداد والآلهة، فهذا إنما يسلكه من لم يؤمن بالله ورسوله، ولم يُعَظَّم أمره، ولم يسلك صراطه، ولم يقدر الله ورسوله حق قدره، بل ولا قدَّر علماء الأمة وأئمتها حق قدرهم، وهذا هو الحرج والضيق.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ، يَشْرَحْ صَدْرَهُ، لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام:

[١٢٥].

والجهاد للمارقين والمرتدين وتكفيرهم داخل في مسمى الإسلام، بل هو من أركانه العشرة، كما نصَّ عليه بعض المحققين، وفي الحديث: «وذروة

سنامه الجهاد في سبيل الله» فلا ينشرح له ويراه حقاً وواسعاً إلا صدر من أراد الله هدايته وتوفيقه، ويراه ضيقاً حرجاً من أراد الله أن يضلّه ويخزيه بين عباده المؤمنين.

هكذا يقرر الكلام هنا والقول في هذا الموضوع، لا ما زعمه من خسف الله قلبه، فعكس القضية، وراغم الأدلة الشرعية، والقوانين المحمدية، فبعداً لقوم لا يؤمنون.

وأما قوله: «إن تكفيرها حذر منه نبيها ﷺ غاية التحذير».

فيقال: إن زعمت أن النبي ﷺ حذر عن تكفير من أتى ما يوجب الكفر ويقتضيه من بدّل دينه، فهذا مكابرة وجحد للضروريات والحسيّات، وقائله إلى أن يعالج عقله أحوج منه إلى تلاوة الآيات والأحاديث، وحكاية الإجماع، وفعل الأمة طبقة طبقة وقرناً قرناً.

وإن أراد أن النهي عن تكفير عموم الأمة وجميعها: فهذا لم يقله أحد، ولم نسمع به عن مارق ولا مبتدع، وهل يقول هذا من له عقل يدرك به ويعرف ما في الأمة من العلم والإيمان والدين؟ وأما بعض الأمة فلا مانع من تكفير من قام الدليل على كفره كبنّي حنيفة، وسائر أهل الردة في زمن أبي بكر، وغلاة القدرية والمارقين الذين مرقوا في زمن علي ﷺ وغلوا فيه، وهكذا الحال في كل وقت وزمان، ولولا ذلك لبطل الجهاد وترك الكلام في أهل الردة وأحكامهم، وفي هذا القول ما تقدم من تسفيه جميع الأمة، وتجهيل

علمائها الذين كفروا بكثير من الأحداث والمكفّرات، وفيه أنهم لم يسلكوا الطريق الواسع، ولم يفهموا الحديث عن نبهم. وبالجملة: فهذا المعترض ممّوه بلفظ الأمة مُلبّس^(١).

- وقال - رحمه الله -: «واعلم أن هذا المعترض لم يتصور حقيقة الإسلام والتوحيد؛ بل ظن أنه مجرد قول بلا معرفة ولا اعتقاد، وإلا فالتصريح بالشهادتين والإتيان بهما ظاهراً هو نفس التصريح بالعداوة والبغضاء، وما أحسن ما قيل:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم
ولأجل عدم تصوره أنكر هذا، وردّ إلحاق المشركين في هذه الأزمان
بالمشركين الأولين، ومنع إعطاء النظير حكم نظيره، وإجراء الحكم مع علته،
واعتقد أن من عبد الصالحين ودعاهم وتوكل عليهم وقرب لهم القرابين،
مسلم من هذه الأمة؛ لأنه يشهد أن لا إله إلا الله ويبنى المساجد ويصلي،
وأن ذلك يكفي في الحكم بالإسلام ولو فعل ما فعل من الشركيات!!
وحيثُذُ فالكلام مع هذا وأمثاله في بيان الشرك الذي حرمه الله ورسوله،
وحكم بأنه لا يغفر، وأن الجنة حرام على أهله، وفي بيان الإيمان والتوحيد
الذي جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، وحرم أهله على النار، فإذا عرف
هذا وتصوره تبين له: أن الحكم يدور مع علته، وبطل اعتراضه من أصله،

(١) مصباح الظلام، ص ٥٩ - ٦٣.

وانهدم بناؤه»^(١).

- وقال - رحمه الله - موجهًا حديثه إلى من هم سلفٌ للمالكي: «ما تقول في الغالية الذين حرَّقهم علي ابن أبي طالب ؑ بمشهد من أصحاب رسول الله ﷺ؟! أهم من الثنتين والسبعين فرقة أم لا؟ وما تقول في مانعي الزكاة الذين قاتلهم الصديق وأجمعت الصحابة على تكفيرهم، أهم من الثنتين والسبعين فرقة أم لا؟ وكذلك بنو حنيفة، وبنو عبيد القداح ملوك مصر والمغرب، فإن دخلوا في الثنتين والسبعين فرقة بطل تأسيسك وانهدم أصلك الفاسد، وإن لم يدخلوا كما هو الصحيح بطل إدخالك أمثالهم من عبَّاد القبور في مسمى الأمة في هذا الحديث، وثبت أن من الفرق من يخرج عن الملة ويرتد بما خالف فيه من نحلته»^(٢).

وقال الشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي: «ونحن نسأل هؤلاء المنتقدين: ما حكم من تشهد بالشهادتين وصلى وصام وحج البيت الحرام وكثيراً ما تصدق على الفقراء والمساكين ويعمل أعمال البر، ولكن أخذ ورقة من أوراق المصحف الشريف وألقاها في القاذورات وهو يعرف أن هذا لا يجوز، بل هذا كفر ولكنه عمل هذا مع أنه قد أتى بتلك الأعمال الجليلة كما سبق ذكره.

(١) مصباح الظلام، ص ٧٢-٧٣.

(٢) مصباح الظلام، ص ٥٢٤-٥٢٥.

فما يكون موقف هؤلاء؟ هل يقولون إنه مسلم؛ لأنه تشهد بالشهادتين وصلى وصام؟ أو يقولون إنه كافر؟ فإن قالوا: هو مسلم فقد خالفوا الإسلام وإجماع المسلمين، وسأورد للقارئ من نصوص العلماء ما يبين خطأهم وضلالهم.

وإن قالوا كافر فقد نقضوا قولهم وانهار أساسهم حيث أنهم خطأوا الوهابيين على زعمهم وبدعوهم؛ لأنهم يكفرون من يستغيث بغير الله، أو ينذر لغير الله ولم يراعوا أنه تشهد بكلمة الشهادتين، فهام كفروا من كان مسلماً على زعمهم ولم يلتفتوا إلى قوله أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولم تشفع له أعماله الجليلة عندهم.

وها أنا ذا أنقل للقراء من كلام العلماء أتباع المذاهب الأربعة في تكفير من أتى بشيء مما سيأتي بيانه^(١). - ثم ذكر ما تيسر منها -.

تمهيد (٤): عدم فهم المخالفين لحقيقة العبادة:

إن المناوئين لدعوة الشيخ - ومنهم المالكي ومن تأثر به - يعترفون أن الشرك الذي حرمه الله - عز وجل - هو صرف "العبادة" لغير الله، ولكنهم يُخرجون بعض أفرادها؛ كالدعاء أو الذبح أو النذر. وهم بهذا وقعوا في جهل وتناقض؛ جهل بحقيقة العبادة ومعناها، وتناقض عندما فرقوا بين المتماثلات. وفي هذا يقول الشيخ عبدالله أبا بطين - رحمه الله - عن أحد هؤلاء

(١) الشيخ محمد بن عبد الوهاب، المجدد المفترى عليه، ص ٩٣ - ٩٤.

الخصوم: «فإنه مع اعترافه بأن الشرك الذي حرمه الله هو الشرك في العبادة، لا يعرف حد العبادة وحقيقتها، وربما قال: العبادة التي صرفها لغير الله شرك: الصلاة والسجود. فإذا طُلب منه الدليل على أن الله سمي الصلاة لغيره أو السجود لغيره شركًا، لم يجده، وربما قال: لأن ذلك خضوع، والخضوع لغير الله شرك! فيقال له: هل تجد في القرآن أو السنة تسمية هذا الخضوع شركًا؟ فلا يجده. فيلزمه أن يقول: لأنه عبادة لغير الله. فيقال: وكذلك الدعاء والذبح والنذر عبادات، مع ما يلزم هذه العبادات من أعمال القلوب: من الذل والخضوع والحب والتعظيم والتوكل والخوف والرجاء وغير ذلك»^(١).

تمهيد (٥): خلط المناوئين للشيخ بين "التوسل" البدعي والشركي! ثم افتراءهم على الشيخ أنه يكفر بالأول!

إن المناوئين لدعوة الشيخ يخلطون بين "التوسل" البدعي المختلف فيه، وبين "الاستغاثة" أو "الشفاعة" الشركية؛ تلبيسًا على المسلمين؛ فيسمون الثاني باسم الأول؛ ثم يضيفون لهذا الخلط والتلبيس افتراءً وبهتانًا على الشيخ أنه يكفر "المتوسل"! فيظن المسلمون ويصدقون أنه يكفر من وقع في التوسل المختلف فيه، وهذا ما يريده الخصوم! - وقد تابعهم المالكي في هذا

(١) الانتصار لحزب الله الموحدين...، ص ٥٠.

البهتان للأسف رغم ادعائه العقيدة السلفية!!^(١) -

يقول الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف في رسالته "دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب": «لقد استغل الخصوم هذا الإجمال والاشتراك في لفظ التوسل، فقبلوا الحقائق، وأجازوا دعاء الموتى، والاستغاثة بهم باسم التوسل، ثم زعموا أن الشيخ الإمام يكفر من توسل بالأنبياء والصالحين!!»

إن الشيخ الإمام كفر من استغاث بالأموات سواء كانوا أنبياء أو أولياء ولو سميت تلك الاستغاثة توسلاً، فالعبرة بالحقائق والمعاني وليست بالأسماء والمباني، فالتوسل عند عبّاد القبور يطلقونه على الاستغاثة بالموتى وطلب الحاجات منهم - كما تقدم -.

وأما دعوى أن الشيخ كفر من توسل بالصالحين، بمعنى سؤال الله بجاه هؤلاء الصالحين فقد أجاب الشيخ الإمام على تلك الدعوى - رداً على ابن سحيم - فقال: «فالمسائل التي شنع بها، منها ما هو من البهتان الظاهر وذكر الشيخ الإمام منها - قوله: أني أكفر من توسل بالصالحين، وجوابي أن أقول سبحانه هذا بهتان عظيم»^(٢).

(١) انظر كتابه "داعية وليس نبياً"، ص ٣٨، ٥٩، ١٦٤-١٦٨. بل افترى (ص ١٦٥) - أيضاً، عامله

الله بعدله -: أن الشيخ يعد التمسح بالقبور من الشرك الأكبر! - هكذا دون تفصيل -.

(٢) مجموعة مؤلفات الشيخ، ٦٤/٥، دعاوى المناوئين، ص ٢٥٥

ووضح حفيده الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الفرق بينهما بقوله: «اعلم أن التوسل بذات المخلوق أو بجاهه غير سؤاله ودعائه، فالتوسل بذاته أو بجاهه أن يقول: اللهم اغفر لي وارحمني، وأدخلني الجنة بنبيك محمد ﷺ، أو بجاه نبيك محمد ﷺ، ونحو ذلك فهذا بدعة ليس شركاً، وسؤاله ودعاؤه هو أن يقول: يا رسول الله أسألك الشفاعة وأنا في كرب شديد، فرج عني، واستجرت بك من فلان فأجرتني ونحو ذلك، فهذا كفر وشرك أكبر ينقل صاحبه من الملة؛ لأنه صرف حق الله لغيره؛ لأن الدعاء عبادة لا يصلح إلا لله، فمن دعاه فقد عبده، ومن عبد غير الله فقد أشرك، والأدلة على هذا أكثر من أن تحصر، وكثير من الناس لا يميز ولا يفرق بين التوسل بالمخلوق أو بجاهه، وبين دعائه وسؤاله فافهم ذلك»^(١).

وقال الشيخ عبدالله أبابطين - رحمه الله -: «فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله وأنه المعبود، وعرف حقيقة العبادة، تبين له أن من جعل شيئاً من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذة إلهاً، وإن فر من تسميته معبوداً أو إلهاً، وسمى ذلك توسلاً وتشفعاً أو التجاءً ونحو ذلك. فالمشرك مشرك شاء أم أبى، كما أن المرابي مرابٍ شاء أم أبى، وإن لم يُسمَّ ما فعله رباً، وشارب الخمر شاربٌ للخمر وإن سماها بغير اسمها، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «يأتي

(١) الدرر السنية ٢٣٤/٩. وانظر: "توحيد الخلاق"، ص ٣٠٧ وما بعدها؛ حيث ردها الخلط.

ناسٌ من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها»^(١)، فتغيير الاسم لا يُغير حقيقة المسمى ولا يُزيل حكمه»^(٢).

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن - رحمه الله -: «تلفظ الشيطان في كيد هؤلاء الغلاة في قبور الصالحين، بأن دس عليهم تغيير الأسماء والحدود الشرعية، والألفاظ اللغوية؛ فسموا الشرك وعبادة الصالحين توسلا ونداء وحسن اعتقاد في الأولياء وتشفعًا بهم واستظهارًا بأرواحهم الشريفة؛ فاستجاب له صبيان العقول وخفافيش البصائر، وداروا مع الأسماء ولم يقفوا مع الحقائق»^(٣).

وقال - أيضًا -: «اعلم أن مسألة الله بجاه الخلق نوع، ومسألة الخلق ما لا يقدر عليه إلا الله نوع آخر، فمسألة الله بجاه عباده منعه أهل العلم، ولم يجزها أحد ممن يعتد به، ويقتدى به كالأئمة الأربعة، وأمثالهم من أهل العلم والحديث، إلا أن ابن عبد السلام أجاز ذلك بالنبي ﷺ خاصة، وقيد بثبوت صحة الحديث الذي جاء في ذلك وهو حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي ﷺ وقال: ادع يا محمد الحديث. قال ابن عبد السلام: إن صح الحديث فيجوز بالنبي ﷺ خاصة، والحديث في سنده من لا يحتج به عند أهل العلم كما لا

(١) صحيح أبي داود.

(٢) الانتصار لحزب الله الموحدين...، ص ٣٣.

(٣) الدرر السنية، (١٢/٢٨٣).

يخفى على أهل الصناعة. إلى أن قال الشيخ عبداللطيف: وبالجملة فهذه المسألة نوع، ولا يخرج بها الإنسان عن مسألة الله، وإنما الكلام في سؤال العباد وقصدهم من دون الله... فسؤال العباد والاستعانة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك جلي، ولو قال يا ولي الله اشفع لي فإن نفس السؤال محرم، وطلب الشفاعة منهم بشبه قول النصارى يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الإله وقد أجمع المسلمون على أن هذا شرك^(١).

وقال الشيخ سعد بن عتيق - رحمه الله -: «المسألة الثالثة؛ وهي مسألة التوسل بالنبي ﷺ؛ وهو أن يقول القائل: اللهم إني أتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ؛ فهي مسألة مشهورة، والكلام فيها معروف.. - إلى أن يقول - ونحن وإن قلنا بالمنع من التوسل به ﷺ بهذا اللفظ أو نحوه لما نعتقده من أصحية المنع، فنحن مع ذلك لا نشدد في ذلك على من فعله مستدلاً بالحديث؛ فضلاً عن أن نكفره، كما ينسبه إلينا من لم يعرف حقيقة ما نحن عليه»^(٢).

وقال الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - راداً على أحد الشائين ممن شابههم المالكي في الافتراء: "قد كان من المعلوم أن الوهابية لا يقولون إن

(١) "البراهين الإسلامية في رد الشبه الفارسية" ص ١١٥ - ١١٦. وانظر له أيضاً: "منهاج التأسيس والتقدیس"، ص ١٧؛ قال عن تسمية ابن جرجيس للاستغاثة الشركية توسلاً: "وهذا فراؤ منه أن يسميه شركاً وكفراً".

(٢) عقيدة الطائفة النجدية في توحيد الإلهية، ص ٥٤-٥٧.

التوسل بذات النبي ﷺ وجاهه وحقه وزيارة قبره الشريف شركٌ بالله، بل هذا من الكذب الموضوع على الوهابية، وهم - والله الحمد - فيما يقولون ويتحلون على صراط مستقيم، ولا يقولون بجهل الجاهلين وانتحال المبطلين الزائغين عن الدين القويم، بل يقولون إن التوسل بجاه النبي ﷺ من البدع المحرمة المحدثه في الإسلام؛ لأنه لم يرد نصٌ عن رسول الله ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا من بعدهم من سلف الأمة وأئمتها المهتدين...^(١) ثم وضح - رحمه الله - الفرق بين التوسل البدعي والاستغاثة الشركية.

وقال الشيخ عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ: «التوسل بالأموات قسمان: قسم محرم لا يجوز؛ كأن تقول: اللهم إني أتوسل إليك بفلان، وقسم شرك لا يُغفر؛ كأن يقول القائل: يا سيدي يا بدوي أنا في حسبك، أنا في عرضك، اشفع لي، يا سيدي الحسين اشفع لي، فهذا شرك؛ لأن الشفاعة ملك لله، ولا تُطلب إلا منه»^(٢).

وأختم بجواب رائع للشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ - حفظه الله - يجلي هذا الأمر الذي حاول المخالفون الخلط فيه:

«سؤال: ما الفرق بين التوسل والشفاعة، نرجو التوضيح وجزاكم الله

خيراً.

(١) كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، ص ١٨١-١٨٢.

(٢) تعليقه على كتاب "الدعوة الوهابية"، لعبدالكريم الخطيب، ص ٧٧.

الجواب: التوسل هو اتخاذ الوسيلة، والوسيلة: هي الحاجة نفسها، أو ما يوصل إلى الحاجة وقد يكون ذلك التوسل باستشفاع، يعني: بطلب شفاعته؛ بمعنى أنه يريد أن يصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بالاستشفاع، وقد يروم التوصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بغير الاستشفاع؛ فيتوسل مثلاً بالذوات فيسأل الله بذات فلان، أو بجاهه، أو بحرمته، مثل أن يقول: اللهم إني أسألك بنبيك محمد - بعد وفاته عليه الصلاة والسلام - أو يقول: اللهم إني أسألك بأبي بكر، أو بعمر، أو بالإمام أحمد، أو بابن تيمية، أو بالولي الفلاني، أو بأهل بدر، أو بأهل بيعة الرضوان، أو بغيرهم. فهذا هو الذي يسمونه توسلاً، وهذا التوسل معناه: أنه جعل أولئك وسيلة، وأحياناً يستعمل في التوسل لفظ: الحرمة، والجاه، فيقول: أسألك بحرمتهم، أو أسألك بجاههم، ونحو ذلك.

أما الاستشفاع: فهو أن يسألهم الشفاعة أي: يطلب منهم أن يشفعوا له. فتحصل من ذلك: أن التوسل يختلف عن الاستشفاع، في أن المستشفع: طالب للشفاعة، وقد علم أن الشفاعة إذا طلبها من العبد يكون قد سأل غير الله، وأما المتوسل - بحسب عُرْف الاستعمال - فإنه يسأل الله، لكن يجعل ذلك بوسيلة أحد.

فالاستشفاع: سؤال لغير الله، وأما الوسيلة فهي سؤال الله بفلان، أو بحرمته، أو بجاهه: وكل هذا لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء؛ ولأنه بدعة

محدثه ووسيلة إلى الشرك، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء، كالميت، أو الغائب، أو نحوهما: فهو شرك أكبر؛ لأنه طلب ودعاء لغير الله. فالتوسل - بحسب العرف - هو من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك، وأما طلب الشفاعة من غير الله فهو دعاء غير الله، وهو شرك أكبر.

لكن الجاهليون والخرافيون والقبوريون يسمون جميع عباداتهم الشركية - من طلب الشفاعة، والذبح، والنذر، والاستغاثة بالموتى، ودعائهم - توسلاً وهذا غلط في اللغة، والشرع معاً، فالكلام في أصله لا يصح؛ فإن بين التوسل والشفاعة فرقاً من حيث مدلول المعنى اللغوي، فكيف يسوى بينهما في المعنى؟! أما إذا أخطأ الناس وسموا العبادات المختلفة توسلاً فهذا غلط من عندهم، لا يتحملة الشرع، ولا تتحملة اللغة^(١).

تمهيد (٦): خصوم الدعوة كَفَرُوا الشَّيْخَ - رَحِمَهُ اللهُ - وَأَتْبَاعَهُ، وَبَادَرُوهُمْ

بِالْقِتَالِ:

وهذا ما لا يذكره المناوئون للدعوة عند حديثهم عنها! لأنه يناقض ويعارض ما يحاولون إشاعته. وقد اعترف بهذا المؤرخون:

- لقد اتخذ أشرف مكة موقفاً عدائياً من دعوة الشيخ محمد والدولة

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص ٦١٩ - ٦٢٠. وانظر - أيضاً -: "الدرر" ٢/ ٨٣-٨٤، و"صيانة الإنسان" للسهبواني، ص ٤٥٦ - ٤٥٧، و"الأسنة الحداد" لابن سحان، ص ٣١٩، ٢٤٨، و"عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية" للشيخ صالح العبود، ٢/ ٩٨.

السعودية على حد سواء منذ البداية. فقد سجن أحد أولئك الأشراف الحجاج التابعين للدولة السعودية سنة (١١٦٢هـ)^(١).
وأصدر قاضي الشرع في تلك البلدة المقدسة فتوى بتكفير الشيخ محمد وأتباعه^(٢).

ولذلك مُنِعوا من أداء الحج سنوات طويلة. وكم كانت فرحة الشيخ عظيمة عندما تلقى رسالة من الشريف أحمد بن سعيد عام (١١٨٥هـ)، طالباً منه بعث عالم نجدى لشرح الدعوة التي نادى بها. وقد أرسل إليه الشيخ تلميذه عبدالعزيز الحُصَيْن. وبعث معه رسالة تنبئ عبارتها بما كان يَخْتَلِج في نفسه من مشاعر طيبة تجاه ذلك الشريف، وما كان يملأ جوانحه من آمال في مناصرته لدعوة الحق. قال الشيخ:

«بسم الله الرحمن الرحيم. المعروض لديك، أدام الله فضل نِعَمه عليك، حضرة الشريف أحمد بن الشريف سعيد - أعزّه الله في الدارين، وأعزّه به دين جده سيد الثقلين - أن الكتاب لما وصل إلى الخادم وتأمّل ما فيه من الكلام الحسن رفع يديه بالدعاء إلى الله بتأييد الشريف لما كان قصده نصر الشريعة المحمدية ومن تبعها، وعداوة من خرج عنها. وهذا هو الواجب على ولاية الأمور... فلا بدّ من الإيمان به - أي بالنبي ﷺ - ولا بد من نصرته لا يكفي

(١) "تاريخ ابن بشر"، ج ١، ص (٣٧).

(٢) "خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام، لدحلان، ص (٢٢٧-٢٢٨).

أحدهما عن الآخر، وأحق الناس بذلك وأولاهم أهل البيت الذين بعثه الله منهم، وشرفهم على أهل الأرض، وأحق أهل البيت بذلك من كان من ذريته ﷺ ^(١).

على أن هذه الرسالة اللطيفة لم تُجَن منها الثمار المرجوة؛ ذلك أن الشريف أحمد نفسه لم يبق في الحكم أكثر من سنة، فتلاشى ما دار في ذهن الشيخ من أمل، واستمر منع أنصاره من أداء الحج، ومع مرور الأيام لم يكتف أشراف مكة بذلك المنع؛ بل بدأوا بمهاجمة الأراضي النجدية التابعة للدولة السعودية عام (١٢٠٥هـ / ١٧٩٠م). وكانت النتيجة أن انتصر السعوديون في نهاية المطاف على أولئك الأشراف حتى دخلت الحجاز تحت حكمهم.

ولم يكن موقف زعماء بني خالد من دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب والدولة السعودية أقل عداوة من موقف أشراف مكة.

- يقول زيني دحلان القبوري: "وكان أهل الحرمين يسمعون بظهورهم - أي الشيخ محمد وأتباع دعوته - في الشرق وفساد عقائدهم ولم يعرفوا حقيقة ذلك، فأمر مولانا الشريف مسعود أن يناظر علماء الحرمين العلماء الذين أرسلوا فناظروهم فوجدوهم ضحكة ومسخرة كحمر مستنفرة فرت

(١) "تاريخ ابن غنام"، (٢ / ٨٠ - ٨١)، وقال الشوكاني - رحمه الله - في «البدر الطالع» (٧ / ٢): «وأما أهل مكة فصاروا يكفرونه - أي الشيخ محمد -، ويُطلقون عليه اسم الكافر. وبلغنا أنه وصل إلى مكة بعض علماء نجد لقصد المناظرة، فناظر علماء مكة بحضرة الشريف في مسائل تدل على ثبات قدمه وقدم صاحبه في الدين». وفي هذا ردُّ على زعم دحلان وما نقله من أحداث المناظرة.

من قسورة، ونظروا إلى عقائدهم فإذا هي مشتملة على كثير من المكفرات، فبعد أن أقاموا عليهم البرهان والدليل أمر الشريف مسعود قاضي الشرع أن يكتب حجة بكفرهم الظاهر ليعلم به الأول والآخر وأمر بسجن أولئك الملاحدة الأندال، ووضعهم في السلاسل والأغلال فسجن منهم جانباً وفرّ الباقيون ووصلوا إلى الدرعية وأخبروا بما شاهدوا، فعتى أمرهم واستكبر، ونأى عن هذا المقصد وتأخر، حتى مضت دولة الشريف مسعود وأقيم بعده أخوه الشريف مساعد بن سعيد، فأرسلوا في مدته يستأذنون في الحج فأبى وامتنع من الإذن لهم فضعفت عن الوصول مطامعهم، فلما مضت دولة الشريف مساعد وتقلد الأمر أخوه الشريف أحمد بن سعيد أرسل أمير الدرعية جماعة من علمائه كما أرسل في المدة السابقة.

فلما اختبرهم علماء مكة وجدوهم لا يتدينون إلا بدين الزنادقة فأبى أن يقر لهم في حمى البيت الحرام قرار، ولم يأذن لهم في الحج بعد أن ثبت عند العلماء أنهم كفار، كما ثبت في دولة الشريف مسعود.

فلما أن ولي الشريف سرور أرسلوا أيضاً يستأذنونه في زيارة البيت المعمور فأجابهم: بأنكم إن أردتم الوصول آخذ منكم في كل سنة وعام صرمة مثل ما نأخذها من الأعاجم وآخذ منكم زيادة على ذلك مائة من الخيل الجياد، فعظم عليهم تسليم هذا المقدار وأن يكونوا مثل العجم فامتنعوا من الحج في مدته كلها، فلما توفي وتولى سيدنا الشريف غالب

أرسلوا أيضاً يستأذنون في الحج فمنعهم وتهدهم بالركوب عليهم، وجعل ذلك القول فعلاً، فجهز عليهم جيشاً في سنة ألف ومائتين وخمسة، واتصلت بينهم المحاربات والغزوات إلى أن انقضى تنفيذ مراد الله فيما أراد وسيأتي شرح تلك الغزوات والمحاربات بعد توضيح ما كانوا عليه من العقائد الزائغة التي كان تأسيسها من محمد بن عبد الوهاب.

إلى أن يقول معترفاً: «والحاصل أنه - أي الشيخ محمد - لبس على الأغبياء ببعض الأشياء التي توهمهم بإقامة الدين، وذلك مثل أمره للبوادي بإقامة الصلاة والجماعة ومنعهم من النهب، ومنع بعض الفواحش الظاهرة كالزنا واللواط، وكتأمين الطرق والدعوة إلى التوحيد، فصار الأغبياء الجاهلون يستحسنون حاله وحال أتباعه»^(١).

- وقال الشيخ محمد - رحمه الله - في رسالته لأهل المغرب: «وأما: ما صدر من سؤال الأنبياء، والأولياء الشفاعة بعد موتهم وتعظيم قبورهم ببناء القباب عليها والسرج، والصلاة عندها واتخاذها أعياداً، وجعل السدنة والندور لها، فكل ذلك من حوادث الأمور التي أخبر بوقوعها النبي ﷺ وحذر منها، كما في الحديث عنه ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة، حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان» [رواه مسلم]. وهو ﷺ همى جناب التوحيد، أعظم حماية وسد كل طريق يوصل إلى

(١) "خلاصة الكلام"، ص ٢٢٧-٢٣٨.

الشرك، فهى أن يخصص القبر، وأن يبنى عليه كما ثبت في صحيح مسلم، من حديث جابر، وثبت فيه أيضاً: أنه بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأمره أن لا يدع قبراً مشرفاً إلا سواه، ولا تمثالاً إلا طمسه؛ ولهذا قال غير واحد من العلماء: يجب هدم القبب المبنية على القبور؛ لأنها أسست على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم.

فهذا: هو الذي أوجب الاختلاف بيننا وبين الناس، حتى آل بهم الأمر إلى أن كفرونا، وقاتلونا واستحلوا دماءنا وأموالنا حتى نصرنا الله عليهم، وظفرونا بهم، وهو الذي ندعو الناس إليه ونقاتلهم عليه، بعدما نقيم عليهم الحجة من كتاب الله وسنة رسوله وإجماع السلف الصالح من الأئمة؛ ممثلين لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فمن لم يجب الدعوة بالحجة والبيان، قاتلناه بالسيف والسنان، كما قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحديد: ٢٥] ^(١).

- وقال الشيخ عبد الله بن الإمام محمد - رحمهما الله -: «وهذا الدين الذي

(١) " الدرر السنية "، ١ / ٨٣-٨٨ .

تدعو إليه، قد ظهر أمره وشاع وذاع، وملاً الأسماع، من مدة طويلة، وأكثر الناس بدعونا، وخرّجوننا، وعادونا عنده، وقاتلوننا، واستحلوا دماءنا وأموالنا، ولم يكن لنا ذنب سوى تجريد التوحيد، والنهي عن دعوة غير الله والاستغاثة بغيره، وما أحدث من البدع والمنكرات، حتى غلبوا وقهروا، فعند ذلك أذعنوا وأقروا بعد الإنكار^(١).

- وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، مقررأً منهج جده - الإمام محمد - في مسألة القتال، ومزيلا للشبه في ذلك: "الشيخ لم يبدأ أحداً بالقتال، بل أعداؤهم الذين ابتدأه بذلك، وقتاله كان من باب الدفع والمجازاة على السيئة بمثلها، وما حدث بعده أو في وقته من خطأ أو تعد، فلا يجوز نسبته إليه، وأنه أمر به أو رضيه، وقد جرى لأسامة بن زيد في دم الجهني، وجرى لخالد بن الوليد في دماء بني جذيمة، وأمواهم ما لا يجهله أهل العلم والإيمان.

وذلك في عهده ﷺ، وقد برئ منه وأنكره، فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»^(٢)، وقال لأسامة: «أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ كيف تصنع بلا إله إلا الله، إذا جاءت يوم القيامة؟»^(٣).

(١) "الدرر السننية"، ١/ ٢٧٤.

(٢) أخرجه البخاري.

(٣) متفق عليه.

ومن أشكل عليه أمر القتال في زمن الشيخ، وعلى دعوته، فهو إما جاهل بحال الأعداء وما قالوه في الإسلام، وما بدلوه من الدين، وما كانت عليه البوادي والأعراض من الكفر بآيات الله، ورد أحكام القرآن، والاستهزاء بذلك، والرجوع إلى سواف البادية، وما كانت عليه من العادات والأحكام الجاهلية... أو هو جاهل بما جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، لا شعور له بشيء من ذلك، ولا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم؟
وبالجملة: فالواجب أن يتكلم الإنسان بعلم وعدل، ومن فاته العلم، فحسبه السكوت، إن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن خلع ربة الدين من عنقه، فليقل ما شاء، والله بما يعملون بصير"^(١).

- وقال الدكتور ناصر العقل عن الشيخ وأتباع الدعوة:

١- إن خصومهم هم البادئون بالقتال بإعلان الحرب المسلحة وغير المسلحة على الدعوة ودولتها وأتباعها، بل أعلنت قوى الشر استعمال القوة والقتال للشيخ وأتباعه قبل وصوله الدرعية وقبل أن يكون لهم كيان، حيث هدده سليمان بن محمد الحيدري في الأحساء (من بني خالد) وأنذر عثمان بن معمر - أمير العيينة - إن لم يتخذ موقفاً حازماً ضد الشيخ الإمام وكذلك فعل ابن شامس العنزى. (انظر: حياة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، لخزعل، ص ١٤).

(١) منهاج التأسيس ص ٢٨.

ثم لما استقرت الدعوة في الدرعية بدأها بالحرب دهام بن دواس أمير الرياض آنذاك.

٢- إن الخصوم كانوا كثيراً ما يغدرون بأتباع الدعوة من الدعاة القضاة والعلماء وطلاب العلم والمعلمين الذين كان يبعثهم الشيخ محمد والولادة والمشايخ- المؤيدين للدعوة- للقرى والبادية والأقاليم لتعليم الناس دينهم وإجراء الأحكام الشرعية بينهم، بل كثيراً ما يعلنون العصيان على الحاكم الإمام محمد بن سعود، وينقضون البيعة والعهد، ويخرجون على الجماعة والإمام، وهذا ما يجرمه الإسلام، ويأمر بتأديب من يفعله.

٣- وكان حكام الحجاز غالباً يعلنون العداء لدعوة التوحيد وأتباعها وكانت عداوتهم متنوعة عقدية وسياسية وإعلامية ثم عسكرية، وأحياناً يقتلون بعض العلماء والدعاة بل والرسل الذين يبعثهم أهل الدعوة إليهم.

٤- وكانوا يمنعونهم من حقوقهم المشروعة كإبلاغ الدعوة، وكأداء فريضة الحج، فقد منعوهم منه سنين طويلة ثم أذنوا فيه سنة (١١٩٧هـ)، ثم الشريف غالب منعهم من الحج مرة أخرى منذ سنة (١٢٠٣هـ) وما بعدها ثم غزا معتدياً، فقد بدأ الشريف غالب وغيره من حكام الحجاز الحرب على الدعوة وأتباعها قبل أن يبدؤوهم.

وأعلن الحرب المسلحة ضدهم، وقد اعترف خصوم الدعوة بذلك وذكره مؤرخوهم معترين به. (انظر: خلاصة الكلام لدحلان، ص ٢٢٨-٢٢٩).

وعلى هذا فإنه عند التحقيق العلمي المتجرد يثبت قطعاً أن ما يقال عن الإمام وعلماء الدعوة وحكامها (آل سعود) وأتباعها حول التكفير واستحلال قتال المسلمين ودمائهم كلها مما لا يصح، أو مما قد يكون له وجه شرعي معتبر قام عليه الدليل الشرعي، ذلك أن تكفير من يستحق التكفير شرعاً وسب من يستحق السب شرعاً ليس من التكفير والسب المذموم ولا القسوة، بل هو مطلوب شرعاً في الدين الإسلامي بشروطه وضوابطه التي يعرفها الراسخون في العلم.

إذن فقد ثبت أنهم لم يبدءوا القتال ولم يقاتلوا ابتداءً إنما بدأ القتال خصومهم.

ثم إنه من الطبيعي أن اختيار منهج القوة والحزم والقتال عند الضرورة هو الحل الأمثل في كثير من الأحوال، ومنها الحال التي وصلت إليها الدعوة مع خصومها.

ونظراً لقوة الباطل والهوى وتمكنه من قلوب كثير من الناس وحياتهم لم تقبل نفوسهم الحق ولم تدعن لأهله.

كما أن الناظر لحال كثيرين من الذين أقاموا الدنيا ولم يقعدوها تشنيعاً على الدعوة وأتباعها في شبهة التكفير يجد العجب من تحيزهم ضد السنة وأهلها في هذه المسألة (وغيرها) وإغفالهم لأهل البدع الخالص الذين يكفرون خيار الأمة؛ فيكفرون صحابة رسول الله ﷺ وأزواجه أمهات

المؤمنين، ويكفرون السلف الصالح.

بل إن أكثر مزاعم التكفير والتشدد التي ألصقت بالدعوة وإمامها حدثت من الرافضة الذين يكفرون خيار الأمة ويستنقصونهم، ومن أشياعهم الذين يشاركونهم في بدع المقابرية والقباب والمشاهد والمزارات البدعية، والطرق الصوفية والموالد والأذكار المحدثه، ومن المعلوم لدى كل باحث ومحقق: أن أصل هذه البدع ومنشأها كان من مكفرة الصحابة والسلف الصالح، فأين العدل والإنصاف والتحقيق الذي يدعونه؟، وأين الغيرة على الحق والدين وعلى الأولياء والصالحين التي يزعمونها؟ وهم يبينون الصالحين ببدعهم. وأين النصح للمسلمين الذي يتظاهرون به؟! وهم يروجون البدع وينصرونها^(١).

- ثم نقل عن المؤرخ المصري عبد الرحمن الجبرتي قوله في تاريخه عن جيش إبراهيم باشا عدو الدعوة: «ولما وصلوا بدرأ واستولوا عليها وعلى القرى والخيوف، وبها خيار الناس، وبها أهل العلم الصلحاء: نهبوهم وأخذوا نساءهم وبناتهم وأولادهم وكتبهم فكانوا.. يبيعونهم من بعضهم لبعض ويقولون: هؤلاء الكفار الخوارج»^(٢).

- ويقول الشيخ فوزان السابق: «إن الوهابين لم يبدأوا أحداً بالقتال، ولم

(١) "إسلامية لا وهاية"، ص ٢٤١-٢٤٣. والنقول السابقة منه.

(٢) "تاريخ الجبرتي"، ٣/ ٣٤١-٣٤٣.

يعتدوا على جيرانهم بالحجاز والعراق، حتى غزاهم جيرانهم في عقر دارهم، ومنعواهم من حج بيت الله الحرام، حتى آل الأمر إلى تجذيب النساء مع الرجال من تحت أستار الكعبة في وقت الشريف مسعود وبعده، فلما حيل بينهم وبين أداء ركن من أركان الإسلام تعين عليهم الجهاد. فلما مكن الله لهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، لا كما يقول المعترض المفتري.

وهذا ما ذكره العلامة محمود فهمي المصري في كتابه البحر الزاخر. قال رحمه الله تعالى: ومع ما كان عليه الوهايون من الحروب والمبارزات في بلاد العرب لم يعتدوا على حقوق الحكومتين المجاورتين لهم، وهما حكومة بغداد والحجاز، وكانت قوافل الحجاج تمر من وسط أراضيهم من غير أن يحصل لأي قافلة ضرراً أو انزعاج، وكانوا في أحوال أخوية ودية مع الشريف سرور شريف مكة، وفي سنة ١٧٨١ بعد الميلاد استحصلوا على رخصة منه في أداء حجهم وطوافهم بالكعبة، فتولد من زيادة قوتهم ونفوذ شوكتهم اشتعال نار الغيرة والحسد في قلب الشريف غالب، وفي ظرف بضع سنين من تقلده الحكومة، وتوظفه شريف مكة بعد الشريف سرور: أعلن حرباً على الوهابية، وكانت طرائق هذا الحرب مثل طرائق حرب البدو، متقطعاً بهدانات صغيرة قصيرة المدة، ولما انتظمت مخابرات الشريف غالب مع الدولة التركية العثمانية، لم يهمل أدنى طريقة يمكنه إجراؤها في تمكين الدولة

العثمانية من إدخال عساكرها في بلاد العرب لأجل الوقوع بالوهابين، إلا وأجراها، وادعى أنهم من الملحدين الكافرين»^(١).

تمهيد (٧): واقع أهل نجد قبل دعوة الشيخ محمد - رحمه الله -:

ظن المناوئون للدعوة - ومن اغتر بكلامهم - أن علماء الدعوة ومؤرخيها بالغوا في وصف حال نجد قبل قيام الشيخ محمد - رحمه الله - بدعوة التوحيد؛ من حيث انتشار الممارسات البدعية والشركية، وزعموا أن هذا من المبالغات المقصودة المخالفة للواقع لأجل مدح الشيخ أو الدعوة والتماس العذر له فيما قام به! ثم فهم بعضهم من تلك العبارات أن الشيخ أو علماء الدعوة يُكفرون بالعموم! وهذا جهلٌ ومغالطة. ولو أنصف هؤلاء لعلموا أن ما نُقل من المعارضة والمخاصمة للشيخ - سواء بواسطة التأليف أو القتال - دليلٌ واضح على حال البلاد قبل دعوة الشيخ، وإلا فلماذا هذا الاستنكار الواسع لها والمدافعة لو كان الناس ذاك الوقت على حالٍ مستقيمة مرضية؟! كيف وقد شهد لهذا الحال الكتيب مؤرخو تلك الفترة ممن هم أوثق من المناوئين جميعاً؟!^(٢).

ولو عقل هؤلاء - أيضاً - لعلموا أن وصف انتشار الجهل والمخالفات

(١) البيان والإشهار، ص ٣٣ - ٣٤.

(٢) جمع شيئاً من أقوالهم الدكتور صالح الحسن في تعقيبه على أحد الكتاب المخالفين في هذه المسألة. انظر: "مجلة الدارة"، السنة الخامسة، العدد الأول، ص ٣٥٢-٣٥٨.

الشرعية لا يعني تكفير الناس بالعموم - كما يدعون -، فشتان بين الأمرين. وهذا يُدركه أهل العلم المنصفون الذين يُنزلون الألفاظ منزلها المناسب، دون تزييد أو تضخيم.

ويلزم هؤلاء المدعين أن يحكموا بهذا الحكم الشنيع على كل من وصف حال الأمة - في فترة من فترات الجهل والإعراض عن دين الله وسنة المصطفى ﷺ - بأنه يُكفر الناس. فهل يلتزمون هذا؟ لا أظن ذلك؛ لأن مؤلفات العلماء - سنيهم ومبتدعهم - لا تخلو منه.

مثلاً:

- ما قول المالكي في قول إمام الزيدية! الهادي بن الحسين في إحدى رسائله: «.. فقد تراكمت الفتن، وجَل ما نحن فيه من تعطيل الكتاب والسنة، وظهور السفاح وخمول النكاح، وظهور الروبضة من الناس، وشرب الخمر، وارتكاب الشرور، وأكل الربا، وقبول الرشا، والجري في ميادين الهوى، وجور السلطان ونهج الشيطان، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر...»^(١).

- وما قوله في ما ذكره الإمام الزيدي الآخر! إدريس بن عبدالله في إحدى رسائله: «وأذركم الله في أرامل افتقرت، ويتامى ضُيعت، وحدود عُطلت، وفي دماء بغير حق سُفكت، فقد نُبذ الكتاب والإسلام؛ فلم يبق من الإسلام

(١) "كتاب الأحكام في الحلال والحرام"، ٤٦٨٢.

إلا اسمه، ومن القرآن إلا رسمه»^(١).

- وما قوله في قول ابن جبير في رحلته لما زار بلاد المشرق الإسلامي: «وليتحقق المتحقق، ويعتقد الصحيح الاعتقاد، أنه لا إسلام إلا ببلاد المغرب»^(٢).

- وما قوله في ما قاله ابن حجر الهيتمي في مقدمة رسالته «الزواجر عن اقتراف الكبائر»: «.. دعاني ذلك مع ما تفاحش من ظهور الكبائر، وعدم أنفة الأكثر عنها في الباطن والظاهر، لما أن أبناء الزمان وإخوان اللهو والنسيان قد غلبت عليهم دواعي الفسوق، والخلود إلى أرض الشهوات والعقوق.. الخ»^(٣).

- وما قوله فيما أخبر به الشوكاني - رحمه الله - عن أبناء عصره عندما قال - وكأنه يرد على المالكي -: «ومن أنكر حصول النداء للأموات والاستغاثة بهم استقلالاً؛ فليخبرنا ما معنى ما يسمعه في الأقطار اليمينية من قولهم: يا ابن العجيل، يا زيلعي، يا ابن علوان، يا فلان بن فلان، وهل يُنكر هذا منكر؟ أو يشك فيه شاك؟ وما عدى ديار اليمن فالأمر فيها أطم وأعم، ففي كل قرية ميت يعتقد أهلها وينادونه، وفي كل مدينة جماعة منهم، حتى إنهم في حرم الله ينادون: يا ابن عباس، يا محبوب، فما ظنك بغير ذلك؟». ثم قال: «واعلم أن ما

(١) الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية، للمحلي، ٣٥٦/١.

(٢) رحلة ابن جبير، ص (٤٩ - ٥٠).

(٣) "الزواجر.."، ص ٤.

حررناه وقررناه من أن كثيراً مما يفعله المعتقدون في الأموات يكون شرکاً، قد يخفى على كثير من أهل العلم؛ وذلك لا لكونه خفياً في نفسه، بل لإطباق الجمهور على هذا الأمر، وكونه قد شاب عليه الكبير، وشب عليه الصغير، وهو يرى ذلك ويسمعه، ولا يرى ولا يسمع من ينكره..»^(١).

وما قوله فيما ألفه العلماء من كل المذاهب في التحذير من البدع والشركيات التي أخبروا عن انتشارها في عصرهم؛ كأبي شامة وابن وضاح والشاطبي والسيوطي وعلي محفوظ والقاسمي وغيرهم؟

تمهيد (٨): أصول الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في قضية

التكفير^(٢):

الأصل الأول: عدم التكفير إلا بدليل شرعي صحيح صريح:
التكفير حق الله وحده، فلا يجوز الإقدام عليه إلا بإذن من الله وسلطان، أي بنص من كتاب الله تعالى، أو سنة نبيه عليه الصلاة والسلام، وحجة قاطعة لا تتطرق إليها شبهة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦].

(١) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، (١/٣٤٢).

(٢) لخصتها وهذبته من رسالة «منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير» للشيخ أحمد الرضوياني، ورسالة «ضوابط تكفير المعين عند شيخنا الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب» للشيخ أبي العلا الراشد، و«الدرر السنية».

وقد قرن الله تعالى القول عليه بلا علم، بالإشراك معه غيره؛ قال تعالى:

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ
الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وهذه النصوص الشرعية وغيرها مما جاء في معناها، هي التي جعلت الإمام محمد بن عبد الوهاب يرتكز على هذا الأصل الأصيل، وهو عدم التكفير إلا بدليل شرعي صحيح صريح، ولهذا فلا يمكن لأحد أن يثبت أن الإمام محمد بن عبد الوهاب، كفر بغير دليل شرعي، بل الثابت: أن ما حكم عليه بكفر فإن له عليه دلائل من الكتاب والسنة.

قال رحمه الله: «وأما المسائل الأخرى، وهي أني أقول: لا يتم إسلام الإنسان حتى يعرف معنى لا إله إلا الله، وأنني أعرف من يأتيني بمعناها، وأنني أكفر الناذر إذا أراد بنذره التقرب لغير الله، وأخذ النذر لأجل ذلك، وأن الذبح لغير الله كفر، والذبيحة حرام، فهذه المسائل حق، وأنا قائل بها، ولي عليها دلائل من كلام الله، وكلام رسوله، ومن أقوال العلماء المتبعين، كالأئمة الأربعة، وإذا سهل الله تعالى بسطت الجواب عليها في رسالة مستقلة إن شاء الله تعالى»^(١).

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ١٢).

وكثيراً ما يقرن الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - الحكم بالتكفير بالدليل، من أمثلة ذلك: قوله - رحمه الله -: «من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثواب الله، أو عقابه، كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ [التوبة ٦٥-٦٦]»^(١).

الأصل الثاني: أن الشيخ يُكفر بالمتفق عليه، دون المختلف فيه:

وهذا الأصل في منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب يدل على ورعه في مسائل التكفير، كما قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ: «والشيخ محمد رحمه الله من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق الكفر، حتى أنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرها، إذا لم يتيسر له من ينهه»^(٢).

والمتبع لمنهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسائل التكفير، يجد أنه رحمه الله لا يكفر إلا بالمتفق عليه دون المختلف فيه، وبيان ذلك كما يلي:
أولاً: عدم تكفيره إلا بما أجمع العلماء عليه: ومما يدل على ذلك قول الإمام محمد رحمه الله ما نصه: «أركان الإسلام الخمسة أولها: الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة: إذا أقرَّ بها، وتركها تهاوناً، فنحن وإن قاتلناه على

(١) المرجع السابق، القسم الأول، العقيدة ص ٣٨٦.

(٢) منهاج التأسيس ص ٩٨.

فعلها، فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو الشهادتان. وأيضاً نكفره بعد التعريف، إذا عرف وأنكر^(١).

ولما ذكر بعض الأمور الشركية، بيّن أن هذا الذي ذكره لم يخالف فيه أحد من علماء المسلمين، بل أجمعوا عليها. فقال: «وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه أحد من علماء المسلمين، بل أجمع عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة، وغيرهم ممن سلك سبيلهم، ودرج على منهجهم»^(٢).

ثانياً: موافقته للمذاهب الأربعة في مسائل التكفير: فقد بيّن - رحمه الله - أنه لم يقل في مسائل التكفير، إلا بما دلت عليه الأدلة، وقال به أصحاب المذاهب الأربعة المشهورة جميعاً واتفقوا عليه، فقال في إحدى رسائله: «وأقول: كل إنسان أجادله بمذهبه، إن كان شافعيّاً فبكلام الشافعية وإن كان مالكيّاً فبكلام المالكية، أو حنبليّاً أو حنفيّاً فكذلك».

ثالثاً: تحديه لخصومه أن يأتوا بشيء خالف فيه الإجماع: لما ذكر - رحمه الله - كفر من جحد علو الله على خلقه، واستوائه على عرشه قال: «فإن سمعتم أني أفيتت بشيء خرجت فيه من إجماع أهل العلم توجه عليّ القول،

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب "القسم الثالث، فتاوى ومساائل ص ٩.

(٢) المرجع السابق، القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص: ١١١-١١٣.

وقد بلغني أنكم في هذا الأمر، قمتم وقعدتم، فإن كتمتم تزعمون أن هذا إنكار للمنكر، فيا ليت قيامكم كان في عظام في بلدكم، تضاد أصلي الإسلام، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله ﷺ، منها وهو أعظمها: عبادة الأصنام عندكم من بشر وحجر، هذا يُذبح له، وهذا يُنذر له، وهذا يُطلب إجابة الدعوات، وإغاثة اللهفات، وهذا يدعو المضطر في البر والبحر، وهذا يزعمون أن من التجأ إليه ينفعه في الدنيا والآخرة، ولو عصى الله!

فإن كتمتم تزعمون أن هذا ليس هو عبادة الأصنام والأوثان المذكورة في القرآن، فهذا من العجب، فإني لا أعلم أحداً من أهل العلم يختلف في ذلك.. إلى أن قال: وأنا أدعو من خالفني إلى أحد أربع: إما إلى كتاب الله، وإما إلى سنة رسول الله ﷺ، وإما إلى إجماع أهل العلم، فإن عاند دعوته إلى المباهلة..^(١)

وقال رحمه الله في رسالة بعثها إلى محمد بن فارس: «الواصل إليكم مسألة التكفير، ومن كلام العلماء، وذكر في الإقناع إجماع المذاهب كلها على ذلك، فإن كان عند أحد كلمة تخالف ما ذكره في مذهب من المذاهب، فاذكرها وجزاه خيراً، وإن كان يبغى يعاند كلام الله، وكلام رسوله، وكلام العلماء، ولا يصغي لهذا أبداً، فاعرفوا أن هذا الرجل معاند، ما هو بطلاب حق، وقد

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص: ٢٦٦.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

الأصل الثالث: التفريق بين التكفير المطلق، وتكفير المعين:

يفرق الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - بين التكفير المطلق وتكفير المعين؛ فيقرر: أن من قال كذا، أو فعل كذا، فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول، أو فعل ذلك الفعل، لا يحكم بكفره بعينه، حتى تتم جميع الشروط، وتتفي جميع الموانع^(١).

وإذا انطبقت الشروط، وانتفت الموانع، في حق الشخص المعين فقد قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: «ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يُحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها»^(٢).

(١) تُنظر الشروط والموانع في رسالة "تكفير المعين عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب"، ص ٤٠ وما بعدها. وسيأتي بعضها.

(٢) الذرة السنية في الأجوبة النجدية (٨/ ٢٤٤).

أما سمات منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في مسألة التكفير؛ فهي:

السمة الأولى: تفريقه بين قيام الحجّة، وفهم الحجّة:

من السمات البارزة في منهج الإمام محمد - رحمه الله -، تفريقه بين قيام الحجّة، وفهم الحجّة. فمن بلغت حجة الله التي بعث بها رسله، فقد قامت عليه الحجّة، و«الحجّة على العباد إنما تقوم بشيئين: بشرط التمكن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به، فأما العاجز عن العلم كالمجنون، أو العاجز عن العمل، فلا أمر عليه، ولا نهي، وإذا انقطع العلم ببعض الدين، أو حصل العجز عن بعضه، كان ذلك في حق العاجز عن العلم أو العمل بقوله، كمن انقطع عن العمل بجميع الدين، أو عجز عن جميعه كالمجنون مثلاً»^(١)، وأيضاً فإن قيام الحجّة، يختلف باختلاف الأزمنة، والأمكنة، والأحوال والأشخاص، كما قال ابن القيم: «إن قيام الحجّة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له»^(٢)، وأما فهم الحجّة لكلام الله ورسوله، كفهم أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -، فلا يُشترط ذلك.

(١) مجموع الفتاوى (٥٩/٢٠).

(٢) طريق المجرتين لابن القيم ص: ٤١٤.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: «الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف؛ فلا يكفر حتى يُعرَّف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه، فإن حجة الله هو القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغت الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة، وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين، لم يفهموا حجة الله عليهم، مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقيام الحجة نوع، وبلوغها نوع، وقد قامت عليهم، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها، فإن أشكل عليكم ذلك، فانظروا قوله ﷺ: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم»^(١)، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بلغت الحجة، ولكن لم يفهموها، وكذلك قتل علي ﷺ الذين اعتقدوا فيه، وتحريقهم بالنار^(٢)، مع كونهم تلاميذ الصحابة، مع عبادتهم وصلاتهم، وصيامهم، وهم يظنون أنهم على حق، وكذلك إجماع السلف

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه البخاري.

على تكفير غلاة القدرية وغيرهم، مع علمهم وشدة عبادتهم، وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم، لأجل كونهم لم يفهموا^(١).

ويقول أيضاً: «ومن المعلوم أن قيام الحجة، ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله، مثل فهم أبي بكر رضي الله عنه، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر، كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن، مع قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ ﴾ [الإسراء: ٤٦]، وقوله: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٢]^(٢).

السمة الثانية: الاحتراز والتثبت:

من سمات منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، أنه شديد الاحتراز والتثبت في شأنه كله، لاسيما في مسائل التكفير. يقول الشيخ حسين بن غنام في تاريخه: «إن الشيخ كان ملتزماً بالمنهج السوي، ولم يتسرع لسانه بتكفير أناس أشربت قلوبهم بالمعاصي، وبما كانوا عليه من القبائح الشركية»^(٣).

ومما يدل على احتراز وتثبت الإمام محمد بن عبد الوهاب، في مسائل

(١) مؤلفات الشيخ الإمام، القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص: ٢٤٤.

(٢) المرجع السابق ص: ٢٢٠.

(٣) روضة ابن غنام (١/٣٣-٣٦).

التكفير، قوله رحمه الله: «من أظهر الإسلام، وظننا أنه أتى بناقض، لا نكفره بالظن، لأن اليقين لا يرفعه الظن وكذلك لا نكفر من لا نعرف منه الكفر، بسبب ناقض ذكر عنه ونحن لم نتحققه»^(١).

السمة الثالثة: وسطيته في مسائل التكفير بين الجافي والغالي:

من السمات البارزة في منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسائل التكفير، وسطيته بين المرجئة التي فرطت في التكفير، وبين الخوارج الذين أفرطوا في هذا الجانب، فكفروا مرتكب الكبيرة.

ومن المعلوم أن كلا المذهبين، مذهب الخوارج، ومذهب المرجئة، خطرهما عظيم، وعاقبتها سيئة، فمذهب الخوارج خطره على دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم وجمع كلمتهم، ومذهب المرجئة خطره على دين الله، والتزام الناس بشريعته^(٢).

وهذه الوسطية التي ينتهجها الإمام محمد بن عبد الوهاب، هي عقيدة أهل السنة والجماعة، التي يعتقدونها، ويدعو الناس إليها.

قال - رحمه الله - مقررًا ذلك: «أشهد الله ومن حضرني من الملائكة، وأشهدكم أني أعتقد ما اعتقدته الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة... إلى أن قال: والفرقة الناجية وسط في باب أفعاله تعالى بين القدرية والجبورية، وهم في باب وعيد الله بين المرجئة والوعيدية، وهم وسط في باب الإيثار والدين

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الخامس، الرسائل ص: ٢٤).

(٢) انظر: منهج ابن تيمية في التكفير ٤/١.

بين الحرورية والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية»^(١).

وقال رحمه الله مخالفاً منهج الخوارج: «ولا أكفر أحد من المسلمين بذنب، ولا أخرجه من دائرة الإسلام»^(٢).

وقال أيضاً: «أهل العلم قالوا: لا يجوز تكفير المسلم بالذنب، وهذا حق ولكن ليس هذا ما نحن فيه، وذلك أن الخوارج يكفرون من زنى، أو من سرق، أو سفك الدم، بل كل كبيرة إذا فعلها المسلم كفر»^(٣).

وقال أيضاً: «ولا يخرج عن مرتبة الإسلام، إلا الكفر بالله والشرك المخرج من الملة، وأما المعاصي والكبائر، كالزنى والسرقه وشرب الخمر، وأشباه ذلك فلا يخرج عن دائرة الإسلام عند أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة، الذين يكفرون بالذنوب، ويحكمون بتخليده في النار».

تكفير المعين وشروطه عند الشيخ:

يقرر الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - أن الحكم على المعين مرتبط بضوابط شرعية، فلا يمكن أن يكون الحكم على الناس، مبنياً على ظنون وأوهام، أو دعاوى لا يملكون عليها بينات، وإنما يكون الحكم الديني على الشخص بالإسلام أو الكفر، بناء على الظاهر منه، أما الحكم على الحقيقة فلا سبيل إليه.

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية، ص ٨).

(٢) المرجع السابق، ص ١٠.

(٣) المرجع السابق ص ٢٣٣.

قال رحمه الله: «وأما ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن والموالاتة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله»^(١).

موانع تكفير المعين:

يلتزم الإمام محمد بن عبد الوهاب موانع التكفير، على نهج السلف ومن ذلك:

أولاً: الجهل؛ فهو يرى العذر بالجهل لمن لم تقم عليه الحجة، مثل من كان حديث عهد بإسلام، أو ببادية بعيدة عن العلم، أو كان في المسائل الخفية. ولا يرى العذر بالجهل لمن قامت عليه الحجة، ففرط في التعلم، أو ادعى الجهل في أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه، وكانت من المعلومات بالضرورة.

ولهذا قال رحمه الله: «الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف، فلا يكفر حتى يُعرّف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله، وأحكمها في كتابه، فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة»^(٢).

(١) المرجع السابق ص ٢٥.

(٢) المرجع السابق ص ٢٤٤.

ثم إن بعض الناس يظن أن من لم يوفق لقبول الحق، لم تقم عليه الحجة، وهذا خطأ كبير، بل وصف الإمام محمد هذا الخطأ بقوله (أصل الإشكال) فقال: «ولكن أصل الإشكال: أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة، وفهم الحجة»^(١)، فمن بلغه الخطاب، وفهم معناه، فقد قامت عليه الحجة، وليس كل من يفهم الحق ينقاد له.

فالخوارج - مثلاً - عاشوا في دار العلم مع الصحابة، وفهموا نقاش الصحابة لهم، ولكن لم يوفقوا للهداية، فلا يقال حينئذ لم تقم عليهم الحجة، ففرق بين قيام الحجة، وفهم الحجة كفهم أبي بكر وعمر، كما قال الإمام محمد: «فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله، مثل فهم أبي بكر رضي الله عنه»^(٢).

ثانياً: الإكراه:

وقد اعتبر الإمام محمد بن عبد الوهاب الإكراه، مانعاً من موانع التكفير. يدل على ذلك أنه لما ذكر نواقض الإسلام العشرة قال: «ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره»^(٣)، فلاحظ قوله: «إلا المكره».

(١) المرجع السابق ص ٢٤٤.

(٢) المرجع السابق ص ٢٢٠.

(٣) المرجع السابق ص ٢١٤.

ثالثاً: الخطأ:

وقد ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب أن الذين قالوا للنبي ﷺ: «اجعل لنا ذات أنواط» لم يكفروا بسبب أنهم قالوا ذلك مخطئين، بدليل أنهم عندما نُبهوا على خطأ ذلك تركوه، ولو عاودوا ذلك بعد النهي، وفعلوا ما نُهوا عنه لكفروا، فقال رحمه الله: «لا خلاف في أن الذين نهاهم النبي ﷺ لو لم يطيعوه، واتخذوا ذات أنواط بعد نهيهم لكفروا، وهذا هو المطلوب، ولكن هذه قصة تفيد أن المسلم بل العالم قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري عنها، فتفيد التعلم والتحرز، ومعرفة أن قول الجاهل "التوحيد فهمناه"! أن هذا من أكبر الجهل، ومكايد الشيطان.

وتفيد أيضاً أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كفر وهو لا يدري، فُنِبِه على ذلك، فتاب من ساعته، أنه لا يكفر، كما فعل بنو إسرائيل، والذين سألوا النبي ﷺ^(١).

فهذا - كما ترى - نص صريح من الإمام محمد بن عبد الوهاب في عدم الحكم بالكفر على المجتهد المخطئ.

رابعاً: التأويل:

والمقصود بالتأويل في بحثنا: هو ما يعرض للشخص من فهم لنصوص

(١) المرجع السابق، (القسم الأول العقيدة، كشف الشبهات ص ١٧٥).

الشريعة، يكون مخالفاً لما فهمه السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم، وأئمة الدين، وذلك لورود شبهة معينة على ذهن الشخص تصرفه عن الحق، فيقع في المخالفة، وهو لا يقصد مخالفة الشريعة.

وليس كل تأويل يكون عذراً لصاحبه، بل إن التأويل نوعان، نوع لا يكون عذراً لصاحبه، ونوع يُعذر صاحبه به، كما قرر ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - حيث قال: (التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذراً لصاحبه، كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي أبدأها، كما لم يعذر من خالف النصوص متولاً مخطئاً، بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره)^(١).

وأما التأويل الذي يُعذر صاحبه، فمن أمثله ما نقله ولخصه الإمام من تقرير ابن تيمية حيث قال: «لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر، كقدامة وأصحابه، ظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموا من آية المائة، اتفق علماء كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يُستتابون، فإن أصرروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا بالتحريم جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءً لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق، فإن أصرروا كفروا».

إذن: فمنهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التأويل، أنه يقسم التأويل، إلى تأويل سائب يُعذر صاحبه، وتأويل غير سائب لا يُعذر صاحبه.

(١) المرجع السابق، (القسم الرابع، التفسير ص ٩٢).

وأما التأويل غير السائغ: - أو التأويل الفاسد كما يسميه الإمام محمد ابن عبد الوهاب - فهو معارضة النصوص الشرعية بالهوى، والأقيسة الفاسدة، والتأويلات الباطنية التي هي في حقيقة الأمر، تكذيب للنصوص الشرعية.

الاعتقادات المكفرة عند الشيخ:

١- استحلال أمر معلوم تحريمه من الدين بالضرورة:

معنى الاستحلال: هو أن يعتقد في المحرمات أن الله لم يجرمها، أو أنها مباحة^(١).

فالاستحلال كفر اعتقادي، يختص بمخالفة النواهي باستحلالها، كاستحلال الخمر مثلاً.

وقد نقل الإمام محمد بن عبد الوهاب: (إجماع الصحابة في زمن عمر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه، إن لم يتوبوا، لما فهموا من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائد: ٩٣] حل الخمر لبعض الخواص)^(٢).

٢- الشك في حكم من أحكام الله تعالى أو خبر من أخباره:

وهو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول ﷺ ولا بكذبه.

(١) الصارم المسلول ص: ٥٢٣.

(٢) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن الوهاب (القسم الأول، العقيدة ص ٣٨٠).

قال الشيخ محمد: (من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر إجماعاً)^(١). ولهذا كان من شروط لا إله إلا الله: اليقين: المنافي للشك.

وقد ذكر - رحمه الله - أن الشك في القرآن والأحاديث، يوجب هدم الدين، فقال في رده على الرافضة القائلين بردة الصحابة كلهم إلا أربعة: (إذا فرض ارتداد من أخذ من النبي ﷺ، إلا النفر الذين لا يبلغ خبرهم التواتر، وقع الشك في القرآن والأحاديث، نعوذ بالله من اعتقاد يوجب هدم الدين...)^(٢).

وقد عدّ رحمه الله: كفر الشك أحد أنواع الكفر المخرج من الملة، فقال: (النوع الثالث: كفر الشك، وهو كفر الظن، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهَا وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾﴾ [الكهف: ٣٥-٣٧]^(٣).

(١) المرجع السابق، (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ٢١٣).

(٢) المرجع السابق، (ملحق المصنفات ص ١٣).

(٣) الدرر السنية (٢/ ٧٠).

٣- من اعتقد أن بعض الناس لا يجب عليه اتباع النبي ﷺ:

اعتبر الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، من اعتقد أن بعض الناس لا يجب عليه متابعة الرسول ﷺ، أو يسعه الخروج عن طاعته، اعتبره أتى اعتقاداً مكفراً.

فقال في رسالته نواقض الإسلام ما نصه: (التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ، كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى ﷺ، فهو كافر)^(١).

وكما اعتبر الشيخ هذا الاعتقاد مكفراً، فقد اعتبره أيضاً جمع من أهل العلم، وذكروا أن هذا المعتقد المكفر، مشتهر عند غلاة الصوفية والباطنية، قال عنهم ابن الجوزي رحمه الله: «إن قوماً منهم داوموا على الرياضة مدة، فرأوا أنهم قد تجوهروا، فقالوا: لا نبالي الآن ما عملنا، وإنما الأوامر والنواهي رسوم للعوام، ولو تجوهروا لسقطت عنهم، قالوا وحاصل النبوة ترجع إلى الحكمة والمصلحة، والمراد منها ضبط العوام، ولسنا من العوام، فندخل في حجر التكليف، لأننا قد تجوهرنا، وعرفنا الحكمة»^(٢).

وقال عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ومن هؤلاء من يحتاج بقوله: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، ويقول معناها:

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية، ص ٢١٣).

(٢) تليس إبليس ص: ٤٩٦.

اعبد ربك حتى يحصل لك العلم والمعرفة، فإذا حصل ذلك سقطت العبادة، وربما قال بعضهم: «اعمل حتى يحصل لك حال، فإذا حصل لك حال تصوفي سقطت عنك العبادة، وهؤلاء فيهم من إذا ظن حصول مطلوبه من المعرفة والحال، استحل ترك الفرائض، وارتكاب المحارم، وهذا كفر».

٤- بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ:

وبغض وكرهية ما أنزل الله على رسوله، من صفات الكافرين، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: ٩] وقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُم لِلْحَقِّ كِرْهُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٠].

وقد عد الشيخ محمد - رحمه الله - هذا المعتقد من نواقض الإسلام، فقال في رسالته " نواقض الإسلام ": (الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ، كفر إجماعاً، والدليل قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: ٩]^(١).

ولما سُئل رحمه الله، عن معنى ما نقله صاحب الإقناع، في باب حكم المرتد، عن قول الشيخ تقي الدين: أو كان مبغضاً لما جاء به الرسول اتفاقاً، فما معنى هذا؟

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ٢١٣).

أجاب رحمه الله: «قوله: أو كان مبغضاً لما جاء به الرسول، ولم يشرك بالله، لكن أبغض السؤال عنه، ودعوة الناس إليه، كما هو حال من يدعي العلم، ويقرر أنه دين الله ورسوله، ويبغضونه أكثر من بغض دين اليهود والنصارى، بل يعادون من التفت إليه، ويحلون دمه وماله، ويرمونهم عند الحكام. وكذلك الرسول أتى بالإنذار عن الشرك، بل هو أول ما أنذر عنه، وأعظم ما أنذر عنه، ويقولون أنه أتى بهذا، ويقولون: خلق الله ما يتيهون، وينصرون بالقلب واللسان واليد. والتكفير: بالاتفاق فيمن أبغض النهي عنه، وأبغض الأمر بمعاداة أهله، ولو لم يتكلم، ولم ينصر، فكيف إذا فعل ما فعل»^(١).

٥- اعتقاد وجود هدي أو حكم أفضل من هدي النبي ﷺ وحكمه:

ووجه كون هذا الاعتقاد مكفراً، أنه تكذيب لما جاء في الكتاب والسنة، بأن هدي النبي ﷺ وحكمه، خير الهدي، وأن ما جاء به النبي ﷺ، يهدي للتي هي أقوم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩]، وفي حديث جابر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب يقول: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد»^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ

(١) المرجع السابق، (القسم الثالث، فتاوى ومساائل ص ٦٢).

(٢) أخرجه: مسلم (٢٠٠٢).

مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ [المائدة: ٥٠].

وقد ذكر الإمام محمد عبدالوهاب في رسالته (نواقض الإسلام) أن اعتقاد وجود هدي أو حكم، أفضل من هدي النبي ﷺ وحكمه، كفر مخرج عن الإسلام، فقال ما نصه: (الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطواغيت، فهذا كفر)^(١).

الأقوال المكفرة عند الشيخ:

١- سب الله تعالى أو الاستهزاء به:

ذكر الإمام محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله - أن الاستهزاء بالله، وتنقصه، كفر بالله تعالى.

قال رحمه الله: «باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول، وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]، وعن ابن عمر، ومحمد بن كعب، وزيد بن أسلم، وقتادة، دخل حديث بعضهم في بعض، أنه قال رجل في غزوة تبوك: «ما رأينا مثل قرائنا أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه القراء، فقال له عوف بن مالك: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ٢١٣).

إلى رسول الله ﷺ ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ، وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض، ونتحدث حديث الركب، نقطع به عنا الطريق.

قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة تنكب رجله، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب.

فيقول له رسول الله ﷺ: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]، ما يلتفت إليه، وما يزيده عليه (فيه مسائل: الأولى: وهي العظيمة، أن من هزل بهذا، فإنه كافر^(١)).

٢- سب الرسول ﷺ أو أحد من الأنبياء:

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب فيمن اتهم أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها -: «ومن هذا الاتهام يلزم نقص النبي ﷺ، ومن نقص الله ورسوله فقد كفر، وهو بفعله هذا خارج عن أهل الإيوان، متبع لخطوات الشيطان، وملعون في الدنيا والآخرة»^(٢).

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، كتاب التوحيد ص ١١٧، ١١٨).

(٢) المرجع السابق، (ملحق المصنفات ص ٢٤).

٣- الاستهزاء بكتب الله المنزلة أو بدين الله أو بشيء من ثوابه وعقابه:

فقد عدّ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، الاستهزاء بشيء مما جاء به الرسول ﷺ أحد نواقض الإسلام، فقال رحمه الله: «السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ، أو ثواب الله، أو عقابه، كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

٤- إنكار المعلوم من الدين بالضرورة:

قرر الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، كفر من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، كجحد ركن من أركان الإسلام، حتى لو تلفظ بالشهادة، فقال رحمه الله: «معلوم أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود، وسباهم، وهم يقولون: لا إله إلا الله، وأن أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون، ويدعون الإسلام، وكذلك الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار وهؤلاء الجهالة مقرون أن من أنكر البعث كفر، وقتل، ولو قال لا إله إلا الله، وأن من جحد شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل ولو قالها»^(١).

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، كشف الشبهات ص ١٧٦).

وقال رحمه الله - مبيناً أن كفر أهل الشرك معلوم من الدين بالضرورة، ومنكراً على من زعم أن المشرك لا يكفر إلا إذا أنكر الإسلام جملة -: «المسألة الثانية: الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر، ولكن لا يكفر به، إلا من أنكر الإسلام جملة، وكذب الرسول والقرآن، واتبع يهودية أو نصرانية أو غيرهما، وهذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد... فاعلم أن تصور هذه المسألة تصوراً حسناً، يكفي في إبطالها من غير دليل خاص، لوجهين:

الأول: أن مقتضى قولهم أن الشرك بالله، وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها، وكذب الرسول والقرآن فهو كافر، وإن لم يعبد الأوثان كاليهود.

فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر، لأنه مسلم يقول: لا إله إلا الله، ويصلي، ويفعل كذا وكذا، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير، بل يكون ذلك كالسواد في الخلقة، أو العمى، غيرها فهو كافر، وهذه فضيحة عظيمة، كافية في رد هذا القول الفظيع.

الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك، وعبادة الأوثان، بعد بلوغ العلم كفر صريح بالفطر والعقول، والعلوم الضرورية، فلا يُتصور أنك تقول لرجل، ولو من أجهل الناس، وأبلدهم، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك، مع أنه يدعي أنه مسلم متبع؟ إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافر، من غير نظر في الأدلة،

أو سؤال أحد من العلماء»^(١).

٥- رد النصوص الثابتة في الكتاب والسنة:

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (لا خلاف بين العلماء كلهم، أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء، وكذبه في شيء، أنه كافر لم يدخل في الإسلام)^(٢).

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ۗ﴾ [السنة ١٥٠-١٥١]، فإذا كان من آمن ببعض وكفر ببعض، كافر، فكيف بمن كفر بجميع الكتاب ورده ولم يقبله؟

الأفعال المكفرة عند الشيخ:

١- الإشراف بالله:

ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب أن الشرك ينقسم قسمين، أكبر وأصغر، فالأكبر مخرج من الملة، والأصغر لا يخرج من الملة، وقد بين الشيخ بعض الأمثلة للشرك الأصغر فقال: «كيسير الرياء، والحلف بغير الله، وقول: هذا

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة مفيد المستفيد ص ٣٠٧).

(٢) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة ص: ١٧١).

من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده.

ومثل للشرك الأكبر، بطلب الحوائج من الموتى، ودعائهم لذلك، والنذر لهم ليشفعوا عن الله لداعيهم، والناذر لهم^(١). والمقصود بالبحث هنا، الشرك الأكبر.

ولقد عرّف - رحمه الله - الشرك بالله، فقال: «هو أن يدعو مع الله غيره، أو يقصده بغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها».

فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله تعالى، أو قصد غير الله بشيء من أنواع العبادة، فقد اتخذ هذا الغير رباً وإلهاً من دون الله تعالى، وأشرك مع الله غيره الشرك الأكبر الذي نهى عنه، وأنكره على المشركين، وأخبر أنه لا يغفره، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة ٧٢]^(٢).

وذكر صفة إشراك المشركين، وأنها تنطبق على مشركي زمانه وزيادة، فقال: «واعلم أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ، صفة إشراكهم أنهم

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، مفيد المستفيد ص ٢٩٥).

(٢) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، الأصول الثلاثة ص ١٨٦).

يدعون الله، ويدعون معه الأصنام والصالحين، مثل عيسى وأمه، والملائكة، يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، وهم يقرون أن الله سبحانه هو النافع الضار، المدبر، كما ذكر الله عنهم في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ تَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١]، فإذا عرفت هذا، وعرفت أن دعوتهم الصالحين، وتعلقهم عليهم، أنهم يقولون: ما نريد إلا الشفاعة، وأن النبي ﷺ قاتلهم ليخلصوا الدعوة لله، ويكون الدين كله لله... وعرفت أن ذلك هو الشرك بالله الذي لا يغفر لمن فعله، وهو عند الله أعظم من الزنا، وقتل النفس، مع أن صاحبه يريد به التقرب من الله، ثم مع هذا عرفت أمراً آخر، وهو أن أكثر الناس ما عرف هذا، منهم الذين يسمونهم العلماء، في سدير والوشم وغيرهم، إذا قالوا نحن موحدون الله، نعرف ما ينفع ولا يضر إلا الله، وأن الصالحين لا ينفعون ولا يضررون، وعرفت أنهم لا يعرفون إلا توحيد الكفار، توحيد الربوبية، عرفت كبر نعمة الله عليك، خصوصاً إذا عرفت أن الذي يواجهه الله، ولا يعرف التوحيد، أو عرفه ولم يعمل به، أنه خالد في النار، ولو كان من أعبد الناس، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] ^(١).

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، الرسالة الثالثة عشر ص ٣٩٩).

وقد واجه - رحمه الله - حجج المشركين في زمانه، فكشف شبههم بالدليل والبرهان، قال - رحمه الله -: «أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة على دين الرسل، يصدون بها الناس عنه، منها قولهم: نحن لا نشرك بالله، بل نشهد أنه لا يخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر، إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً ﷺ لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، فضلاً عن عبدالقادر أو غيره، ولكن أنا مذنب، والصالحون لهم جاه عند الله، وأطلب من الله بهم.

فجاوبه بما تقدم: وهو أن الذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقرون بما ذكرت، ومقرون أن أوثانهم لا تدبر شيئاً، وإنما أرادوا الجاه والشفاعة، وقرأ عليه ما ذكر الله في كتابه ووضحه.

فإن قال: هؤلاء الآيات نزلت فيمن يعبد الأصنام، كيف تجعلون الصالحين مثل الأصنام؟ أم كيف تجعلون الأنبياء أصناماً؟ فجاوبه بما تقدم. فإنه إذا أقر أن الكفار يشهدون بالربوبية كلها، وأنهم ما أردوا ممن قصدوا إلا الشفاعة، ولكن أراد أن يفرق بين فعله، وفعلهم بما ذكر.

فاذكر له أن الكفار منهم من يدعوا الأصنام، ومنهم من يدعوا الأولياء الذين قال الله فيهم: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، ويدعون عيسى ابن مريم وأمه، وقد قال تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ ۗ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ۗ أَنْظِرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ نَمْ

أَنْظُرَ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ [المائدة: ٧٥-٧٦]، واذكر له قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ تَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُوا لَأِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٧٦﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِّن دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُّؤْمِنُونَ ﴿٧٧﴾ [سبا: ٤٠-٤١]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَن أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ [المائدة: ١١٦]. فقل له: أعرفت أن الله كفر من قصد الأصنام، وكفر أيضاً من قصد الصالحين، وقاتلهم رسول الله ﷺ؟ فإن قال: الكفار يريدون منهم، وأنا أشهد أن الله هو النافع الضار المدبر، لا أريد إلا منه، والصالحون ليس لهم من الأمر شيء ولكن أقصدهم أرجو من الله شفاعتهم.

فالجواب: أن هذا قول الكفار سواء بسواء، وقرأ عليه قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾ [الزمر: ٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ هَتُّوْا لَنَا شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] واعلم أن هذه الشبه الثلاث هي أكبر ما عندهم^(١).

(١) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، كشف الشبهات ص ١٦١-١٦٣).

ولما قال دعاة الشرك، إن الذين نزل فيهم القرآن وصفهم بأنهم كفار، لا يشهدون أن لا إله إلا الله، ويكذبون الرسول ﷺ، وينكرون البعث، ويكذبون القرآن، ويجعلونه سحراً، ونحن نشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ونصدق القرآن ونؤمن بالبعث، ونصلي ونصوم، فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟

أجابهم الإمام محمد بن عبد الوهاب بقوله: (لا خلاف بين العلماء كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء، وكذبه في شيء، أنه كافر، لم يدخل الإسلام، وكذلك إذا آمن ببعض القرآن، وجحد بعضه، كمن أقر بالتوحيد، وجحد وجوب الصلاة، أو أقر بالتوحيد والصلاة، وجحد وجوب الزكاة، أو أقر بهذا كله، وجحد الصوم، أو أقر بهذا كله، وجحد الحج.

ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج أنزل الله في حقهم: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

ومن أقر بهذا كله، وجحد البعث كفر بالإجماع، وحل دمه وماله كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١]، فإذا كان الله قد صرح في كتابه أن من آمن

ببعض، وكفر ببعض، فهو الكافر حقاً، وأنه يستحق ما ذكر، زالت الشبهة، وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الأحساء في كتابه الذي أرسله إلينا. ويقال أيضاً: إن كنت تقرأ أن من صدق الرسول ﷺ في كل شيء، وجحد وجوب الصلاة، إنه كافر، حلال الدم والمال، بإجماع، وكذلك إذا أقر بكل شيء إلا البعث، وكذلك لو جحد وجوب صوم رمضان، وصدق بذلك كله، لا تختلف المذاهب فيه، وقد نطق به القرآن كما قدمنا.

فمعلوم أن التوحيد هو أعظم فريضة جاء بها النبي ﷺ، وهو أعظم من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه الأمور كفر ولو عمل بكل ما جاء به الرسول ﷺ؟ وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر؟ سبحانه الله، ما أعجب هذا الجهل.

ويقال أيضاً: هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة، وقد أسلموا مع النبي ﷺ وهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، ويؤذنون، ويصلون.

فإن قال إنهم يقولون: إن مسيلمة نبي. فقل: هذا هو المطلوب، إذا كان من رفع رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ كفر، وحل ماله ودمه، ولم تنفعه الشهاداتان، ولا الصلاة، فكيف بمن رفع شمسان أو يوسف؟ أو صحابياً أو نبياً، إلى مرتبة جبار السماوات والأرض، سبحانه الله ما أعظم شأنه ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٥١﴾ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا

يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴿٦﴾ [الروم: ٥٩-٦٠] ^(١).

٢- من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوها:

هذا الناقض داخل في الناقض الأول، لأنه من الشرك، وقد أفرد الإمام محمد بن عبد الوهاب في رسالته "نواقض الإسلام" لأهميته، وكثرة وقوعه بين الناس، ولأن بعض المشركين يظنون أن الشرك هو فقط عبادة الأصنام، أما الاعتماد على الصالحين ودعائهم لا يدخل في الشرك.

وقال - رحمه الله -: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم، فقد كفر إجماعاً» ^(٢).

٣- ترك أركان الإسلام بالكلية:

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «اعلم رحمك الله - أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق، وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تُكفِّر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كَفَّرَ وارتد» ^(٣).

٤- السحر:

قال - رحمه الله - في رسالته نواقض الإسلام -: «اعلم أن نواقض الإسلام

(١) المرجع السابق (ص ١٦١-١٦٣).

(٢) المرجع السابق، (القسم الأول، العقيدة، مجموعة رسائل في التوحيد ص ٣٨٦).

(٣) الدرر السننية، (١٠/٨٧).

عشرة نواقض... السابع: السحر، ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به، كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] ^(١).

٥- مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين:

قال - رحمه الله -: «اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض... "الثامن": مظاهره المشركين، ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] ^(٢). والمظاهرة أن يجعل طائفة من المسلمين أنفسهم ظهراً للكافرين، يحمونهم فيما لو أراد طائفة من المؤمنين أن يقعوا فيهم، فهم يقفون معهم، ويضربون المسلمين لأجل حمايتهم. فهذه المظاهرة ناقض من نواقض الإسلام. أما موالة الكافر، فلا بد فيها من استفضال؟ إن كانت موالة لأجل الدنيا؛ بإكرامه أو البشاشة معه ونحو هذا، فإنها محرمة وهي التي نزل فيها قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المتحنة: ١] فأثبت أنهم ألقوا بالمودة، وناداهم باسم الإيمان، فعلم أن الفعل غير مكفر ^(٣).

(١) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الأول، العقيدة، ص ٣٨٦).

(٢) المرجع السابق.

(٣) وُستنى من هذا: معاملة المسلم لزوجته الكافرة، أو معاملته لأبيه أو قريبه الكافر، مما يقتضي برّاً =

وأما موالة الكافر لدينه؛ أي يواليه ويحبه ويوده لأجل ما هو عليه من الكفر والشرك؛ فهذه موالة مُكفّرة؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

ومما ينبغي التنبه له، والتنبيه عليه: أن بعض الناس خاضوا في مسائل الموالة والمعادة بغير علم، وبنوا عليها أحكام الردة، ولم يفرقوا بين الموالة المطلقة التامة، وما هو دونها، فكفروا بما لا يكفر، ولم يقتصروا على ذلك، بل افتروا على الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ونسبوا أنفسهم إليه، وزعموا أن أفكارهم هذه مستمدة من كتبه، فلما بلغ بهم الأمر هذا المبلغ، استدعاهم عالم نجد ومفتيها العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، فكشف شبهتهم، وأدحض حججهم، وبرأ ساحة جده - الإمام محمد بن عبد الوهاب - منهم ومن منهجهم^(١).

وكان مما قاله رحمه الله: «وتأمل قصة حاطب بن أبي بلتعة وما فيها من الفوائد، فإنه هاجر إلى الله ورسوله، وجاهد في سبيله، لكن حدث منه أنه كتب

= وسكوناً، مع عدم المودة الدينية في الباطن. (أفاده الشيخ صالح آل الشيخ مع ما سبق في الأعلى،

انظر: «فتاوى العلماء الكبار في الإرهاب...»، جمع الأخ أحمد المصري، ص ٢٨٤ وما بعدها).

(١) انظر: المقدمة التي كتبها الشيخ عبدالسلام البرجس - رحمه الله - على كتاب أصول وضوابط التكفير للشيخ عبداللطيف آل الشيخ ص ٥.

بسر رسول الله ﷺ إلى المشركين من أهل مكة، يخبرهم بشأن رسول الله ﷺ، ومسيرة لجهادهم، ليتخذ بذلك يدا عندهم تحمي أهله وماله بمكة، فنزل الوحي بخبره، وكان قد أعطى الكتاب ضعينة جعلته في شعرها، فأرسل رسول الله ﷺ علياً والزبير في طلب الضعينة، وأخبرهما أنها يجداها في روضة خاخ، فكان ذلك، وتهداها حتى أخرجت الكتاب من ظفائرها، فأتي به رسول الله ﷺ، فدعا حاطب بن أبي بلتعة فقال له: "ما هذا؟" فقال يا رسول الله: إني لم أكفر بعد إيماني، ولم أفعل هذا رغبة عن الإسلام، وإنما أردت أن تكون لي عند القوم يد أحمي بها أهلي ومالي، فقال ﷺ: "صدقكم خلوا سبيله".

واستأذن عمر في قتله فقال: دعني أضرب عنق هذا المنافق. فقال: "وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم؟"، وأنزل الله في ذلك صدر سورة الممتحنة فقال قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١] الآيات، فدخل حاطب في المخاطبة باسم الإيمان، ووصفه به، وتناوله النهي بعمومه، وله خصوص السبب الدال على إرادته، مع أن في الآية الكريمة ما يشعر أن فعل حاطب نوع موالاته، وأنه أبلغ إليهم بالموادة، وأن فاعل ذلك قد ضل سواء السبيل، لكن قوله: "صدقكم خلوا سبيله" ظاهر فيه أنه لا يكفر بذلك، إذا كان مؤمناً بالله ورسوله، غير شاك ولا مرتاب، وإنما فعل ذلك لغرض دنيوي، ولو كفر لما قال: "خلوا سبيله".

ولا يقال قوله ﷺ "ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" هو المانع من تكفيره، لأننا نقول: لو كفر لما بقي من حسناته ما يمنع من لحاق الكفر وأحكامه، فإن الكفر يهدم ما قبله، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، والكفر محبط للحسنات والإيمان بالإجماع، فلا يظن هذا.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، وقوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوعًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧]، فقد فسرتة السنة وقيدته، وخصته بالموالاة المطلقة العامة.

وأصل الموالاة هي: الحب والنصرة والصدقة، ودون ذلك مراتب متعددة، ولكل ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذنب، وهذا عند السلف الراسخين في العلم من الصحابة والتابعين معروف في هذا الباب وفي غيره، وإنما أشكل الأمر، وخفيت المعاني، والتبست الأحكام على خلوف من العجم والمولدين، الذين لا دراية لهم بهذا الشأن، ولا ممارسة لهم بمعاني

السنة والقرآن»^(١).

٦- الإعراض التام عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به:

والإعراض نوعان:

النوع الأول: مخرج عن الملة، وهو الإعراض الكلي التام عن دين الله تعالى، لا يتعلمه ولا يعمل به.

النوع الثاني: غير مخرج عن الملة، كأن يكون معه أصل الإيمان لكنه يعرض عن فعل واجب من الواجبات الشرعية.

وقد قرر الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أن النوع الأول، وهو الإعراض التام عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، كفر مخرج عن الملة، فقال في رسالته "نواقض الإسلام": «اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض... (العاشر): الإعراض عن دين الله لا يتعلمه، ولا يعمل به، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾ [السجدة: ٢٢]^(١)، وقال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [٤] وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (٧/٣).

(٢) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الأول، العقيدة، رسائل في التوحيد، ص

إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مَّعْرُضُونَ ﴿٤٨﴾ [النور: ٤٧-٤٨].

موقف الشيخ من نزعة " الغلو " في التكفير:

أول الفرق إفراطاً في التكفير الخوارج المارقون، الذين يكفرون مرتكب الكبيرة من المسلمين، قال الشيخ - رحمه الله -: «الخوارج يكفرون من زنى، أو من سرق، أو سفك الدم، بل كل كبيرة إذا فعلها المسلم كفر»^(١). وقال في إحدى رسائله: «وهو ﷺ حمى جناب التوحيد، أعظم حماية، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك، فنهى أن يخصص القبر، وأن يبنى عليه، كما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر، وثبت فيه أيضاً أنه بعث علي بن أبي طالب ﷺ، وأمره ألا يدع قبراً مشرفاً إلا سواه، ولا تمثال إلا طمسه، ولهذا قال غير واحد من العلماء يجب هدم القبر المبنية على القبور؛ لأنها أسست على معصية رسول الله ﷺ، فهذا الذي أوجب الاختلاف بيننا وبين الناس حتى آل الأمر بهم، إلى أن كفرونا وقاتلونا، واستحلوا دماءنا وأموالنا»^(٢).

وقال عن بعض مخالفيه: «إن العداوة واستحلال دمائنا وأموالنا ونسائنا، ليس عند التكفير والقتال، بل هم الذين بدؤنا بالتكفير والقتال، بل عند قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]،

(١) المرجع السابق، (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ٢٣٣).

(٢) المرجع السابق، ص ١١٤.

وعند قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، وقوله: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤]^(١).

وقال - أيضاً - مقررأ عقيدة أهل السنة والجماعة: «وهم في باب وعيد الله، وسط بين المرجئة والوعيدية، وهم وسط في باب الإيوان والدين، بين الحرورية والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية»^(٢).

تمهيد (٩): أسباب عداوة المخالفين للشيخ - رحمه الله -:

السبب الأول: كونه - رحمه الله - جاء بما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن المعلوم أن كل من جاء بما جاؤا به أوزي وعودي.

السبب الثاني: الأسباب السياسية (نصرة الدولة له)، والأسباب النفسية (الحسد): قال - رحمه الله -: «هذا الذي أنكروا عليّ، وأبغضوني، وعادوني من أجله، إذا سألوا عنه كل عالم، في الشام واليمن أو غيرهم، يقول: هذا هو الحق، وهو دين الله ورسوله، ولكن ما أقدر أن أظهره في مكانه، لأجل أن الدولة: ما يرضون، وابن عبد الوهاب أظهره لأن الحاكم في بلده ما أنكره، بل لما عرف الحق اتبعه»^(٣).

(١) المرجع السابق، (القسم الرابع، التفسير ص ١٥).

(٢) المرجع السابق، (القسم الخامس، الرسائل الشخصية ص ٨).

(٣) المرجع السابق، ص ٣٢.

السب الثالث: الجهل بالتوحيد الذي بعث الله به رسله، وجاءت في تقريره النصوص الشرعية، ذلك أن الإمام محمد بن عبدالوهاب، لما قرر التوحيد، الذي دعت إليه الرسل، كذّبه من لم يفهم التوحيد والشرك، وقالوا: كيف يصف أعمال الموحدين بالشرك؟ ورتبوا على ذلك أن الإمام عنده غلو بالتكفير.

وقد ذكر - رحمه الله - أنه وقف على أوراق بخط ابن سحيم، أنكر فيها تكفير أهل الشرك، وقد علق على تلك الرسالة بقوله: (إنه: ذكر أن معنى التوحيد، أن تصرف جميع العبادات من الأقوال والأفعال لله وحده، لا يُجعل فيها شيء لا لملك مقرب، ولا لنبي مرسل، وهذا حق، ثم يرجع يكذب نفسه، ويقول: إن دعاء شمسان وأمثاله في الشدائد والنذر لهم، ليبرئوا المريض، ويفرجوا عن المكروب الذي لم يصل إليه عبدة الأوثان وبل يخلصون في الشدائد لله، ويجعل هذا ليس من الشرك، ويستدل على كفره الباطل بالحديث الذي فيه أن الشيطان يئس أن يعبد في جزيرة العرب^(١).
وقولكم: «إننا نكفر المسلمين، كيف تفعلون كذا، كيف تفعلون كذا، فإننا لم نكفر المسلمين بل ما كفرنا إلا المشركين»^(٢).

(١) المرجع السابق، ص ٨٨، ٨٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨٩.

الرد على حسن المالكي في تطاوله على كتاب «الدرر السنية»

وقبل ذكر اعتراضات المالكي الباردة على كتاب «الدرر السنية» لابد من الإشارة إلى أن الرجل له موقف متطرف من جميع كتب العقائد التي صنفها علماء الإسلام؛ فهو يقول في كتابه «قراءة في كتب العقائد»^(١): «الظلم من السمات التي لا تستغني عنها كتب العقائد، ولولا الظلم والغباء، لما أصبح لكتب العقائد مع ما فيها من جهل وظلم - قيمة تستحق الإشادة، وجمهورها يدور مع الغباء، وضعف التحليل السياسي»!!

قال المالكي: «النموذج الأول: علماء نجد وقضاتها لا يعرفون الإسلام! هذا صريح قول الشيخ محمد، بل جعلهم (لا يعرفون لا إله إلا الله ولا يفرقون بين دين محمد بن عبدالله ودين عمرو بن لحي الذي وضعه للعرب)! والدليل على ثبوت ذلك عن الشيخ قوله - كما في الدرر السنية ١٠ / ٥١ -: «... لقد طلبتُ العلم واعتقد من عرفني أن لي معرفة وأنا في ذلك الوقت لا أعرف معنى لا إله إلا الله ولا أعرف دين الإسلام! قبل هذا الخير الذي منَّ الله به! وكذلك مشايخي ما منهم رجل عرف ذلك!، فمن زعم من علماء العارض أنه عرف معنى لا إله إلا الله! أو عرف معنى

الإسلام قبل هذا الوقت! أو زعم من مشايخه أن أحداً عرف ذلك! فقد كذب وافترى! ولبس على الناس! ومدح نفسه بما ليس فيه!».

ثم ذكر كلاماً مشابهاً «الدرر السننية ١/ ٥٧» بأن العلماء الذين يخاطبهم ومشايخهم ومشايخ مشايخهم لا يفهمون دين الإسلام (ولم يميزوا بين دين محمد ﷺ ودين عمرو بن لحي الذي وضعه للعرب بل دين عمرو عندهم دين صحيح!!). اهـ.

تعليق: هذه فاتحة غرائب المالكي وجهله الواضح بأحكام التكفير، وعدم فهمه لكلام العلماء، وهو الذي نصّب نفسه حكماً عليهم! حيث ظن صاحبُ الفهم السقيم أن كلام الشيخ أعلاه يدل على تكفير جميع أهل عصره (علماء وعامة)!! ولم يفرق بين عبارات التكفير الشرعية وبين عبارات الشيخ التي إنما تدل على جهل كثير من أهل عصره - كما هو واقع الحال - بحقيقة التوحيد الذي جاء به الرسول ﷺ، ولهذا انتشرت في عصرهم البدع والخرافات والشركيات دون نكير من العلماء والقضاة فضلاً عن العامة، فالشيخ يحكي واقعاً شاهدته بعينه وعاش بين أهله؛ ليبين غربة التوحيد وأهله قبل أن يوفقه الله لهذه الدعوة السلفية الإصلاحية المباركة، ولم يكن في مقام الحكم على أهل زمانه كما يتوهم ويُوهم المالكي الجاهل.

ومن العجب أن المالكي يستنكر قول الشيخ في علماء زمانه، لكنه لا يرى بأساً في اتهام جميع علماء المسلمين على مرّ التاريخ بالجهل والظلم والغباء!

قال المالكي: النموذج الثاني: علماء الحنابلة وغيرهم في عهد الشيخ كانوا مشركين شركاً أكبر يتقل عن الملة! ومن نماذج تكفير المعينين في كلام الشيخ قوله في رسالة إلى الشيخ سليمان بن سحيم الحنبلي (كما في الدرر السنية ٣١/١٠):

«نذكر لك أنك أنت وأباك مصرحون بالكفر والشرك والنفاق!!... أنت وأبوك مجتهدان في عداوة هذا الدين ليلاً ونهاراً!!... أنك رجل معاند ضال على علم مختار الكفر على الإسلام!!... وهذا كتابكم فيه كفركم!!» اهـ.
تعليق:

أولاً: ما نقله المالكي عن الدرر لا يتناسب مع عنوانه الضخم الذي عنون به! فالنقل كان عن حكم الشيخ على أفراد معدودين ولم يكن على "علماء الحنابلة" الذين زعم المالكي أن الشيخ جعلهم جميعاً مشركين شركاً أكبر!! أم أن القصد هو التشنيع والتهويل على الإمام؟!

ثانياً: الشيخ أدري من المالكي الجاهل بحال هؤلاء الذين حكم على كلامهم بالكفر؛ لأنه يعيش بينهم ويعرف كتاباتهم وأقوالهم، وأحوالهم؛ حيث عرفوا التوحيد، ولكنهم جحدوه ولم يقرؤا به، بل عادوا أهله، وألبوا عليهم، مع تزيينهم للشرك ودفاعهم عنه. فيلزم المالكي الجاهل أن يُنكر على الصحابة - رضي الله عنهم - الذين كفروا أناساً بأعيانهم وحاربوهم كما في حروب الردة بدعوى أن هؤلاء مسلمين لا يجوز تكفيرهم! وهكذا من بعد

الصحابة من التابعين والعلماء الذين حكموا بكفر أناس وقعوا في الردة.
قال المالكي: النموذج الثالث: المسلمون بنجد والحجاز ينكرون البعث
!؟: يزعم الشيخ رحمه الله وسامحه أن أكثر أهل نجد وأهل الحجاز على إنكار
البعث !! (كما في الدرر السننية ١٠ / ٤٣). اهـ.

تعليق: هذا إخبار من الشيخ عن واقع أهل عصره - لاسيما البوادي وهم
أكثر الناس - فإما أن يكون الشيخ عند المالكي صادقاً فيلزم قبول خبره.
وإما أن يكون كاذباً فيلزمه أن يبين هذا بالأدلة، لا بالإنكار المجرد المعتمد
على الجهل.

ومما يبين صدق الشيخ وكذب المالكي أن علماء الضلال زمن الشيخ قد
أقروا بهذا الأمر الذي أنكره المالكي تشنيعاً منه على الشيخ!

يقول الشيخ - رحمه الله - في إحدى رسائله لأتباعه: «وقد منَّ الله عليكم
بإقرار علماء المشركين بهذا كله. سمعتم إقرارهم أن هذا الذي يُفعل في
الحرمين والبصرة والعراق واليمن؛ أن هذا شرك بالله، فأقروا لكم أن هذا
الدين الذي ينصرون أهله، ويزعمون أنهم السواد الأعظم، أقروا لكم أن
دينهم هو الشرك، وأقروا لكم أيضاً أن التوحيد الذي يسعون في إطفائه وفي
قتل أهله وحبسهم أنه دين الله ورسوله، وهذا الإقرار منهم على أنفسهم من
أعظم آيات الله، ومن أعظم نعم الله عليكم، ولا يبقى شبهة مع هذا إلا
للقلب الميت الذي طبع الله عليه، وذلك لا حيلة فيه» (الدرر ١٠ / ٧-٨).

وصدق - رحمه الله -! فصاحب القلب الميت لا حيلة فيه!
 والمالكي ليس من أهل التحقيق والتدقيق بل هو رأس في التهويل
 والتلفيق فهو حين ينقل هذا الكلام عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب يورده
 على سبيل التعجب والإنكار من غير أن يكلف نفسه مراجعة المصادر
 والتواريخ لمعرفة طبيعة الزمان الذي يتحدث عنه الشيخ - رحمه الله -.
 وقد قال الشوكاني في «البدر الطالع» في ترجمة الإمام عبد العزيز بن محمد
 بن سعود: «من دخل تحت حوزته أقام الصلاة والزكاة والصيام وسائر
 شعائر الإسلام. ودخل في طاعته من عرب الشام الساكنين ما بين الحجاز
 وصعدة غالبهم إما رغبة وإما رهبة وصاروا مقيمين لفرائض الدين بعد أن
 كانوا لا يعرفون من الإسلام شيئاً، ولا يقومون بشيء من واجباته إلا مجرد
 التكلم بالشهادتين على ما في لفظهم من عوج. وبالجملة فكانوا في جاهلية
 جهلاء كما تواترت بذلك الأخبار إلينا. ثم صاروا الآن يصلون الصلوات
 لأوقاتها ويأتون بسائر الأركان الإسلامية على أبلغ صفاتها»^(١).
 بل قد ذكر الشوكاني عن بادية صنعاء نحو ما يذكره عن بوادي نجد
 والحجاز وحكم بكفرهم وأوجب جهادهم وإلزامهم بشرائع الإسلام^(٢).

(١) البدر الطالع، (٢/٥).

(٢) ينظر رسالة «إرشاد السائل» ضمن الرسائل المنيرية (٢/٨٩)، ورسالة «الدواء العاجل» (١/٢٦٣) ضمن المنيرية.

قال المالكي: النموذج الرابع: الكفر الذي يقصده الشيخ هو المخرج من الملة! والكفر الذي يطلقه الشيخ محمد بن عبدالوهاب ليس كفراً أصغر وإنما يريد ذلك الكفر الأكبر المخرج من الملة وقد تكرر هذا كثيراً في كتبه وتقريراته ومن ذلك قوله: «في الدرر ١٠ / ٦٣»: «بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبدالله وأمثالهما كفراً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما!» اهـ.

تعليق: يقال هنا ما قيل سابقاً في التمهيد من جهل المالكي بأحكام التكفير عند أهل السنة؛ مما جعله يبادر إلى الإنكار على علماء الإسلام في تكفيرهم لمعينين.

وقد ذكرت أنه يلزمه - كما أنكر وشنع على الشيخ محمد - أن يُنكر ويشنع على كل من كفر معيناً؛ بدءاً من الصحابة ومروراً بالتابعين وعلماء الإسلام قديماً وحديثاً، الذين لا زالوا يُصدرون أحكام الكفر ويعلنونها في حق المعينين ممن ثبتت في حقهم الشروط وانتفت الموانع.

قال المالكي: النموذج الخامس: في تكفير المعين أيضاً! والشيخ - رحمه الله - لما خالفه أحمد بن عبد الكريم (وهو عالم حنبلي نجدية) أرسل الشيخ له رسالة فيها (الدرر السننية ١٠ / ٦٤) (... طحت على ابن غنام وغيره وتبرأت من ملة إبراهيم وأشهدتهم على نفسك باتباع المشركين...) اهـ.

تعليق: أسقط المالكي - عمداً - بقية كلام الشيخ - رحمه الله - وهي: «..

وأشهدتهم على نفسك باتباع المشركين؛ من غير إكراه، لكن خوفاً ومداراةً». ليوهم القارئ أن الشيخ يُصدر أحكامه دون بينة أو تثبت أو تحقق من ثبوت الشروط وانتفاء الموانع، هذا إن قيل بأن العبارة فيها "تكفير صريح" كما يزعم المالكي، وإلا فمن يعرف الألفاظ الشرعية يدرك غير هذا، وأن الأمر مجرد نصيحة من الشيخ للمدعو أحمد بن عبدالكريم وتحذير له من التدرج في متابعة أعداء التوحيد.

قال المالكي: النموذج السادس: الحرمان الشريفان ديار كفر! أما بلدان المشركين عند الشيخ - رحمه الله وسامحه - فهي كل البلاد التي لم تدخل تحت طاعته أو دعوته ولم يستثن منها الحرمين الشريفين! انظر على سبيل المثال (١٠/٧٥، ٦٤، ٧٧، ١٢، ٨٦). اهـ.

تعليق: رجعت إلى الصفحات التي ذكرها المالكي فلم أعثر على ما يشهد لعنوانه الذي افتري فيه على الشيخ بأنه يجعل "الحرمين الشريفين ديار كفر"!! وبإمكان القارئ مراجعة الصفحات؛ ليتبين له كذب المالكي وافتراؤه على علماء المسلمين بغياً وعدواناً.

قال المالكي: النموذج السابع: تكفير الإمامية: تكفير الإمامية سهل إذا قسناه بتكفير الحنابلة، ويذكر الشيخ أن من شك في كفرهم فهو كافر (١٠/٣٦٩) نقل هذا عن المقدسي وأقره، مع أن ابن تيمية - على غلوه ونصبه - إلا أن له كلاماً صريحاً بأن هؤلاء مبتدعة مسلمون وليسوا كفاراً،

لكن الشيخ رحمه الله يجمع الشدائد.

النموذج الثامن: تكفير من سب صحابياً: تكفير الشيخ لمن سب صحابياً تجده في الدرر السنية (٣٦٩/١٠) وهذا على أنه موجود في كتب العقائد المغالية إلا أنه غير صحيح... اهـ.

تعليق: ليس في الموضوع المحال إليه ذكرٌ للإمامية! وإنما فيه بيان "الأمر التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة"! ومنها: "من سب الصحابة" ومنها: "من زعم أن الصحابة ارتدوا". وغير ذلك من العقائد والأقوال والأفعال الباطلة.

والكلام الذي أحال إليه المالكي ليس للشيخ محمد!! بل هو للشيخ عبدالله أبا بطين؛ ينقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية من كتاب "الصارم المسلول على شاتم الرسول" (ص ٥٨٦ - ٥٨٧) أثناء حديثه عن حكم ساب الصحابة (سواء أكانوا من الرافضة الذين يدافع المالكي عنهم أم من غيرهم من أهل البدع المتطاولين على مقام الصحابة)، وأنقله هنا ليتبين للقارئ جهل المالكي بأحكام الكفر، وابتساره لكلام أهل العلم محاباةً لإخوانه الروافض وأمثالهم ممن يتناول على مقام صحابة نبينا ﷺ - الذين لم يغضب المالكي لأجلهم؛؛ موهماً القارئ أن علماء الكتاب والسنة يكفرون بمطلق السب دون تفصيل.

يقول شيخ الإسلام: "أما من اقترن بسبه دعوى أن علياً إله، أو أنه كان

هو النبي وإنما غلط جبرئيل في الرسالة؛ فهذا لا شك في كفره، بل لا شك في كفر من توقّف في تكفيره.

وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت، أو زعم أن له تأويلات باطنة تُسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، وهؤلاء يسمون القرامطة والباطنية، ومنهم التناسخية، وهؤلاء لا خلاف في كفرهم.

وأما من سبهم سباً لا يقدر في عدالتهم ولا في دينهم - مثل وصف بعضهم بالبخل، أو الجبن، أو قلة العلم، أو عدم الزهد، ونحو ذلك - فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم.

وأما من لعن وقبح مطلقاً فهذا محل الخلاف فيهم؛ لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد.

وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول عليه الصلاة والسلام إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم؛ فهذا لا ريب أيضاً في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفاراً أو فساقاً، وأن هذه الآية التي هي ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾، [آل عمران: ١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفاراً أو فساقاً، ومضمونها أن هذه الأمة شر

الأمم، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، ولهذا تجد عامة من ظهر عليه شيء من هذه الأقوال، فإنه يتبين أنه زنديق، وعامة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم، وقد ظهرت لله فيهم مثلات، وتواتر النقل بأن وجوههم تمسخ خنازير في المحيا والممات، وجمع العلماء ما بلغهم في ذلك، ومن صنّف فيه الحافظ الصالح أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي كتابه في النهي عن سب الأصحاب، وما جاء فيه من الإثم والعقاب.

وبالجمله فمن أصناف السابة من لا ريب في كفره، ومنهم من لا يحكم بكفره، ومنهم من تردد فيه، وليس هذا موضع الاستقصاء في ذلك، وإنما ذكرنا هذه المسائل لأنها من تمام الكلام في المسألة التي قصدنا لها". انتهى كلام شيخ الإسلام - رحمه الله -، وفيه تفصيل أحكام ساب الصحابة مما لم يذكره المالكي؛ فإن كان له اعتراض عليه فليذكره بدليله لا بالتشنيع المجرد وليطالع كتب علماء المسلمين قبل شيخ الإسلام ممن تعرضوا لهذه المسألة؛ كالشفاء للقاضي عياض ونحوه؛ ليعلم أن شيخ الإسلام مسبوق بهم. أما الحكم على الرافضة "الإمامية" فسيجده المالكي في مظانه - إن أراد الحق -.

وأما اتهامه لشيخ الإسلام بالنصب فقد رددت عليه - والله الحمد - في كتابي "شيخ الإسلام لم يكن ناصبياً".

قال المالكي: النموذج التاسع: تكفير أهل مكة والمدينة والمدرسة الوهابية
تتابع!: تكفير الشيخ لأهل مكة تجده في (١٠/٨٦)، (٩/٢٩١) وذكر
الشيخ أن دينهم هو الذي بعث رسول الله بالإنذار عنه! وزاد بعض
الوهابية: بأنهم عبدة قبور! وأن من لم يكفرهم فهو كافر مثلهم وإن كان
يغضهم ويحب الإسلام والمسلمين! ... اهـ.

تعليق: هنا يتبين للقارئ أن المالكي كتب ما يسميه نقداً للدرر السنية على
عجل وتهور أعمى بصره عن تأمل ما يقرأ وينقل! فالشيخ - رحمه الله -
يخاطب أهل عصره محذراً لهم من علماء السوء الذين يصرفونهم عن دعوة
التوحيد بقوله: "والدين الذي يزينونه للناس هو دين أهل مكة الذين أرسل
الله رسوله لينذر عنه. وفعل مطاوعتكم في نصرته الفرية وتزيينه لمن سمع
منهم أشياء ما فعلتها قريش في نصره دينهم"، فالشيخ يتحدث عن مشركي
أهل زمن الرسول ﷺ، والمالكي الأرعن لعجلته يظنه يتحدث عن أهل مكة
في زمنه - أي زمن الشيخ - !! فتأمل كيف فضحه الله وأخرج ضغينته.

قال المالكي: النموذج العاشر: تكفير البدو!: تكفير البدو (١٠/١١٣،
١١٤) (٨/١١٨، ١١٧، ١١٩) وأنهم (أكفر من اليهود والنصارى)، وأنه
(ليس عندهم من الإسلام شعرة! وإن نطقوا بالشهادتين) انظر الدرر
السنية: (٩/٢، ٢٣٨). اهـ.

تعليق: الشيخ - رحمه الله - يتحدث عن بعض أهل البادية في عصره ممن

وصل بهم الحال إلى إنكار البعث أ - كما سبق - فإن كان المالكي يقول بإسلام من هذا حاله فليصرح به وليناقش الشيخ أو أتباعه نقاشاً علمياً بدلاً من هذا التهويل.

ومما تعامى عنه المالكي قول الشيخ في نفس الصفحة التي أحال عليها! (١١٣/١٠) "وأما ما ذكره الأعداء عني أي أكفر بالظن وبالموالاتة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة؛ فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله". وها هو المالكي يسير على سنن أسلافه في تنفير الناس عن دعوة التوحيد؛ وسيكبتة الله كما كبتهم.

ومما تعامى عنه المالكي - أيضاً - قول الشيخ في (١١٩/٨): "وما أحسن ما قاله واحد من البوادي لما قدم علينا وسمع شيئاً من الإسلام قال: أشهد أننا كفار - يعني هو وجميع البوادي - وأشهد أن المطوع الذي يسمينا إسلاماً أنه كافر!" فهل المالكي أعلم بحال البوادي في زمن الشيخ منهم؟! وهذه شهادتهم على أنفسهم توافق الحق، والله الحمد^(١).

قال المالكي: النموذج الحادي عشر: تكفير قبيلة عنزة! تكفير قبيلة عنزة في الدرر (١١٣/١٠) وأنهم لا يؤمنون بالبعث!
النموذج الثاني عشر: تكفير قبيلة الظفير! تكفير قبيلة الظفير في الدرر

(١) وقد بين الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - في كتابه "منهاج أهل الحق والاتباع" حال البوادي زمن الشيخ. فلينظره من أراد الزيادة.

(١١٣/١٠) وأنهم لا يؤمنون بالبعث! اهـ.

تعليق: يقال في هذين الموضوعين ما قيل في التعليق السابق، ومع ذلك؛ فليس في الموضوع الذي أحال عليه تكفير جميع عنزة والظفير، ويلاحظ محاولة المالكي اليائسة تشويه دعوة الشيخ السلفية والتهيج عليها من خلال هذه العناوين التهويلية، وليته يضيف عنواناً تهويلياً آخر: «تكفير الصحابة لبني حنيفة»! خاب سعيه.

قال المالكي: النموذج الثالث عشر: تكفير أهل العيينة والدرعية: انظر تكفيره أهل العيينة والدرعية الذين كانوا مع ابن سحيم في الرأي والذين كانوا من معارضي الشيخ في الدرر (٥٧/٨). اهـ.

تعليق: كعاداته كذب المالكي على الشيخ بهذا العنوان التهويلي، ونص كلام الشيخ في مناصحته لعبدالله بن عيسى: "وأما قولك: إن الأمور ليست على الذي أعهد، وتشيرون علي بترك الكلام، فلا أدري أيش مرادكم، مرادك أني متكلم في أحد لا ينبغي الكلام فيه، ممن لا يظهر إلا الإيمان، ولو ظنينا فيه النفاق، فهذا الكلام مقبول، وإن كان بلغك عني شيء، فنبهني جزاك الله خيراً.

وإن كان مرادك أني أسكت عمن أظهر الكفر والنفاق، وسل سيف البغي على دين الله وكتابه ورسوله، مثل ولد ابن سحيم، ومن أظهر العداوة لله ورسوله، من أهل العيينة أو الدرعية أو غيرهم، فهذا لا ينبغي منك ولا

يطاع أحد في معصية الله؛ فإن وافقتمونا على الجهاد في سبيل الله، وإعلاء كلمة الله، فلکم الحظ الأوفر، وإلا لن تضرُوا الله شيئاً، وقد ذكر النبي ﷺ أن الطائفة المنصورة، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ﴿ وَسَيَعْلَمُ الْكُفْرُ لِمَنْ عُقِيَ الدَّارِ ﴾ [الرعد: ٤٢].

فالشيخ يتحدث عن (أظهر) الكفر والنفاق وحارب التوحيد بعدما عرفه؛ من أمثال ابن سحيم ومن تابعه من أهل العينة والدرعية أو غيرهم، فإن زعم المالكي أن ما وقعوا فيه لا يُعد من المكفرات؛ فليبين لنا ذلك من خلال أدلة الكتاب والسنة؛ لا من خلال التهويل والتهويز.

قال المالكي: النموذج الرابع عشر: تكفير السواد الأعظم من المسلمين!:
راجع تكفيره السواد الأعظم في الدرر (٨/١٠). اهـ.

تعليق: كذب المالكي - كعاداته - في عزوه هذا الكلام للشيخ! ونص كلام الشيخ الذي يخاطب به المسلمين في عصره: "وقد منّ الله عليكم بإقرار علماء المشركين بهذا كله، سمعتم إقرارهم أن هذا الذي يُفعل في الحرمين والبصرة والعراق واليمن أن هذا شرك بالله؛ فأقروا لكم أن هذا الدين الذي ينصرون أهله ويزعمون أنهم السواد الأعظم أقروا لكم أن دينهم هو الشرك، وأقروا لكم أن التوحيد الذي يسعون في إطفائه وفي قتل أهله وحبسهم أنه دين الله ورسوله؛ وهذا الإقرار منهم على أنفسهم من أعظم آيات الله، ومن أعظم نعم الله عليكم، ولا يبقى شبهة مع هذا إلا للقلب الميت الذي طبع الله عليه،

وذلك لا حيلة فيه" (١٠/٧-٨).

فعلماء الضلال - وهم أدري من غيرهم بما هم عليه - يقرون بأن ما وقع من بعض الناس من عبادة للقبور أو استغاثة بأهلها وغير ذلك، هو من الشرك، والمالكي يخالفهم في هذا!!

والزاعم أن "السواد الأعظم" واقعون في هذا هم علماء الضلال لا الشيخ! ولهذا عبر - رحمه الله - بقوله: "ويزعمون أنهم السواد الأعظم" فتأمل! وحق للشيخ أن يقول للمالكي وأضرابه:

غيري جنى وأنا المعذب فيكم فكأنني سبابة المتندم!
فكيف إذا لم يكن هناك جناية، بل قلبٌ للحقائق؟! (يراجع التمهيد رقم ٧).

قال المالكي: النموذج الخامس عشر: تكفير ابن عربي: وأنه أكفر من فرعون وأن من لم يكفره فهو كافر بل تكفير من شك في كفره! في الدرر (١٠/٢٥)، وهذا فيه تكفير لكل علماء الصوفية وكثير من علماء المذاهب الأربعة على الأقل.

مع أنه في رسالة أخرى غريبة عجيبة وهي (رسالته لأهل القصيم) أنكر أن يكون يرى تكفير ابن عربي! اهـ.

تعليق: في هذا النموذج يتبين بجلاء افتراء المالكي على الشيخ - رحمه الله - حيث زعم أنه المكفر لابن عربي الصوفي ثم جعله متناقضاً!! والشيخ

إنما ينقل التكفير عن غيره؛ حيث قال (٢٥ / ١٠): "ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقري الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر" فعلماء المسلمين قد كفروا ابن عربي قبل أن يُخلق الشيخ - رحمه الله - وألفوا في ذلك رسائل مشهورة^(١)، لكن المالكي - كعاداته - لا يناقش أسباب تكفير العلماء لابن عربي، وأقواله المناقضة لضروريات الشريعة، فالمالكي يريد التهويل والتشنيع، وليس البحث والتحقيق، وليته يراجع رسالة البقاعي في ابن عربي، فإن ضاق وقته فليقرأ عنوانها: «تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي»!

أما عدم تكفيره لابن عربي في رسالته لأهل القصيم - ولم يذكر المالكي موضعها! - فهو في الدرر (١ / ٢٩-٣٥)؛ وفيها - بعد أن عرض عقيدته السلفية: "ثم لا يخفى عليكم أنه بلغني أن رسالة سليمان بن سحيم قد وصلت إليكم، وأنه قبلها وصدقها بعض المتمين للعلم في جهتكم، والله يعلم أن الرجل افتري عليّ أموراً لم أقلها، ولم يأت أكثرها على بالي - إلى أن قال - وإني أكفر ابن الفارض وابن عربي.. جوابي عن هذه المسائل أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم". وقد صدق - رحمه الله -؛ لأنه إنما ينقل تكفيره

(١) انظرها في رسالة: "رسائل وفتاوى في ذم ابن عربي الصوفي" للدكتور موسى الدويش. و"جزء فيه عقيدة ابن عربي وحياته وما قاله المؤرخون والعلماء فيه" لتقي الدين الفاسي، تحقيق: علي حسن عبد الحميد.

عن العلماء الذين يعظّمهم الخصم؛ ممن اطلعوا على كفرات بن عربي.
فالتناقض والكذب إذاً ديدن المالكي وأضرابه ممن لا يتورعون عن
الافتراء على علماء المسلمين، وإساءة الظن بهم.

قال المالكي: النموذج السادس عشر: تكفير من يتخرج من تكفير أهل لا
إله إلا الله! كما في الدرر السنينة (١٠/١٣٩)، وهي فتوى غريبة، المقصود
منها قطع كل تعاطف مع المخالفين. اهـ.

تعليق: يتابع المالكي أكاذيبه على أئمة الدعوة ويعنون لها بالعناوين
التهويلية؛ محاولة للتأثير في عواطف القراء، والنص الذي أحال عليه ليس
للشيخ محمد بل هو لابنيه: الشيخ حسين والشيخ عبد الله! وهذا دليل آخر
على عجلة المالكي في تأليف هذا الكتاب.

والنص الذي أحال عليه هو: «إن الرجل لا يكون مسلماً إلا إذا عرف
التوحيد ودان به، وعمل بموجبه، وصدق الرسول ﷺ فيما أخبر به، وأطاعه فيما
نهى عنه، وأمر به، وآمن به وبما جاء به؛ فمن قال: لا أعادي المشركين، أو
عاداهم ولم يكفرهم، أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله، ولو فعلوا الكفر
والشرك وعادوا دين الله، أو قال لا أتعرض للقباب، فهذا لا يكون مسلماً، بل
هو ممن قال الله فيهم: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ
يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا ﴿١٥١﴾»،
والله سبحانه وتعالى: أوجب معاداة المشركين، ومنابتهم، وتكفيرهم، فقال:

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. وقال تعالى: ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ [المتحنة: ١] الآيات، والله أعلم.

فلا أدري ما الذي عابه المالكي الجاهل على هذه الفتوى التي يوافق عليها من يعرف حقيقة الإسلام؟! ويلزم المالكي على هذا أن لا يكفر أحداً ممن يقول: "لا إله إلا الله" مهما قال أو فعل! فإن قال بهذا والتزمه؛ فقد التزم لوازم شنيعة؛ ولينكر بعدها آيات القرآن التي كفرت من قالوا: "لا إله إلا الله" بمجرد كلمة فاهوا بها، ولينكر على صحابة رسول الله ﷺ الذين كفروا من قال: "لا إله إلا الله" من المرتدين وغيرهم. (انظر المقدمة للزيادة).

قال المالكي: النموذج السابع عشر: تكفير من يسمي أتباع الشيخ خوارج ويقف مع خصومهم ولو كانوا موحدين وينكرون دعوة غير الله (١/٦٣). اهـ.

تعليق: وهذه كذبة أخرى من كذبات المالكي تلحق بأخواتها؛ ونص ما أحال عليه رسالة للشيخ محمد - رحمه الله - قال فيها: "فإن قال قائلهم: إنهم يكفرون بالعموم؛ فنقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، الذي نكفر: الذي يشهد أن التوحيد دين الله ودين رسوله، وأن دعوة غير الله باطلة، ثم بعد

هذا يُكفر أهل التوحيد ويسمئهم الخوارج، ويتبين مع أهل القيب على أهل التوحيد"، فالشيخ يكفر من ظاهر أهل الشرك على أهل الإسلام؛ اتباعاً للنصوص الشرعية؛ وهذا من نواقض الإسلام - كما هو معلوم -؛ أعني مظاهره الشركين والكفار على المسلمين^(١).

قال المالكي: النموذج الثامن عشر: في كل بلد من بلدان نجد صنم معبود من دون الله! زعم الشيخ سماحه الله أن كل بلد من بلدان نجد فيه صنم يعبدونه من دون الله، كما في الدرر (١٠/١٩٣) قلت: هذا باطل عند كل من له أدنى معرفة بتاريخ نجد، وقد لا يعني الشيخ هنا الأصنام الحقيقية وإنما قد يعني بالأصنام أولئك الفقهاء من المقلدين للمذاهب الأربعة، أو الأشخاص الذين يتبرك بهم الناس ويظنون فيهم الصلاح.. اهـ.

تعليق: الكلام للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب وليس للشيخ محمد كما زعم المتهور! ونصه: "وقد أقام الله في زماننا هذا - وهو آخر القرن الثاني عشر من الهجرة النبوية - من بعث به دين الإسلام، وإخلاص العبادة لله وحده بعد اندراسه، وهو: الشيخ، الإمام العالم، ذو الفضائل والمكارم،

(١) قال الشيخ - رحمه الله - معهداً نواقض الإسلام: "الثامن: مظاهره الشركين ومعاونتهم على المسلمين؛ والدليل قول الله تعالى ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾". وانظر لشرح هذا الناقض وأدلته: "شرح نواقض الإسلام" للشيخ صالح الفوزان، (ص ١٥٨-١٧٤).

والأخلاق السنية، والأعمال المرضية السنية، محيي السنة النبوية، وقامع البدعة الشركية، محمد بن عبدالوهاب، أسكنه الله الجنة التي هي أحسن المآب، وبرد مضجعه، وأجزل له الثواب.

فنصر الله به الدين القويم، وبين بسببه صراطه المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم، من النبيين والصديقين، والشهداء الصالحين؛ وأزال الله به الشرك، وعبادة الأوثان من أرض نجد، من الكفر والطغيان، ويسر الله كسر تلك الأوثان على يده، وأيدي أتباعه من الموحدين، وحزب الله المفلحين.

وكان قبل ذلك في كل أرض وبلد من أرض نجد، أوثان وأشجار تعبد من دون الله، وينذر لها ويذبح لها القربان، ويعظمونها أعظم من تعظيم الله، كقبر زيد بن الخطاب ؓ في "الجبيلة" وكشجرة في "قريوة" في بلد الدرعية، وشجرة أخرى لأهل "الطرفية" وغار يقال له "غار بنت الأمير" في أسفل بلد الدرعية، وقبر يقال له قبر المغربي.

وأعظم من ذلك: عبادتهم تاجاً، وشمسان، مع شهادتهم عليهم بالفجور، لكن يزعمون أنهم أولياء، لا تضرهم الذنوب، ويهابونهم أعظم مما يهابون الله، ومنهم من يدعو الجن ويذبح لهم، وفي كل بلد من ذلك شيء عظيم؛ فأزال الله ذلك كله بشيخ الإسلام، وأقام الله به الحجة على أهل زمانه، وعرف التوحيد جميع عدوانه، وأقروا أنه دين الله ورسوله، وأن الذي هم عليه: الشرك باله تعالى، ولم يزداهم ذلك إلا بغضاً له وعداوة". انتهى.

إذا فلم يكن الأمر مجرد تبرك بمن يُظن به الصلاح - كما يوهمنا المالكي! - بل شرك بالله تعالى بصرف أنواع العبادة لغيره؛ من ذبح ونذر وخوف. فتأمل.

قال المالكي: النموذج التاسع عشر: تكفير الرازي صاحب التفسير!:
تكفير الشيخ للرازي صاحب التفسير في الدرر (١٠/٧٢، ٢٧٣) بل زعم الشيخ سامحه الله أن الرازي هذا ألف كتاباً يحسن فيه عبادة الكواكب (١٠/٣٥٥)! وذكر أنه نقل هذا عن ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم وقد راجعت الكتاب المذكور ولم أعثر على هذا الكلام، فإن صح هذا عن ابن تيمية فقد أخطأ بلا شك؛ فالرازي عالم مسلم لن يحسن عبادة غير الله. اهـ
تعليق: هاهنا عدة أمور:

الأول: أن المالكي ينسب للشيخ محمد - رحمه الله - تكفير الرازي مع أنه ينقل ذلك عن شيخ الإسلام! وهذا من تهوره وعجلته - كما سبق مراراً - .
الثاني: أن المالكي لجهله خلط بين الرازيين: المفسر والطبيب؛ فظنهما واحداً! ثم زعم أن الذهبي قد أثنى على الرازي الذي كفره شيخ الإسلام، وهو إنما أثنى على الآخر!!^(١) وهذا ينبئك عن مدى علم هذا المتعظم

(١) قال في الرازي المفسر صاحب كتاب النجوم: "وقد بدت منه في تواليه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات" (٥٠١/٢١). فأين الثناء؟! وقال عن الطبيب: "من أذكيا زمانه.. صاحب مروءة وإيثار ورأفة بالمرضى، وكان واسع المعرفة" (٣٥٤/١٤).

وتهوره في إلقاء التهم على الشيخ دون ترو أو مراجعة.

الثالث: أن المالكي جزم بخطأ شيخ الإسلام في حكمه الذي أصدره عن بينة، وبراً الفخر الرازي من الكفر؛ وهو لم يطلع على كتابه !!؛ ومسوغاته "قد يكون وقد يكون"! وفات هذا الدعي أن شيخ الإسلام أورع وأتقى لله من أن ينسب لشخص ما لم يثبت عنه أو يُقوله ما لم يقل، وهو - باتفاق أهل الإنصاف ممن عُرف بتحري العدل^(١).

وحكم شيخ الإسلام على الرازي بناء على كتابه الذي ألفه في السحر بعنوان "السحر المكتوم في مخاطبة الشمس والقمر والنجوم". وهو كما يقول الأستاذ محمد الزركان في أطروحته (فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية) (ص ٥٢): "من أشهر الكتب في هذا الباب، حتى إن السحرة ينقلون عنه كثيراً؛ ادعى فيه أن للكواكب أرواحاً تؤثر في الحوادث الأرضية، مجوّزاً التقرب إليها.

وقد أثبت المحققون أن هذا الكتاب ثابت للرازي لا كما أوهم المالكي وحاول التشكيك دون بينة؛ قال الأستاذ محمد الزركان (ولا أظنه متهماً عند

(١) لمعرفة إنصاف وعدل شيخ الإسلام - رحمه الله - مع خصومه: يُنظر مبحث بعنوان "الأمانة العلمية عند شيخ الإسلام" في رسالة الدكتور عبدالرحمن المحمود "موقف ابن تيمية من الأشاعرة" (١/٣١٧-٣٢٧)، وفيه الرد بالأدلة والحقائق على أشباه المالكي ممن لم يتورعوا عن اختلاق الأكاذيب والافتراءات.

المالكي!) في أطروحته السابقة: "أما أنا فقد عثرت على ثلاثة نصوص في مؤلفات الرازي الصحيحة تثبت أن هذا الكتاب للرازي:

١- قال في الملخص: "الكلام المستقصى فيه (أي في السحر) مذكور في كتابنا الذي سميناه بالسر المكتوم" (١٦١-أ).

٢- قال في شرح الإشارات: "ثم ارجع إلى السر المكتوم إن كنت راغباً في التحقيق" (١٤٣/٢).

٣- قال في شرح عيون الحكمة: "إن أحوال هذا العالم تختلف بحسب اختلاف أحوال الشمس. فقد استقصينا فيه (هكذا) في المقالة الأولى من السر المكتوم" (٧٧-أ).

وقد اطلعت على هذا الكتاب في مكتبة الأوقاف بحلب (المخطوط ١٣٤١) فوجدت أسلوب الرازي وتعبيراته جلية ظاهرة".

وقال الشيخ عبدالرحمن المحمود - حفظه الله -: "إن الذي يدل دلالة قاطعة على صحة نسبة هذا الكتاب إليه أنه ذكر هذه المسألة في كتاب من أواخر كتبه وأشهرها - ولم يتمه - وهو كتاب المطالب العالية، وقد قال فيه - عند حديثه عن السحر وأقسامه وهو القسم الثالث من كتاب النبوات - "اعلم أنا ما رأينا إنساناً عنده من هذا العلم شيء معتبر، وما رأينا كتاباً مشتملاً على أصول معتبرة في هذا الباب إلا أنا لما تأملنا كثيراً حصلنا فيه أصولاً وجمالاً، فمن جاء بعدنا وفاز بالفوائد والزوائد في هذا الباب فليكن

شاكراً لنا حيث ربّنا له هذه الأصول المضبوطة والقواعد المعلومة^(١)، ثم يقول: "ثبت بالدلائل الفلسفية أن مبادئ حدوث الحوادث في هذا العالم هو الأشكال الفلكية والاتصالات الكوكبية، ثم إن التجارب المعتبرة في علم الأحكام - أي أحكام النجوم - انضافت إلى تلك الدلائل، فقويت تلك المقدمة جداً"^(٢)، ثم ذكر الأدلة على صحة هذا العلم وأن منها إطباق العالم من قديم الدهر على التمسك بعلم النجوم^(٣)، ثم قال بعد ذكره لوجوه صعوبة هذا العلم: "فهذا ضبط الوجوه المذكورة في بيان أن الوقوف على أحوال هذا العلم بالتمام والكمال صعب، إلا أن العقلاء اتفقوا على أن مالا يدرك كله لا يترك كله، فهذا العلم وإن كان صعب المرام من هذه الوجوه إلا أن الاستقراء يدل على حصول النفع العظيم فيه، وإذا كان كذلك وجب الاشتغال بتحصيله والاعتناء بشأنه، فإن القليل منه كثير بالنسبة لمصالح البشر"^(٤)، وله بعد ذلك كلام غريب وخطير في هذا الباب^(٥).

وقد كان من آثار هذا الشرك الصراح، أنه ذكر أن من الأنواع المعتبرة في هذا الباب اتخاذ القرابين وإراقة الدماء!! فقال: «إنه لما دلت التجارب عليها

(١) المطالب العالية - جزء النبوات - (ص: ١٩٩) مطبوع.

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٠٠).

(٣) المصدر نفسه (ص: ٢١٠).

(٤) المصدر نفسه (ص: ٢١٦).

(٥) المصدر نفسه (ص: ٢١٩ - ٢٢٣).

وجب المصير إليها»^(١)، بل قال بتعظيم المزارات والقبور وأن الدعاء عندها فيه فائدة! فقال في معرض ذكره لحجج القائلين بأن النفس جوهر روحي مفارق - وهو ما رجحه في كتابه هذا: «الحجة الثالثة: جرت عادة العقلاء بأنهم يذهبون إلى المزارات المشرفة، ويصلون ويتصدقون عندها، ويدعون في بعض المهمات فيجدون آثار النفع ظاهرة، ونتائج القول لائحة، حكى أن أصحاب أرسطو كانوا كلما صعبت عليهم مسألة ذهبوا إلى قبره وبحثوا فيها كانت تنكشف لهم تلك المسألة، وقد يتفق أمثال هذا كثيراً عند قبور الأكابر من العلماء والزهاد في زماننا، ولولا أن النفوس باقية بعد البدن، وإلا لكانت تلك الاستعانة بالميت الخالي من الحس والشعور عبثاً، وذلك باطل»^(٢).

هذه أقوال هذا الإمام! الذي يقتدي به الكثيرون، ولعل الرازي قد تاب من ذلك قبل وفاته ولا حول ولا قوة إلا بالله، ونعوذ به من زيغ القلوب، ونسأله الثبات على دينه الحق إلى أن نلقاه». انتهى كلام الشيخ المحمود^(٣).

قال المالكي: النموذج العشرون: تكفير طوائف لا يجمعهم إلا خصومة الشيخ وهم من فعل الشرك (وقد عرفنا توسع الشيخ في تعريفه وأن معظم ما ينكره يدخل في البدعة أو الشرك الأصغر وليس الأكبر)، وتكفير من

(١) المصدر نفسه (ص: ٢٤٣).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٣٠١ - ٣٠٦) - مخطوط نقلًا عن الزركان (ص: ٤٧٧ - ٤٧٨).

(٣) موقف ابن تيمية من الأشاعرة، (ص: ٦٦٦ - ٦٦٧).

عادي أهل الشرك ولم يكفرهم! وتكفير من لم يحب التوحيد ولم يبغضه
وتكفير من لم يعرف الشرك وتكفير من لم يعرف التوحيد وتكفير من يعمل
بالتوحيد لكن لم يعرف قدره! ولم يبغض من تركه ولم يكفرهم (الدرر السننية
٢/٢٢). اهـ.

تعليق: لا أدري هل المالكي يظن شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب
- رحمه الله - جاهلاً مثله لا يفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر؟! وهو
الذي ما قام بدعوته إلا لأجل هذا الأمر! وما هو هذا (المُعظم) الذي جعله
الشيخ شركاً أكبر وهو مجرد بدع وخرافات أو شرك أصغر على أبعد تقدير؟!
وقد سبق في المقدمة أن المالكي الجاهل لا يفرق بين "التوسل" المختلف فيه،
وهو مما لم يخالف فيه الشيخ أو أحد من علماء الدعوة، وبين الشرك الأكبر
الذي هو صرف العبادة لغير الله. ومن بلغ هذا الجهل فلا عبرة بقوله.
وحيقُّ به أن يتعلم العقيدة من جديد!

قال المالكي: النموذج الواحد والعشرون: تكفير أكثر أهل الشام وأنهم
يعبدون ابن عربي، وتكفير من يشك في كفر ابن عربي. اهـ.

تعليق: لم ينقل المالكي - كعادته! - عبارة الشيخ؛ لكي يستنبط منها ما
يريد ويفتري عليه ما يشاء؛ مخادعة للقارئ العادي الذي تصعب عليه
مراجعة كلام الشيخ من مظانة اعتماداً على عزو المالكي الكذوب، ونص
عبارة الشيخ التي قالها رداً على من زعم أن من قال "لا إله إلا الله" لا يكفر

ولو فعل الأعمال الشركية!:" ما معنى: باب حكم المرتد الذي ذكر الفقهاء من كل مذهب؟ هل الذين ذكروهم الفقهاء، وجعلوهم مرتدين، لا يقولونها؟ هل الذي ذكر أهل العلم: إنه أكفر من اليهود والنصارى، وقال بعضهم: من شك في كفر أتباعه، فهو كافر؛ وذكرهم في الإقناع، في: باب حكم المرتد؛ وإمامهم: ابن عربي، أيظنهم لا يقولون: لا إله إلا الله؟! لكن: هو أتى من الشام، وهم يعبدون ابن عربي؛ جاعلين على قبره صنماً يعبدونه، ولست أعني أهل الشام كلهم، حاشا وكلا؛ بل لا تزال طائفة على الحق، وإن قلت، واغتربت».

فالعلماء قبل الشيخ كفروا ابن عربي الملحد - كما سبق بيانه -؛ فلينكر عليهم المالكي كما أنكر على الشيخ حمية لواحد من أسلافه الزائغين.
وقول الشيخ "ولست أعني أهل الشام كلهم حاشا وكلا، بل لا تزال طائفة على الحق، وإن قلت واغتربت" دليل على أمانته وورعه عن إطلاق الأحكام جزافاً، وليس معنى عبادة ابن عربي ما يظنه المالكي الجاهل من أنهم يصلون له! بل العبادة معنى واسع بينه العلماء يشمل أموراً عديدة؛ منها دعاء القبور والاستغاثة به من دون الله، وهذا يعرفه من عرف "التوحيد" لا من تشرب قلبه البدع والزيغ؟

قال المالكي: النموذج الثاني والعشرون: الفقه عين الشرك!
أرجو أن أكون مخطئاً في فهم كلام الشيخ هنا فإنه في رسالته إلى ابن

عيسى الذي احتج عليه بأن الفقهاء يرون غير ما ترى؛ ذكر الشيخ الآية الكريمة ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] فقال: فسرّها رسول الله والأئمة من بعده بهذا الذي تسمونه (الفقه) وهذا الذي سماه الله شركاً واتخاذهم أرباباً لا أعلم بين المفسرين خلافاً في ذلك! اهـ كلامه في الدرر (٥٩ / ٢). أقول في الجواب: أولاً الحديث حديث عدي بن حاتم فيه نزاع قوي.

ثانياً: كيف تكون كتب الفقه التي احتج بها الخصم تكون عين الشرك؟! إذا كان يقصد أن خصومه يقلدونها فهو أيضاً يقلد بعض توسعات الفقهاء في باب المرتد. اهـ.

تعليق: بل أنت مخطئ بلا شك يا مالكي؛ لأن فهمك السقيم لم يدرك مراد الشيخ محمد - رحمه الله -.

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم ولو عدت إلى كتاب "التوحيد" - الذي تزعم أنك قرأته!- لوجدت الشيخ قد عقد باباً بعنوان "من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحريم ما حرّمه فقد اتخذهم أرباباً"؛ وذكر فيه حديث عدي - رحمه الله - الصريح في هذا^(١): أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ

(١) وهو حديث حسن كما قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في كتابه "الإيمان"، (ص ٦٤).

وَرُهَّبَنَّهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴿ [التوبة: ٣١] الآية، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال: "أليس يجرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟" فقلت: بلى، قال: "فتلك عبادتهم".

وقال - رحمه الله - في خاتمة الباب: "وعباداة الأبحار هي العلم والفقہ" قال الشيخ سليمان بن عبدالله: "أي: هي التي تسمى اليوم العلم والفقہ المؤلف على مذاهب الأئمة ونحوهم، فيطيعونهم في كل ما يطيعوك سواء وافق حكم الله أم خالفه، بل لا يعبأون بما خالف ذلك من كتاب وسنة، بل يردون كلام الله وكلام رسوله لأقوال من قلدوه، ويصرحون بأنه لا يحل العمل بكتاب ولا سنة، وأنه لا يجوز تلقي العلم والهدى منهما، وإنما العلم والفقہ والهدى عندهم هو ما وجدوه في هذه الكتب"^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -: "من أطاع العلماء في مخالفة أمر الله ورسوله؛ فقد اتخذهم أرباباً من دون الله باعتبار التصرف الشرعي؛ لأنه اعتبرهم مُشرعين، واعتبر تشريعهم شرعاً يُعمل به"^(٢).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ - وفقه الله -: "وطاعة الأبحار في التحليل والتحرير على درجتين:

الدرجة الأولى: أن يطيع العلماء أو الأمرء في تبديل الدين، يعني: في

(١) تيسير العزيز الحميد، (ص ٤٩١).

(٢) القول المفيد، (٢/١٥٠).

جعل الحرام حلالاً وفي جعل الحلال حراماً، فيطيعهم في تبديل الدين، وهو يعلم أن الحرام قد حرمه الله، ولكن أطاعهم تعظيماً لهم، فحلل ما أحلوه طاعة لهم وتعظيماً وهو يعلم أنه حرام، يعني: اعتقد أنه حلال وهو حرام في نفسه، أو حرّم حلالاً تبعاً لتحريمهم، وهو يعلم أن ما حرموه حلال ولكنه حرم تبعاً لتحريمهم، هذا يكون قد أطاع العلماء أو الأمراء في تبديل أصل الدين، فهذا هو الذي اتخذه أرباباً، وهو الكفر الأكبر والشرك الأكبر - بالله - جل وعلا - وهذا هو الذي صرف عبادة الطاعة إلى غير الله؛ ولهذا قال الشيخ سليمان - رحمه الله - في شرحه لكتاب التوحيد: "الطاعة هنا في هذا الباب المراد بها طاعة خاصة، وهي الطاعة في تحليل الحرام أو تحريم الحلال" وهذا ظاهر.

الدرجة الثانية: أن يطيع الحبر، أو يطيع الأمير، أو يطيع الرهبان، في تحريم الحلال أو في تحليل الحرام من جهة العمل، أطاع وهو يعلم أنه عاصٍ بذلك ومعترف بالمعصية لكن اتبعهم عملاً وقلبه لم يجعل الحلال حراماً متعيناً أو سائغاً، ولكن أطاعهم حباً له في المعصية، أو حباً له في مجاراتهم، ولكن في داخله يعتقد أن الحلال هو الحلال، والحرام هو الحرام، فما بدل الدين، قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: هذا له حكم أمثاله من أهل الذنوب، وهاتان الدرجتان هما من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه الآية، فهذا له حكم أمثاله من أهل الذنوب والعصيان؛ لأنه ما حرم الحلال ولا أحل

الحرام، وإنما فعل الحرام من جهة العصيان، وجعل الحلال حراماً من جهة العصيان لا من جهة تبديل أصل الدين. ويريد الشيخ - رحمه الله - بذكر الرهبان وبإيراده للآية: التنبيه على أن الطاعة في تحليل الحرام، وتحريم الحلال، جاءت أيضاً من جهة الرهبان العباد، وهذا موجود عند المتصوفة وأهل الغلو في التصوف، والغلاة في تعظيم رؤساء الصوفية، فإنهم أطاعوا مشايخهم والأولياء الذين زعموا أنهم أولياء، أطاعوهم في تغيير الملة، فهم يعلمون أن السنة هي كذا وكذا، وأن خلافها بدعة، ومع ذلك أطاعوهم تعظيماً للشيخ، وتقديساً للولي، أو يعلمون أن هذا شرك والدلائل عليه من القرآن والسنة ظاهرة، لكن تركوه وأباحوا ذلك الشرك وأحلوه؛ لأن شيخهم ومقدمهم ورئيس طريقتهم أحله، وهذا كان في نجد كثيراً إبان ظهور الشيخ بدعوته، وهو موجود في كثير من الأمصار، وهو نوع من اتخاذ أولئك العباد أرباباً من دون الله - جل وعلا -، وهذا المقام أيضاً فيه تفصيل على نحو الدرجتين اللتين ذكرتهما عن شيخ الإسلام - رحمه الله -^(١).

فالشيخ يحتج بالآية والحديث على من نازعه بكلام بعض الفقهاء المتأخرين الذين سَوَّغوا بعض البدع والشركيات المنافية لقول الله وقول رسوله ﷺ، فيكونون داخلين فيما دل عليه حديث عدي ؓ.

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص ٤٢٠ - ٤٢١.

وليُعلم أن خلاف الشيخ مع خصومه كان في أمور المعتقد "الفقه الأكبر"، ولم يكن في الأحكام الفقهية العملية - كما يحاول أن يوهمنا المالكي -.

ولهذا قال الشيخ - رحمه الله - في رسالته لأحد علماء المدينة: «وإن سألت عن سبب الاختلاف الذي هو بيننا وبين الناس؟ فما اختلفنا في شيء من شرائع الإسلام؛ من صلاة وزكاة وصوم وحج، وغير ذلك، ولا في شيء من المحرمات - إلى أن قال - الذي قلب الناس علينا؛ الذي قلبهم على سيد ولد آدم ﷺ، وقلبهم على الرسل من قبله... الخ» (الدرر السننية ١٢ / ٥٨ - ٥٩).

قال المالكي: النموذج الثالث والعشرون: أهل الوشم كفارا!

تكفير أهل الوشم من علماء وعامة تجده في الدرر (٧٧ / ٢).

النموذج الرابع والعشرون: أهل سدير كفارا!

تكفير أهل سدير من علماء وعامة (٧٧ / ٢). اهـ.

تعليق: هذا يلحق بما سبق من محاولة المالكي المتعمدة تشويه القائمين بدعوة الكتاب والسنة؛ ونص عبارة الشيخ: "فإذا عرفت هذا؛ وعرفت: أن دعاءهم - أي المشركين - الصالحين، وتعلقهم عليهم، أنهم يقولون: ما نريد إلا الشفاعة، وأن النبي ﷺ قاتلهم ليخلصوا الدعاء لله، ويكون الدين كله لله؛ وعرفت: أن هذا هو التوحيد الذي أفرض من الصلاة والصوم، ويغفر الله لمن أتى به يوم القيامة، ولا يغفر لمن جهله، ولو كان عابداً؛ وعرفت: أن

ذلك هو الشرك بالله، الذي لا يغفر الله لمن فعله، وهو عند الله أعظم من الزنا، وقتل النفس، مع أن صاحبه يريد به التقرب من الله.

ثم مع هذا: عرفت أمراً آخر، وهو: أن أكثر الناس - مع معرفة هذا الدين - يسمعون العلماء، في سدير، والوشم، وغيرهم، إذا قالوا: نحن موحدون الله، نعرف ما ينفع ولا يضر إلا الله، وأن الصالحين لا ينفعون ولا يضررون، وعرفت أنهم لا يعرفون من التوحيد، إلا توحيد الكفار، توحيد الربوبية؛ عرفت: عظم نعمة الله عليك». اهـ.

فالشيخ - رحمه الله - يتحدث عن واقع أهل زمانه ممن عرف أكثرهم توحيد الربوبية؛ ولكنهم لم يلتزموا توحيد الألوهية؛ حيث صرفوا أنواعاً من العبادة للأموات ونحوهم. فانظر كيف وجه المالكي ذلك وجهة قبيحة.

قال المالكي: النموذج الخامس والعشرون: يقول في الدرر السنية (٤٣/١)، في رسالة له لأحد القضاة المشهورين واسمه عبد الله بن عبداللطيف: «وما أحسنك أن تكون في آخر هذا الزمان فاروقاً لدين الله كعمر رضي الله عنه في أوله» اهـ. أقول: هكذا وكأنه يرى أن المخالفين له ليسوا بمسلمين؟! اهـ.

تعليق: هذا فهمك أيها الجاهل! فلا تُلزم الشيخ به. ويكفي - المنصف - هذا النموذج السيئ لبيان تجانفك للإثم، ومدى الغل الذي تحمله على الشيخ ودعوته؛ مما يدعوك لتقويل الشيخ ما لم يقل. وعجباً لك كيف

أحسنت الظن بالرازي ودافعت عنه بـ "لعل" و"قد يكون"، وهو الذي قد ثبت عنه ما أتهم به، ثم نراك هنا تحمل عبارات واضحة للشيخ على أسوأ المحامل! فأين إحسان الظن بعلماء المسلمين أيها المتسامح!؟

قال المالكي: النموذج السادس والعشرون: المتكلمون كفار! نقل في (الدرر السنية ١/ ٥٣): الإجماع على تكفير المتكلمين! وهذا إطلاق غير صحيح، لا يطلقه من يعرف معنى (المتكلم) وأنها إذا أطلقت تعني علماء المسلمين المهتمين بأمر العقائد وخاصة من الأشاعرة والمعتزلة. اهـ.

تعليق: لقد أبان المالكي هنا عن عظيم جهله وأنه قد ارتقى مرتقى صعباً عندما تحدث في غير فنه، إن كان له فن يتقنه!

فهذا الجاهل يدعي أن الشيخ يتحدث عن "علماء المسلمين المهتمين بأمر العقائد"!!؛ وهو - رحمه الله - إنما يتحدث عن الجهمية القائلين بخلق القرآن ونفي العلو والاستواء ممن سبقه إلى تكفيرهم أئمة أهل الإسلام بالإجماع؛ حتى عد اللالكائي في كتابه "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢/ ٢٢٧- ٣١٢) خمسمائة وخمسين عالماً قد كفروهم ساقهم بأسمائهم، ثم قال: "قالوا كلهم: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر". ولذا قال ابن القيم في النونية (١/ ٢٩٠) عن الجهمية:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان
واللالكائي الإمام حكاه عند هم بل حكاه قبله الطبراني

قال المالكي: النموذج السابع والعشرون: وأهل الأحساء يعبدون الأصنام! ويذكر (١/ ٥٤): أن أهل الأحساء في زمانه يعبدون الأصنام!! وهذا غير صحيح.

النموذج الثامن والعشرون: وأهل نجد يعبدون الحجر والشجر!

وذكر في رسالته لابن عبداللطيف (الدرر ١/ ٥٣ - ٥٤):

أن عندهم عبادة الأصنام (من بشر وحجر)، وزاد على ذلك أنه لا يعلم (أحداً من أهل العلم يخالف في ذلك)! إلا من (يؤمن منهم بالجبت والطاغوت)! وأن أهل العلم في بلد ابن عبداللطيف (ملتبسون بالشرك الأكبر)! بل (ويدعون إليه)! . اهـ.

تعليق: لم ينقل المالكي كلام الشيخ بنصه؛ لأنه سينقض هذا العنوان التهويلي! فنص كلام الشيخ من رسالته لعبد الله بن عبداللطيف: قال: "منها -وهو أعظمها- عبادة الأصنام عندكم، من بشر وحجر، هذا يُذبح له، وهذا يُنذر له، وهذا يُطلب إجابة الدعوات وإغاثة اللهفات؛ وهذا يدعو المضطر في البر والبحر؛ وهذا يزعمون أن من التجأ إليه ينفعه في الدنيا والآخرة ولو عصى الله!

فإن كنتم تزعمون: أن هذا ليس هو عبادة الأصنام، والأوثان المذكورة في القرآن، فهذا من العجب؛ فإني لا أعلم أحداً من أهل العلم يختلف في ذلك، اللهم إلا أن يكون أحد وقع فيما وقع فيه اليهود، من إيمانهم بالجبت

والطاغوت". فليقارن القارئ بين الكلامين؛ وليردد: شتان بين مشرِّقٍ ومُغرَّبٍ!

قال المالكي: النموذج التاسع والعشرون: قوله (٧٣/١): (أنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعدما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله...). أقول: هذا الكلام يكرره الشيخ كثيراً، وهو صحيح نظرياً، لكن من حيث الواقع يريد بـ (دين الرسول) ما هو عليه وأتباعه فخصومه من علماء وقضاة وعوام لا يقولون إنهم يعادون دين الإسلام بل هو يعترف أنهم قائمون بأركان الإسلام الخمسة فلم يعادوا دين الرسول ولم ينهوا الناس عنه. اهـ.

تعليق: ليت المالكي - الجاهل بعقيدة أهل السنة - يذكر لنا "ضوابط التكفير وموانعه" التي أهملها الشيخ محمد - رحمه الله -! وعلمها هو، لنعرضها على الضوابط والموانع التي ذكرها علماء أهل السنة وأخذوها من النصوص الشرعية، ولنناقشها نقاشاً علمياً. أما الاعتراض لمجرد التشنيع فهذا يجيده كل من أمسك القلم.

قال المالكي: النموذج الثلاثون: ويرى أن الاعتقاد في الصالحين ليس كالزنا والسرقه وإنما هو (عبادة للأصنام)، ويكرر هذا المعنى كثيراً مع أن كلمة الاعتقاد في الصالحين كلمة عامة؛ يدخل فيها التوسل والتبرك ونحوه مما قال به كثير من أهل العلم. اهـ.

تعليق: لأن المالكي لا يفرق بين الشرك الأكبر والمعاصي! فهو لعاميته

يستهل أمر المعاصي ويستهون أمر الشرك، ومعلوم عند صغار المسلمين أن الشرك الأكبر مخرج من ملة الإسلام؛ لا يُغفر لصاحبه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] بخلاف المعاصي التي استهولها المالكي؛ من زنا أو سرقة، فهي تحت المشيئة، وإن كانت عظيمة، ولا يقع فيها مسلم إلا لنقص توحيدِه نقصاً لا يُبطل إسلامه، وهذا من بدهيات العقيدة.

والشيخ يتحدث - في الموضوع الذي أحال عليه المالكي (٧٧/١-٧٨) - عن يدعو الأموات ويستغيث بهم؛ وهذا شرك، ولم يكن يتحدث عن مجرد "التوسل" و"التبرك" كما يحاول أن يوهمنا المالكي! وفرق بين الأمرين عند من عرف عقيدة أهل السنة. (راجع المقدمة).

قال المالكي: النموذج الواحد والثلاثون: ذكر (١/١٠٢): بأنه يكفر الأصناف التالية:

- من عرف دين الرسول ﷺ ولم يتبعه!
- ومن عرفه وأحبه لكن كان يكره من دخل في التوحيد ويجب من بقي على الشرك!
- ومن عرف الدين لكنه سبه ومدح عبدة يوسف والأشقر والخضر..!
- من سلم من هذا كله ولكن لم يهاجر من بلده بلد الشرك إلى بلد التوحيد!

أقول: هذه الحالات الأربع أيضاً نجد فيها النهر يصب في المنبع!! وسبق الجواب، بأنهم لا يسلمون للشيخ أن الحق معه في كل ما يقول، أو أن الباطل معهم في كل ما يقولون، والذي يصبوب إنكار الشيخ للبدع لا يصبوبه في تكفير المبتدعة والجهلة والمتأولين من علماء وعامة. ثم كيف نستطيع أن نعقل صدق أن هناك من يعرف التوحيد ويحبه ويتبعه ويدخل فيه ويترك الشرك؛ ثم بعد هذا كله يكره من دخل في التوحيد ويجب من بقي على الشرك؟! هذا لا يعقل. لا يوجد في الدنيا رجل يحب ديناً أو مذهباً ويبغض أهله إلا إذا كان يبغضهم لشيء يرى أنهم خالفوا فيه ذلك الدين أو ذلك المذهب، مثلما نحن السنة قد يبغض بعضنا بعضاً ظناً من المتخاصمين بأن الطرف الآخر لا يمثل السنة وأنه سيء لها. اهـ.

تعليق: هاهنا أمور:

١- المالكي - كعاداته - سرق هذا الاعتراض المتهافت على كلام الشيخ المجدد من أعداء الدعوة قبله؛ فهو شرٌ خلف لشرِّ سلف. يقول أحدهم معترضاً على الشيخ محمد: "يا لله العجب! كيف يقول: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه، وعرف دين المشركين وتركه، ثم يقول: ولكنه يكره من دخل في التوحيد، فهل هنا توحيد من غير دين الله ورسوله ﷺ حتى يكره هذا؟". قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن - رحمه الله - راداً هذا الفهم السقيم لكلام الشيخ: "والجواب أن يقال: في هذا من التحريف والبهت قسطه، فإن

الذي في النسخ المتداولة المحفوظة: "ويجب من بقي على الشرك".
ومعلوم أن معرفة التوحيد ومحبه واتباعه قد يعتريه ناقض ينقضه
ومبطل يبطله، أو محبط يحبطه، وذلك يحصل بأمور:
منها: كراهة من يدخل في التوحيد ويلتزمه، ومحبة من يبقى على الشرك
ولا يدخل في التوحيد لغرض له في ذلك؛ كرياسة، وتحصيل مال، ونحو
ذلك من الأغراض الفاسدة.

وقد ذكر الفقهاء كثيراً من هذا النوع في باب حكم المرتد، تجري ممن
يظهر محبة التوحيد، وجهل المعارض أوجب له الحيرة والشك. وقد قال
تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ
وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ
ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿٥٥﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا ﴿٥٦﴾ [النساء: ١٥١، ١٥٠]. فهؤلاء آمنوا
ببعض وأحبوه وتابعوه، ولم يلتزموا الإيمان بجميع الرسل وما جاء به
الرسل ولم يحبوه كله، بل فرقوا بين شعب الإيمان وأصوله، وأرادوا أن
يتخذوا سبيلاً بين الإيمان بالكل ورد الكل.

فهذا عين ما قرره شيخنا، فإن كراهة إيمان بعض الخلق كراهة لما أنزل
الله فافهمه.

قال في "الإقناع" في باب حكم المرتد: (أو كان مبغضاً لما جاء به
الرسول)، يعني فيكفر. وإذا أبغض دخول الناس في دين الله والتزامه، فهو

مبغض لما جاء به الرسول بلا ريب، ويكفي المؤمن في تكفير من كره بعض ما أنزل الله هذه الآية التي ذكر المصنف. ومعلوم أن المتابعة لم تحصل من هذا الصنف على وجه الكمال، وكذا الحب، لكن معه من الحب والمتابعة ما لا يحصل به نجاته وإسلامه.

يوضح هذا: أن من أحب الإسلام والتزمه واتبعه؛ ولكن جوّز نبوة مسيلمة أو غيره ممن يدعي النبوة، يكفر بذلك؛ ولا ينجيه ما معه من الإسلام والمتابعة، وهكذا غلاة القدرية ونحوهم، ممن له تعبد ومتابعة في كثير من الأركان والشعب.

فإن قيل: إنما كُفر من جوّز نبوة مسيلمة أو غيره لرده الكتاب والسنة والإجماع.

قيل: وكذلك من كره دخول الناس في التوحيد، وأحب بقاءهم على الشرك، فقد خالف الكتاب والسنة والإجماع.

وبهذا تعلم: أن المحبة ذات مراتب، لا يلزم من وجود بعضها وجود غيره، وكذلك المتابعة، ومن لم يستكمل الإيمان الواجب في الحب والمتابعة قد يقع منه ما ينافيها فيجتمع الضدان، ولا يستحيل ذلك لا عقلاً ولا شرعاً، أما العقل: فقد جوّز اجتماع الأضداد كافة النظار والمتكلمين، ومثلوا لذلك.

وأما الشرع: فإجماع السلف والأئمة على أن الشخص يجتمع فيه مادتان متضادتان: كفر وإسلام، توحيد وشرك، طاعة وفسق؛ إيمان ونفاق، وهو

لأيتها غلب، ولو عقل المعترض لعرف المراد، لكنه جهل فاعترض، وجعل جهله وعقله الضال ميزاناً يزن به، فلا أحكم ممن قضى له بالخذلان وعدم العلم بحقائق الإسلام والإيمان»^(١).

٢- قول المالكي: «من سلم من هذا كله ولكن لم يهاجر من بلده بلد الشرك إلى بلد التوحيد» من الكذب الرخيص على الشيخ: فعبارة الشيخ (١/١٠٣): «النوع الرابع: من سلم من هذا كله، ولكن أهل بلده: يصرحون بعداوة أهل التوحيد، وإتباع أهل الشرك، وساعين في قتالهم، ويتعذر أن ترك وطنه يشق عليه، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده، ويجاهد بهاله ونفسه». فتأمل الفرق بين العبارتين! لتعلم أي خبث وغل تحمله نفس المالكي تجاه شيخ الإسلام - رحمه الله -.

وبتأمل الفرق السابق يتبين لك أيضاً أن ما سطره المالكي في الهامش (ص ٩٩) مدعياً تناقض الشيخ في هذه المسألة - هو من الافتراء والخلط في فهم مراد الشيخ.

قال المالكي: النموذج الثاني والثلاثون: قوله في الأشاعرة والظاهرية. نقل الشيخ قولاً (١/١١٢) يوحى بتكفير الأشعري وغيره ممن ينفي الصفات! وابن حزم على النفي المطلق للصفات وحجته تجدوها في كتابه

(١) مصباح الظلام، ص ٢٤٢ - ٢٤٥.

الفصل، فاقرؤوها قبل أن تكفروه. اهـ.

تعليق: كلام الشيخ يوحى بتكفير الأشعري لأمثالك من قاصري الفهم والشائنين. أما أهل التقوى والعقل فيعلمون أن الأمر مجرد زيادة تشنيع منك على الشيخ، وتغريب بالسفهاء الذين قد يصدقونك.

يقول الشيخ: «والمتكلمون ممن يدعي الإسلام لكن أضلهم الله عن معرفة الإله فذكر عن الأشعري ومن تبعه أنه - أي الإله هو - القادر، وأن الألوهية هي القدرة، فإذا أقررنا بذلك فهي معنى قوله "لا إله إلا الله"، ثم استحوذ عليهم الشيطان فظنوا أن التوحيد لا يتأتى إلا بنفي الصفات؛ فنفوها وسموا من أثبتها مجسماً، ورد عليهم أهل السنة بأدلة كثيرة؛ منها....» هذا كلام الشيخ.. فأين التكفير يا جاهل!؟

الشيخ - رحمه الله - يقرر - كغيره من العلماء المحققين - أن الأشاعرة لم يعرفوا توحيد الألوهية؛ وإنما جل اهتمامهم منصب على توحيد الربوبية؛ وبه فسروا "لا إله إلا الله"؛ فقالوا: هو القادر على الاختراع، والمسلم الموحد يعلم بطلان هذا القول المبتدع الذي انحرف بكلمة التوحيد عن معناها الصحيح؛ وهو أنه "لا معبود بحق إلا الله". أما توحيد الربوبية فقد أقر به المشركون؛ ولم يدخلهم في الإسلام لأنهم جحدوا توحيد الألوهية.

ومن أراد الزيادة لمعرفة انحراف الأشاعرة في تعريف التوحيد؛ فعليه برسالة: "منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى"

للأستاذ خالد عبد الله بن محمد نور.

أما الحكم على الأشاعرة؛ فالشيخ - بحمد الله - تبع لمن سبقه من علماء أهل السنة؛ وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية في عدم تكفير الأشاعرة؛ مع تبين انحرافاتهم وأخطائهم؛ وراجع لهذا: رسالة "موقف ابن تيمية من الأشاعرة" للشيخ المحمود.

وانظر رسالة الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن إلى أهل الأحساء؛ قال في أولها: "والأشاعرة أخطوا في ثلاث مسائل من أصول الدين: منها: تأويل الصفات.. أيضاً أخذوا ببدعة عبد الله بن كلاب في كلام الرب تعالى وتقدس، وأخطوا أيضاً في التوحيد ولم يعرفوا من تفسير "لا إله إلا الله" إلا أن معناها: القادر على الاختراع...". (مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، ص ٤٥٣-٤٥٤)^(١).

قال المالكي: النموذج الثالث والثلاثون: أقواله في الأشاعرة والمعتزلة وغيرهم. وقال ص ١١٣ المعطل شر من الشرك!! والمعطلة عند السلفية يدخل فيهم الأشاعرة وابن حزم الظاهري ومعظم الظاهرية وأكثر الصوفية والشيعية والأحناف وكثير من أتباع المذاهب الأربعة إلا من كان مقلداً لغلاة الحنابلة ولابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله - وهذا يخرج أكثر الأمة من

(١) ويُنظر - أيضاً -: "الدرر" (١٠/١٤٣)، ورسالة "منهج الإمام محمد بن عبدالوهاب في مسألة التكفير"، (ص ٣٣٧-٣٤١).

الإسلام. اهـ.

تعليق: لم يفقه المالكي مقولة السلف - رحمهم الله -: "المعطل شرٌّ من المشرك"! وهذا دليل جهله وعدم تمرسه بكتب أهل السنة، وتحيره في فهم مدلولات ألفاظهم وعباراتهم؛ وهي عبارات دقيقة منصفة لا يدركها إلا من عرف حقيقة عقائد أهل البدع.

فقول السلف: «المعطل شرٌّ من المشرك» معناه أن المعطل؛ وهو الذي ينفي صفات الله - عز وجل -؛ يلزم من قوله هذا نفي الإله المعبود؛ لأنه ما من ذات إلا ولها صفات؛ فإذا نفي الصفات فكأنه نفي الذات، ولهذا قال السلف في عباراتهم الأخرى: «المعطل يعبد عدماً، والمشبه يعبد صنماً، والموحد يعبد إلهاً فرداً صمداً»^(١).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: "ومذهب السلف بين مذهبين، وهدى بين ضلالتين: إثبات الصفات، ونفي مماثلة المخلوقات؛ فقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] رد على أهل التشبيه والتمثيل، وقوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] رد على أهل النفي والتعطيل؛ فالممثل أعشى، والمعطل أعمى، الممثل يعبد صنماً، والمعطل يعبد عدماً"^(٢).

(١) انظر جمعاً من أقوالهم في هذه العبارة في رسالة "حوار مع أشعري" للدكتور محمد الخميس - وفقه

الله - ص ٧٥ - ٧٨.

(٢) الفتاوى (١٩٦/٥).

وقال ابن القيم في نونيته:

لسنا نشبه ربنا بصفاتنا إن المشبه عابد الأوثان

كلا ولا نخليه من أوصافه إن المعطل عابد البهتان

وقال - أيضاً - رحمه الله: "ومقالة النفاة المعطلة شر مقالات أهل الأرض على الإطلاق وأشدّها مناقضة للمعقول والمنقول، فإنهم يصفونه بصفات المعدوم الصرف، بل بصفات الممتنع الوجود يعني بصفات المعدوم والممتنع، ما يخبر به عنه، ويحكم به عليه، وإلا فليس هناك صفة ولا موصوف؛ فيقولون ليس هو فوق خلقه، ولا هو مستو على عرشه، ولا هو داخل العالم ولا خارجه، ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، ولا مبيناً له، ولا محايداً، ولا مجاوراً، ولا فوق ولا تحت، ولا يصعد إليه شيء، ولا ينزل من عنده، ولا تعرج الملائكة والروح إليه، ولا رفع المسيح إليه، ولا عرج برسوله إليه، ودنا منه حتى كان قاب قوسين أو أدنى، ولا يقرب منه شيء، ولا يقرب من شيء، ولا ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، ولا يأتي يوم القيامة في ظلل من الغمام، ولا يجيء للفصل بين عباده، ولا ترفع إليه الأيدي ولا يشار إليه بالأصابع، ولا يمكن رؤيته البتة، ولا قال، ولا يقول ولا يكلم، ولا يتكلم، ولا نادى، ولا ينادي، ولا له علم، ولا قدرة، ولا حياة، ولا سمع، ولا بصر، ولا إرادة، ولا وجه، ولا يد، ولا عين، ولا إصبع، وغلاتهم يقولون: لا يسمى حياً عالماً قادراً إلا بطريق المجاز، ويقولون: لو

أثبتنا هذه الصفات لزم أن يكون جسماً، والجسم مركب، والمركب ممكن، والممكن محدث، فإثبات هذه الصفات تنافي قدمه، ووجوب وجوده، وأما أهل الإثبات فيقولون: الموصوف بهذه الصفات السلبية المنفي عنه الصفات الثبوتية لا يكون إلا ممتنعاً^(١).

قلت: أما المشرك فإنه يثبت صفات الله - عز وجل -؛ مما يستلزم إثبات ذاته؛ لكنه يشرك معه غيره في العبادة؛ فهو خير من المعطل من هذه الجهة، ولا يعني هذا تهوين أمر الشرك؛ كما قد يفهم المالكي الأرعن.

قال المالكي: النموذج الرابع والثلاثون: عودة لتكفير ابن عربي وابن الفارض. ثم ذكر (١/١١٣) أن إنكار الرب تبارك وتعالى هو (مذهب ابن عربي وابن الفارض وفئام من الناس لا يحصيهم إلا الله)!! مع أنه ذكر ص ٣٤ أنه لا يكفرهم!! فقال: ذكروا عني أنني (أكفر ابن الفارض وابن عربي...) وجوابي على هذا المسائل أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم!! بل صرح ص ١٠٤ بأنه لا يكفر (من عبد الصنم)!! أقول: كيف يصح عندك أنهم ينكرون الرب عز وجل ثم لا تكفرهم؟! ولا تكفر من يعبد الصنم؟! بينما تكفر من يؤمن بالله ورسوله ويقيم أركان الإسلام ويحجبت المحرمات مع أخطاء تصاحب ذلك سواء في الاعتقاد أو العمل. اهـ

(١) الصواعق المرسله (ص ١٢٣٣ - ١٢٣٤).

تعليق: أما ابن عربي فقد سبق أن الشيخ ينقل تكفير العلماء له ممن اطلعوا على أقواله.

وأما "الصنم" الذي أشار إليه المالكي دون أن ينقل عبارة الشيخ محاولة منه للتشيع عليه! فهو قوله - رحمه الله - رداً على فرية من يتهمه بالتكفير العام: "وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبدالقادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا؟!".

فقد بين الشيخ - رحمه الله - عدم تكفيره لأمثال هؤلاء الجهلة؛ بسبب عدم إقامة الحجة عليهم؛ وهذا من ورعه وتحرزه في قضايا التكفير. (راجع المقدمة).

أما ما ادعاه المالكي من أن الشيخ - رحمه الله - يكفر من يؤمن بالله ورسوله ويقيم أركان الإسلام ويحْتَنَب المحرمات فهو من افتراءاته المتتالية على الشيخ؛ وقد سبق التنبيه على أن الشيخ لم يكفر إلا من وقع في الشرك "الصريح"، والكفر القبيح.

قال المالكي: النموذج الخامس والثلاثون: في الأشاعرة أيضاً.

وذكر (١/١١٣) أن منكر الصفات منكر لحقيقة الألوهية!!

أقول: وهذا يلزم منه تكفير الأشاعرة وابن حزم وأغلب أتباع المذاهب الأربعة، وهم لا ينكرون حقيقة الألوهية.

وقد عرّض بالأشعري وسماه (إمامهم الكبير)!! ص ١١٤ يقصد إمام

المعطلة أو المتكلمين. اهـ.

تعليق: عبارة الشيخ: "فنكتة المسألة أن المتكلمين يقولون: التوحيد لا يتم إلا بإنكار الصفات؛ فقال أهل السنة: لا يتم التوحيد إلا بإثبات الصفات، وتوحيدكم هو التعطيل - إلى أن قال - "فتبين أن منكر الصفات منكر لحقيقة الألوهية لكن لا يدري".

وقد سبق بيان أن المعطل في حقيقته كأنه يعبد عدماً؛ لأنه ما من ذات إلا ولها صفات؛ فإذا نفى الصفات فكأنه نفى الذات. فهل يعي عقل المالكي هذا؟!

قال المالكي: النموذج السادس والثلاثون: تكفير أكثر المسلمين في عهده: قوله عن المسلمين المعاصرين له ص ١١٧ (وكثير من أهل الزمان لا يعرف من الآلهة المعبودة إلا هبل ويغوث ويعوق ونسراً واللات والعزى ومناة!! فإن جاد فهمه عرف أن المقامات المعبودة اليوم من البشر والشجر والحجر ونحوها مثل شمسان وإدريس وأبو حديدة ونحوهم منها!) اهـ

تعليق: الشيخ يخاطب أحد المتأثرين بخصوصه ويبين له الحال الذي عليه معظم أهل عصره من عدم معرفة التوحيد الذي جاءت به الرسل. فهو يتحدث عن واقع عاشه، والمالكي ينكر ذلك دون إثارة من علم إنما لأجل التشنيع. والشيخ أوثق عندنا من ملء الأرض من أمثال المالكي!

قال المالكي: النموذج السابع والثلاثون: أكثر المسلمين أشد كفراً من

كفار قريش!! وقال ص ١٢٠ (شرك كفار قريش دون شرك كثير من الناس اليوم)! وهؤلاء الناس الكفار هم عند الشيخ الأكثرية يقول ص ١٦٠ (فإذا علمت هذا وعلمت ما عليه أكثر الناس علمت أنهم أعظم كفراً وشركاً من المشركين الذين قاتلهم النبي ﷺ!!

وذكر ص ١٦٢ من هؤلاء الكفار (الذي يحكم بغير ما أنزل الله) وهذا عمدة الذين يكفرون بالحكام. اهـ

تعليق: هذا فهمك السقيم وإلا فلو نقلت عبارة الشيخ - رحمه الله - لتبين للقارئ أنه يتحدث عن وقع في الشرك من أهل زمانه ممن يُشرك في السراء والضراء بخلاف مشركي أهل قريش الذين يشركون في السراء ويوحدون في الضراء. وعبارة الشيخ: "الواجب عليك: أن تعرف خمس مسائل، الأولى: أن الله لما أرسل محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق: أن أول كلمة أرسله الله بها، قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾﴾ ومعنى قوله: ﴿فَأَنْذِرْ﴾ الإنذار عن الشرك بالله، وكانوا يجعلونه ديناً، يتقربون به إلى الله تعالى، مع أنهم يفعلون من الظلم، والفواحش، ما لا يحصى، ويعلمون أنه معصية.

فمن فهم فهماً جيداً: أن الله أمره بالإنذار عن دينهم الذي يتقربون به إلى الله، قبل الإنذار عن الزنا، أو نكاح الأمهات والأخوات، عرف الشرك الذي يفعلونه، رأى العجب العجيب، خصوصاً: إن عرف أن شركهم دون شرك كثير من الناس اليوم، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ

إِذَا حَوَّلَهُ رِزْقًا مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوهُ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ
عَنْ سَبِيلِهِ ۗ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۗ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴿٨﴾ [الزمر: ٨].

قال المالكي: النموذج الثامن والثلاثون: وذكر (١/ ٢٣٤) أنه لا يكفر إلا: (من بلغته دعوتنا للحق، ووضحت له المحجة، وقامت عليه الحجة، وأصر مستكبراً معانداً)!! ثم مثل لذلك بقوله: (كغالب من نقاتلهم اليوم يصرون على ذلك الإشراك ويمتنعون من فعل الواجبات ويتظاهرون بأفعال الكبائر، المحرمات...)!! أقول: رغم أن الناقل أحد الطرفين، وأن أحد الخصمين لم نسمع قوله بعد، إلا أننا عرفنا عذره من خلال نقل الشيخ عنهم بعض الحجج - كما سبق - فإذا كنا قد عرفنا براءتهم من خلال العرض الناقص من خصومهم فهذا يدل على أنهم في مستوى كبير من قوة الحجة! فهم الآن بلا كتب ولا دولة ولا جامعات ولا منابر ولا دعايات. اهـ.

تعليق: كتب خصوم الدعوة السلفية - منذ الشيخ - موجودة بكثرة، ولا تحتاج إلى أن يبذل المالكي جهداً ليصل إليها فهي لا زالت تطبع إلى اليوم ويتولى كبر طبعها من هم مثلك في عداوتهم لدعوة التوحيد، فلا تخادع القراء بهذا التظلم والتباكي عليهم^(١).

(١) مما حدا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف - وهو الخبير بكتب خصوم الدعوة - إلى القول بأن "كتب الخصوم الذين قصد أئمة الدعوة الرد على مفترياتهم وشبهاتهم قد تكرر إعادة طبعها ونشرها". "دعاوى المناوئين"، ص ١٠.

ومن إنصاف علماء الدعوة أنهم في ردودهم على هؤلاء الخصوم المروجين للقبورية والشرك بين المسلمين ينقلون عباراتهم بالكامل؛ ثم ينقضونها ويهدمونها جملة جملة، والله الحمد.

وللمالكي أن يطالع هذه الردود ليرى الإنصاف في نقل كلام الخصم، وله - أيضاً - أن يطالع رسالة الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف - حفظه الله - "دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب" ليتعرف على كتب القوم؛ لعله يفيد منها في شبهاته واقتراءاته!

قال المالكي: النموذج التاسع والثلاثون: والغريب أن الشيخ رحمه الله يورد استدلالاً عجيباً (١/١٤٥) وهو: أن إقرار الكفار بتوحيد الله لم يعصم دمائهم وأموالهم؟! أقول: على التسليم بأنه ليس فيهم دهيون ولا منكرون لليوم الآخر والنبوات، فإن توحيدهم لم يعصم أموالهم لأنهم لم ينطقوا بالشهادتين ولو فعلوها ولو باللسان لعصمت دمائهم وأموالهم كالمنافقين. أما الشيخ وأتباعه رحمهم الله فلم يكتفوا من الناس بالنطق بالشهادتين ولا تطبيق أركان الإسلام الخمسة ولم تعصم هذه كلها دماءهم ولا أموالهم. والتناقض عند الشيخ عجيب فهو مرة يبالغ في الإكثار من عدد الكفار كما في (١/١٥٦ - ١٦٠) وكذلك في (١/٢٦٦): أن الشرك قد ملأ الأرض في عصره بينما يقول (١/٨٣): أن أكثر الأمة على الدين الصحيح!!). اهـ

تعليق: لا زال المالكي يكشف عن جهله بعقيدة أهل السنة؛ رغم

ادعاءاته العريضة في كتبه أنه ينتمي إليهم!!

فالمناقفون تُعصم دماؤهم وأموالهم بلا إله إلا الله إذا لم يأتوا بناقض لها، أو يظهر نفاقهم؛ لا شك في ذلك عند مسلم - فضلاً عن الشيخ محمد وأمثاله من العلماء؛ لكنها لا تعصمهم من ذلك ومن التكفير إذا ما نقضوها بأحد نواقض الإسلام؛ وهو ما وقع فيه من كفرهم الشيخ - رحمه الله - .

وقد نص القرآن على كفر المنافقين الذين صدرت منهم كلمة واحدة كفرية ولم ينفعهم ترديدهم للشهادة أو إقامتهم للصلوات وغيرها من العبادات؛ لأنهم أبطلوا هذا كله بما أظهروه من الكفر. قال تعالى عنهم: ﴿وَلِينَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿التوبة: ٦٥﴾، وقال عن آخرين: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴿٧٤﴾ .. [التوبة: ٧٤] إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تبين أن الشهادة تعصم دم ومال قائلها إذا لم يظهر منه ما ينقضها من قول أو فعل.

والمالكي لم يأت بجديد بقوله هذا؛ إنما يردد ما رده أسلافه من أعداء الدعوة السلفية؛ ممن رد عليهم الأئمة وبينوا جهلهم.

قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن - رحمه الله - في الرد على أحدهم: «يُسأل هذا الجاهل عمن أتى بالشهادتين ثم صدرت منه ما يوجب الردة من عبادة صنم أو وثن، أو إنكار ركن من الأركان، أو أصل من أصول الإيمان

الستة، أو أنكر حرفاً من القرآن، أو أنكر تحريم الخنزير أو تحريم أمراً: من محارمه المذكورة في سورة النساء، أو فرعاً مجتمعاً عليه، أو سحر، أو شك في البعث، أو في كذب مسيلمة، ونحو ذلك. فإن قال: شهادتي الإخلاص عصمت دمه وماله، وإن فعل ذلك؛ فقد جهل الأمة، وفسق الصحابة والأئمة، وأضحك العقلاء من جهله، وخرق الإجماع، وشاق الله ورسوله، واتبع غير سبيل المؤمنين، وإن اعترف بإباحة الدم والمال لصدور شيء من ذلك بطل كلامه وفسد تأصيله، واستبان أنه أكابر الضالين، ورؤساء الملحدين؛ مذ جرى قلمه، وتفوه فمه بالخوض في هذه المسائل التي لا يعرفها إلا رجال آمنوا بالله، وصدّقوا المرسلين»^(١).

قلت: رحم الله الشيخ عبداللطيف، فكأنه يرد على المالكي الذي بضاعته ترديد ما رده أسلافه.

قال المالكي: النموذج الأربعةون: تكفير الجاهل إن نطق بكلمة كفرية! الشيخ يرى: تكفير من نطق بكلمة كفر حتى ولو جهل معناها! أو ظن أنها لا تكفره (١٠/١٢٥)، واستدل بقصة منافقي تبوك! مع أنه لا يصلح الاستدلال بها، لأن هؤلاء كانوا يعرفون معنى ما يتكلمون به بأنه استهزاء لكن اعتذارهم كاذب، وقد تم التنبيه على هذا الأمر. اهـ.

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام، ص ١٧٠.

تعليق: ختم المالكي انتقاداته على الدرر بهذا الافتراء على الشيخ - رحمه الله - حيث زعم أن الشيخ يرى "تكفير من نطق بكلمة كفر حتى ولو جهل معناها"!! وهذا كذب بين على الشيخ. وتكفير الشيخ هو لمن أتى بالفعل أو القول المكفر باختياره وإن ادعى أن هذا الفعل أو القول غير مكفر، ودليله - رحمه الله - قوله تعالى فيمن استهزؤا في غزوة تبوك ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦] فلم يعذرهم الله - عز وجل - بظنهم أن ما أتوا به غير مكفر، ما داموا قد أقدموا عليه باختيارهم. والشيخ يسير على منوال علماء أهل السنة المتبعين للنصوص في هذا الأمر.

يقول صاحب «ضوابط تكفير المعين عند شيخي الإسلام: ابن تيمية وابن عبد الوهاب»: «أما اشتراط القصد بمعنى الاعتقاد والنية بمعنى أن يكون فاعل الكفر أو قائله يعتقد أنه أتى كفراً، ويكون ناوياً للوقوع فيه، فليس عليه دليلٌ معتبر من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم، وننقل ما تيسر من أقوال أهل العلم في عدم اشتراط ذلك، لأهمية هذه المسألة ولوقوع الخطأ فيها من كثير من الباحثين:

١- قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب مبيناً أن الإنسان يكفر بالكلمة اليسيرة يذكرها بلسانه دون قلبه، قال رحمه الله: "فما معنى الباب الذي ذكره العلماء من كل مذهب (باب حكم المرتد) وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه؟ ثم ذكروا أنواعاً كثيرة كل نوع منها يكفر ويحل دم

الرجل وماله حتى أنهم ذكروا أشياء يسيرة عند من فعلها مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه، أو كلمة يذكرها على وجه المزاح واللعب»^(١).

٢- وقال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ: «والإنسان قد يكفر بالمقالة الكافرة، وإن كان عند نفسه لم يأت بمكفر، كما حصل من المنافقين في غزوة تبوك، قال تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦]، فهو لاء ظنوا أن ذلك ليس بكفر، ولكن الآية دليل على أن الرجل إذا فعل الكفر ولم يعلم أو يعتقد أنه كفر، لا يعذر بذلك، بل يكفر بفعله القولي والعملي»^(٢).

٣- وقال القاضي عياض فيما نقله الحافظ ابن حجر عند شرحه لحديث «إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم»^(٣): «يحتمل أن تكون تلك الكلمة من الخنا والرفث، أو أن تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة أو بمجون أو استخفاف بحق النبوة والشريعة وإن لم يعتقد ذلك»^(٤).

٤- وقال الحافظ ابن حجر في شرح حديث: «سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يجاوز إيمانهم

(١) مجموعة التوحيد (٩٣ - ٩٤) ط دار الفكر.

(٢) تيسير العزيز الحميد (٤٥٤ - ٤٥٥)، ط المكتب الإسلامي.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٤-٣١٥)، ومسلم (١١٧/١٨). راجع: الفتح برقم (٦٤٧٨)، هداية الباري (١/١١٣).

(٤) فتح الباري (١١/٣١٧)، ط الرياض.

حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^(١): «فيه الرد على قول من قال: لا يخرج أحد من الإسلام من أهل القبلة بعد استحقاقه حكمه إلا بقصد الخروج منه عالماً، فإنه مبطل لقوله في الحديث: «يقولون الحق ويقرؤون القرآن ويمرقون من الإسلام، ولا يتعلقون منه بشيء»^(٢).

٥- وقال الحافظ ابن حجر أيضاً: «وفيه أن من المسلمين من يخرج من الدين من غير أن يقصد الخروج منه، ومن غير أن يختار ديناً على دين الإسلام»^(٣).

٦- وقال صدر الدين القونوي الحنفي: «ولو تلفظ بكلمة الكفر طائعاً غير معتقد له يكفر»^(٤).

٧- وقال ملا علي مسكين الحنفي: «من هزل بلفظ كفر ارتد، وإن لم يعتقد؛ فهو ككفر العناد»^(٥).

٨- وقال الصنعاني: «قلت: قد خرج الفقهاء في كتب الفقه (في باب الردة) أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر، وإن لم يقصد معناها»^(٦).

(١) البخاري (٢٩٦-٢٩٥/١٢) برقم (٦٩٣٠)، ومسلم (١٦٩/٧).

(٢) فتح الباري (٣١٣/١٢).

(٣) فتح الباري (٣١٥/١٢).

(٤) شرح الفقه الأكبر (٤٢١).

(٥) فتح المعين (٤٥٨/٢)، المطبعة العثمانية.

(٦) تطهير الاعتقاد (٣٦-٣٧)، ط مكتبة أنصار السنة المحمدية.

٩- وقال الشيخ حمد بن عتيق من علماء الدعوة نقلاً عن الفقهاء في كتبهم: «إن المرتد: هو الذي يكفر إسلامه إما نطقاً، وإما فعلاً، وإما اعتقاداً، وقرروا أن من قال الكفر كفر وإن لم يعتقد، ولم يعمل به، إذا لم يكن مُكرهاً، وكذلك من فعل الكفر كفر، وإن لم يعتقد ولا نطق به»^(١).

١٠- وقال محمد بن الوليد السمرقندي الحنفي: «إذا أطلق الرجل كلمة الكفر عمداً، لكنه لم يعتقد الكفر، قال بعض أصحابنا: لا يكفر لأن الكفر يتعلق بالضمير، وقال بعضهم يكفر، وهو الصحيح عندي، لأنه استخف بدينه»^(٢).

١١- وقال محمد بن فراموز (مُلا خسروا) الحنفي، ت ٨٨٥ هـ في المحيط: "من أتى بلفظ الكفر مع علمه أنها لفظة الكفر، إن كان عن اعتقاد لا شك أنه يكفر، وإن لم يعتقد أو لم يعلم أنها لفظة الكفر، ولكن أتى بها اختياراً فقد كفر عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل»^(٣).

١٢- وقال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب متحدثاً عن نواقض الإسلام «ومعرفتكم بالناقض إذا تحققتموه وأنه يكون بكلمة ولو لم يعتقد، ويكون بفعل ولو لم يتكلم، ويكون في القلب من الحب والبغض، ولو لم

(١) رسالة الدفاع عن أهل السنة والاتباع (٢٨).

(٢) البحر الرائق لابن نجيم الحنفي (٥/١٣٤)، دار الكتاب العربي.

(٣) ورد الأحكام شرح غرر الأحكام (١/٣٢٤)، طبعة مير محمد، كراتشي.

يتكلم ولم يعمل»^(١).

- وقال - أيضاً - في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]: وأما الآية الثانية ففيها مسائل أيضاً، الثالثة: أن الذي يكفر به المسلم ليس هو عقيدة المسلم خاصة»^(٢).

٢٣- وقال الشوكاني: «وكثيراً ما يأتي هؤلاء الرعايا بألفاظ كفرية، فيقول: هو يهودي ليفعلن كذا، وليفعلن كذا فيرتد، تارة بالقول وتارة بالفعل، وهو لا يشعر»^(٣).

وأختم هذا بقول الشيخ علوي السقاف - وفقه الله -: «زعم بعضهم أنه لا يكفر إلا من اعتقد الكفر، أما من تلفظ به أو عمل ما هو كفر صراحة فلا يكفر؛ إذ الكفر هو الاعتقاد، وهذا مذهب المرجئة المذموم»^(٤).

ثم قال المالكي: - تحت عنوان: هل تناقض الشيخ؟! -:
الشيخ نفى عن نفسه أموراً أكثرها موجودة في فتاواه فلعل نفيه لها رجوع أو ذهول أو مناورة ومنها:

١- إنكاره أنه يبطل كتب المذاهب الأربعة (الدرر ١/ ٣٤)، (١٠/ ١٣)،

(١) مؤلفات الشيخ، قسم الرسائل الشخصية (٢٨).

(٢) السابق، قسم التفسير (٣٤٥).

(٣) الدواء العاجل، ص ١٤، دار الأرقم، ط ١/ ٤٠٥.

(٤) التوسط والاعتقاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد، ص ١٣

مع أنه يسميها في موضع آخر (عين الشرك)! (٢/٥٩). اهـ.
 تعليق: أما كتب المذاهب الأربعة الفقهية (الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية) فلم يبطلها الشيخ - رحمه الله - كما بين هذا في مواضع عديدة^(١)، بل كان يعتمد على كتب الحنابلة الفقهية، وإنما أبطل كلام بعض متأخري الفقهاء الذين سوغوا البدع، فعارض المنحرفون كلام الله وكلام رسوله ﷺ بكلام هؤلاء الفقهاء، - كما سبق بيانه -.

قال المالكي:

٢- إنكاره أنه يقول: إن الناس من ستمائة سنة ليسوا على شيء! (الدرر ٣٤/٩)، (١٣/١٠)، وهذه قد لا يكون قائلها بالنص، لكن له عبارات في اتهام أكثر المسلمين في نجد والحجاز، من ثلاثة قرون أو أربعة، وقد يفهم من بعض العبارات امتداد التكفير لقرن آخر أو قرنين، وعلى كل ليس شرطاً ألا يثبت الغلو في التكفير إلا إذا قال بالعبرة السابقة، فالتكفير الثابت فيه الكفاية، ويكفيك من القلادة ما (أطاح) بالعنق! اهـ.

تعليق: ما دام لم يقلها بالنص فلماذا تجعله متناقضاً؟!

(١) من أهمها: رده على المفتري ابن سحيم، "الدرر، ٣٤/١"، قال الشيخ: "منها قوله إني مبطل كتب المذاهب... إلى أن قال - جوابي عن هذه المسائل أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم". وقال ابنه الشيخ عبد الله بعد دخولهم مكة مبيناً عقيدتهم: "ونحن أيضاً في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلد أحد الأئمة الأربعة". "الدرر، ١/٢٢٧".

قال المالكي:

٣- إنكاره أنه يدعي الاجتهاد والخروج عن التقليد (٣٤/٩)،
(١٣/١٠)، مع أنه لم يسبقه أحد إلى أمور سبق ذكرها. اهـ.
تعليق: بل سبقه علماء أهل السنة والجماعة الداعون إلى التوحيد
والمحذرون من البدع والشرك.

قال المالكي:

٤- أنكر أنه يقول اختلاف العلماء نقمة (٣٤/٩)، (١٣/١٠). اهـ.
تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟

قال المالكي:

٥- أنكر أنه يكفر من توسل بالصالحين (٣٤/٩)، (١٣/١٠). اهـ.
تعليق: لم يفرق المالكي الجاهل بين التوسل بالصالحين وهو بدعة، وبين
الاستغاثة بهم ودعائهم وهو شرك؛ فظنهما - كأحبابه القبوريين - واحداً!
وقد سبق في المقدمة بيان جهله.

قال المالكي:

٦- أنكر أنه يكفر البوصيري لقوله يا أكرم الخلق (٣٤/٩)، (١٣/١٠)
وهو يكفر من يعتقد دون ما ذكره البوصيري. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟

قال المالكي:

٧- أنكر أنه يقول لو قدر على قبة رسول الله لهدمها، ولو قدر على

الكعبة لأخذ ميزابها وجعل لها ميزاباً من خشب (٣٤ / ٩)، (١٣ / ١٠)، وقصتهم في المدينة والبقيع مشهورة. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! وما علاقة هدم القباب التي على القبور - وهو أمر مشروع فعله أهل التوحيد وأحيوا به سنة المصطفى ﷺ الأمر بذلك في قوله لعلي ﷺ الذي تتمسح بمحبته!!: «لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته» رواه مسلم. - ما علاقة هذا بالكذب على الشيخ فيما افتراه عليه خصومه؟!!

قال المالكي:

١ - أنكر أنه يحرم زيارة قبر النبي ﷺ (٣٤ / ٩)، (١٣ / ١٠). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! وأين (حرم) الشيخ زيارة قبر النبي ﷺ الزيارة الشرعية؟! وقد قال ولده عبدالله في رسالته بعد دخول مكة: «وأما ما يكذب علينا سترًا للحق وتلييسًا على الخلق.... وأن زيارته - أي النبي ﷺ - غير مندوبة.. جوابنا في كل مسألة من ذلك: سبحانك هذا بهتان عظيم، فمن روى عنا شيئًا من ذلك، أو نسبه إلينا، فقد كذب علينا وافترى»^(١).

قال المالكي:

٢ - أنكر أن يكون قد حرم زيارة قبر الوالدين (٣٤ / ٩)، (١٣ / ١٠). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! ومع أي شيء تناقض؟!!

(١) الدرر، (١/٢٢٩).

قال المالكي:

٣- أنكر أنه يكفر من حلف بغير الله (٣٤ / ٩)، (١٣ / ١٠). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟

قال المالكي:

٤- أنكر أنه يكفر ابن الفارض (٣٤ / ٩). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟

قال المالكي:

٥- أنكر أنه يكفر ابن عربي (٣٤ / ٩)، مع أنه في مواضع أخرى يرى أنه

أكفر من فرعون!، بل يكفر من لم يكفره وطائفته! (انظر: الدرر السنية

١٠ / ٢، ٢٥ / ٤٥). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟ وقد سبق أن الشيخ ينقل تكفيره عن

العلماء الذين عرفوا أقواله.

قال المالكي:

٦- أنكر أنه يحرق دلائل الخيرات (٩ / ٨٠، ٣٤)، مع أنهم لما دخلوا

مكة حرقوه (١ / ٢٢٨)!

٧- أنكر أنه يحرق روض الرياحين (٩ / ٣٤)، مع أنهم لما دخلوا مكة

حرقوه أيضاً! لأنه يدخل الناس في الشرك! (١ / ٢٢٨). اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟ الشيخ يتحدث (في ٩ / ٣٤) عن

نفسه وهو صادق. وأما ما أحلت عليه (في ١/ ٢٢٨) فهو من فعل غيره! (١)،
ثم إن دخولهم مكة كان بعد وفاة الشيخ - رحمه الله -!!

قال المالكي:

٨- أنكر أنه يكفر جميع الناس إلا من تبعه (٩/ ٨٠)، لم يقل هذا بنصه
وإنما بمعناه وقد سبق الإثبات. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! ما دام لم يقلها بنصه!!

قال المالكي:

٩- وأن أنكحتهم السابقة غير صحيحة (٩/ ٨٠)، مع أنهم إن كانوا
على إنكار البعث ولا يفرقون بين دين محمد بن عبدالله ودين عمرو بن لحي،
فهم كفار! اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! ودعنا من فهمك السقيم!

قال المالكي:

١٠- وأنكر المبادأة بقتال الآخرين وأنه لا يقاتل إلا دفاعاً عن النفس
والحرمة، من باب رد السيئة بسيئة مثلها، إضافة إلى قتال من سب دين

(١) وقد أحسنوا بهذا - ولو رغم أنف المالكي! - يقول الشيخ عبدالله ابن الشيخ في رسالته بعد
دخولهم مكة: "ولا نأمر بإتلاف شيء من المؤلفات أصلاً؛ إلا ما اشتمل على ما يوقع الناس في
الشرك؛ كروض الرياحين..". فليله درهم، ما أحرصهم على نفع الناس وإبعادهم عن كل ما
يضرهم.

الرسول! (٨٣ / ٩)، والعبارة الأخيرة تطمس ما قبلها، فهو يعد مذهبه دين الرسول، ومذهب غيره من المسلمين أشد كفراً من مذهب عمرو بن لحي وكفار قريش. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! الشيخ صادق في أنه لم يبدأ أحداً بالقتال إلا بعد أن بدؤوه.

قال المالكي:

١١- ذكر أنه لا يكفر من عبد الصنم! الذي على قبر عبد القادر ولا من عبد الصنم الذي على قبر البدوي! لجهل الذين يعبدون تلك الأصنام! (١ / ١٠٤)، لكنه في مواضع أخرى كفر من يفعل دون هذا بكثير، ثم هو لا يعترف بمانع الجهل، ويكتب في إبطال هذا المانع (انظر: الدرر السننية ١٠ / ٣٦٩، ٣٦٨، ٣٩٢). اهـ.

تعليق: رجعت إلى ما أحال عليه المالكي الكذوب فوجدته يحيل إلى فتوى للشيخ عبدالله أبابطين يشرح فيها كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية!! في موضوع الفرق بين "بلوغ الحجة" و"فهم الحجة"!! فتأمل الكذب والافتراء على الشيخ محمد - رحمه الله -.

قال المالكي:

١٢- وأنه لا يكفر من لم يهاجر إليه (١ / ١٠٤)، مع أنه خالف هذا ولكن بوضع شروط تؤدي لهذا مثل: أن يكون الشخص قادراً على إظهار دينه!

وهذه القدرة لها شروط أيضاً من أن يكفر أهل بلده ولا يضييه أذى! اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! ودعنا من فهمك السقيم.

قال المالكي:

١٣- وأنه لا يكفر من لم يكفر المخالفين ويقاثلهم (١/١٠٤)، وقد رأينا أنه يفعل هذا، فهو يكرر أن من شك في كفر الكفار فهو منهم، والمسلمون في زمنه هم عنده أشد كفراً من كفار قريش! اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض؟! وأين فعل هذا!؟

قال المالكي:

١٤- وأنه لا يكفر تارك الصلاة (١/١٠٢)، لكن أتباعه اليوم يكفرون تارك الصلاة، وهذا أمر مختلف فيه من قديم، وكان الحنابلة ممن يشدد في هذا. اهـ.

تعليق: أين تناقض الشيخ يا متناقض؟! والمسألة اجتهادية، فلماذا تلزمه بقول أتباعه؟!، وقد قال - رحمه الله - في الموضوع المشار إليه: "والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم". وهذا من ورعه - رحمه الله - في مسألة التكفير لو كنت منصفاً.

قال المالكي:

١٥- وأنه لا يكفر من لم يدخل في طاعته (١٠/١٢٨)، وقد سبق أنه يشترط فيهم إظهار آراء الشيخ والبراءة من خصومه الذين يسميهم

المشركين!. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟

قال المالكي:

١٦- ذكر أنه لا يحكم بالكفر على الجاهل الذي يعمل الشرك والكفر حتى تبلغه الحجة؛ وإنما يقول عمله عمل الكفار (١٠/١٣٦) ولكنه في نصوص أخرى حكم بأن شيوخه وشيوخهم وشيوخ شيوخهم كانوا يفضلون دين عمرو بن لحي على دين النبي ﷺ! وأن أكثر أهل نجد والحجاز على إنكار البعث! وكفر علماء حنابلة وعين أساءهم، ونحو هذا الذي فيه التكفير صريحاً ويصعب تصديق ما ذكره في هذه المسائل. اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟ هلاًّ أحلت على "النصوص

الأخرى"؟! أو أنه لا وجود لها إلا في مخيلتك المريضة!؟

قال المالكي:

١٧- ذكر بأنه إنما ينفي الإسلام الصرف! الذي لا يخالطه شرك ولا بدع، أما الإسلام الذي ضده الكفر فلا ينفيه! (١٠/١٦)، وقد رأيت حكمه على أناس بأنهم كافرون كفرةً ينقل عن الملة! وأن مشركي قريش أخف من مشركي زماننا بمسألتين!... الخ! اهـ.

تعليق: أين التناقض يا متناقض!؟ ودعنا من فهمك السقيم.

قال المالكي:

١٨- وقد صرح الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله بأن أصحاب الشيخ محمد لو خرجوا من قبورهم لقاتلوهم! فقال: (لو ظهر علينا أهل الدرعية لقاتلونا)!! (٦/١٦)، وهذه شهادة كبيرة على الغلو في التكفير والقتال، فإذا كان الناس في زمن عبدالرحمن بن حسن رحمه الله يستحقون التكفير والقتال - على منهج الشيخ محمد - مع أنهم كونهم مغالين أيضاً في التكفير والقتال فكيف بالله عليكم ببقية المسلمين؟! اهـ.

تعليق: أولاً: أين تناقض الشيخ محمد؟!

ثانياً: مقولة الشيخ عبدالرحمن - رحمه الله - هي من قبيل مقولة الصحابي الجليل أنس ؓ لأصحابه: "ما أعرف منكم ما كنت أعهد على عهد رسول الله ﷺ غير قولكم: لا إله إلا الله" ^(١)! وكقول الصحابي الجليل أبي الدرداء ؓ: "لو خرج رسول الله ﷺ عليكم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة" ^(٢) وفي لفظ: "والله ما أعرف من أمة محمد ﷺ شيئاً إلا أنهم يصلون جميعاً" ^(٣).

(١) أخرجه ابن المبارك في المسند (٨٥) والزهد (١٥١٢) وصحح إسناده الشيخ مشهور سلمان في

تحقيقه لكتاب "الاعتصام" للشاطبي (١٦/١).

(٢) أخرجه ابن وضاح في "البدع" (رقم ١٧١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠).

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: "مراد أبي الدرداء أن أعمال المذكورين حصل في جميعها النقص والتغيير إلا التجميع في الصلاة، وهو أمر نسبي؛ لأن حال الناس في زمن النبوة كان أتم مما صار إليه بعدها، ثم كان في زمن الشيخين أتم مما صار إليه بعدهما. وكأن ذلك صدر من أبي الدرداء في أواخر عمره، وكان ذلك في أواخر خلافة عثمان. فياليت شعري إذا كان ذلك العصر الفاضل بالصفة المذكورة عند أبي الدرداء، فكيف بمن جاء بعدهم من الطبقات إلى هذا الزمان؟ وفي هذا الحديث جواز الغضب عند تغير شيء من أمور الدين، وإنكار المنكر بإظهار الغضب إذا لم يستطع أكثر منه"^(١). قلت: فتأمل كيف يحمل العلماء الكلام على محمله الحسن، وقارنه بفهم المالكي الجاهل الحاقداً.

ثم قال المالكي - تحت عنوان المسيرة تتواصل -:

أقوال مدرسة الشيخ في تأكيد منهج الشيخ في التكفير:

١- تكفير من وافق أهل بلده - كالحجاز أو اليمن أو الشام - ولو في الظاهر وإن كان في الباطن محباً للوهابية مبغضاً لقومه، جاء هذا في الدرر السننية (١٢١/٨) قاله الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد رحمه الله. اهـ.

تعليق: نص كلام الشيخ: "اعلم رحمك الله أن الإنسان إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم خوفاً منهم ومداراة لهم ومداهنة لدفع شرهم

(١) الفتح (٢/١٦٢).

فإنه كافر مثلهم؛ وإن كان يكره دينهم ويبغضهم ويحب الإسلام والمسلمين - إلى أن قال - ولا يستثنى من ذلك إلا المكره وقد استدل - رحمه الله - لهذا القول بـ (٢١) دليلاً من الكتاب والسنة! فهلاً فندها المالكي لنقتنع بخطأ الشيخ أو تشدده بدلاً من هذا الاستنكار الذي لا يصدر إلا عن جاهل بعقيدة السلف وبالأدلة الشرعية.

قال المالكي:

٢- وأما تكفير المسافر إلى خارج بلاد الدعوة خاصة مع اعتقاد إسلام البلدان الأخرى (٨ / ٤٢٤) وهذا قاله حمد بن عبدالعزیز. اهـ.

تعليق: السؤال الموجه للشيخ - رحمه الله -: "ما قولكم فيمن يسافر من المسلمين إلى بلاد الشرك؛ فأجاب بأنه يلزمه أن يظهر دينه ويتبرأ من دينهم وإلا فيصبح "حكمهم حكمهم"؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْكُفْرَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ [النساء: ٩٧] وبقوله ﷺ: "من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله" وقوله ﷺ: "أنا بريء من مسلم بين ظهرائي المشركين".

فأين التكفير؟! وعبارة الشيخ "حكمهم حكمهم" هي كقوله ﷺ "فهو مثله"! ثم: لماذا لا تذكر أدلة الشيخ وتفندها دليلاً دليلاً لكي نُسلم لك بما ترمي إليه. أما مجرد التشنيع فهذا لا يقنع عاقلاً.

قال المالكي:

٣- وأما تكفير ابن عربي وابن الفارض وأنها من أكفر أهل الأرض، ففي الدرر (٣٦٦/٨) وهذا عند الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله. اهـ.
تعليق: سبقت الإجابة عن هذا الافتراء.

قال المالكي:

٤- وأما التصريح بأن مكة والمدينة ديار كفر آيين عن الإسلام، ففي الدرر (٢٨٥/٩). اهـ.
تعليق: سبقت الإجابة عن هذا الافتراء.

قال المالكي:

٥- وأما تكفير الدولة العثمانية ففي الدرر (٤٢٩/١٠) وأن من لم يكفرها فهو كافر! لا يعرف معنى لا إله إلا الله! وأن من أعانهم فقد ارتكب الردة صريحة! قالها الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن البابطين رحمه الله. اهـ.
تعليق:

أولاً: المجيب عبدالله بن عبد اللطيف لا أبويطين كما زعم المالكي!
ثانياً: كما أن الأفراد ليسوا معصومين من الكفر فكذلك الدول والجماعات إذا ما وقعوا فيه؛ فلا داعي للتهويل.
ثالثاً: لا يلزم من تكفير دولة أو قرية ما تكفير جميع أفرادها أو من يعيش فيها

- كما يعلمه من يعرف الأدلة والوقائع.. يقول الشيخ ابن سحمان - رحمه الله -^(١):
 وحكمُ بلاد الكفر حكمٌ مقرر وليس خفيًا حكمه عند من عقل
 كما هو في الآداب عند ابن مفلح وقرره الأشياخ حقًا بلا زلل
 كذا هو في المصباح من رد شيخنا على من طغى لما تورط في الخطل
 إذا ما تولى كافر متغلب على دار إسلام وحل بها الوجمل
 وأجرى بها أحكام كفر علانيا وأظهرها فيها جهازًا بلا مهل
 وأوهى بها أحكام شرع محمد ولم يُظهر الإسلام فيها ويتحل
 فذي دار كفر عند كل محقق كما قاله أهل الدراية بالنحل
 وما كل من فيها يُقال بكفره فربّ امرئ فيهم على صالح العمل
 ضعيف ومستخف ومن كان عاجزاً عن الهجرة المثلى وليس بذي حيل
 رابعاً: من كفر الدولة العثمانية (في آخر عهدا) من علماء الدعوة له أدلته
 الشرعية التي اعتمد عليها في حكمه هذا؛ كحمايتها للشركيات الواقعة عند
 القبور والمشاهد، وتحكيمها للقوانين، ومحاربتها للتوحيد وأهله... الخ،
 فكان الواجب على المالكي صاحب الحمية لهذه الدولة أن يورد أدلة
 المكفرين ثم يجيب عنها، أما التهويل والتهويش فليس من طريقة طلاب
 الحق.

(١) في ديوانه: (ص ١٣٧-١٣٨).

قال المالكي:

٦- وأما تكفير قبيلة قحطان ففي الدرر (١٠/٥٠٣) بسبب تحاكمهم إلى الأحكام القبلية، وهذا عند ابن سحمان.

٧- وأما تكفير قبيلة العجمان ففي الدرر (١٠/٥٠٣) بسبب تحاكمهم إلى الأحكام القبلية عند ابن سحمان أيضاً. اهـ.

تعليق: لم يكفر الشيخ "قبيلة قحطان" ولا قبيلة "العجمان"!! لكنه الافتراء والبهتان! وهذا كلام الشيخ ابن سحمان: "هذه كلمات في بيان الطاغوت ووجوب اجتنابه - إلى أن قال - وحاصله أن الطاغوت ثلاثة أنواع: طاغوت عبادة وطاغوت طاعة ومتابعة. والمقصود في هذه الورقة هو طاغوت الحكم؛ فإن كثيراً من الطوائف المتتبعين إلى الإسلام قد صاروا يتحاكمون إلى عادات آبائهم، ويسمون ذلك الحق بشرع الرفاقة، كقولهم شرع عجمان وشرع قحطان وغير ذلك"؛ ثم ذكر أدلة وجوب التحاكم إلى الكتاب والسنة.

فأين تكفير قبيلة "قحطان" و"العجمان" هكذا بالعموم؟!!

الشيخ يتكلم عن عادة "جاهلية" انتشرت في زمنه بين أبناء بعض القبائل؛ وهي التحاكم إلى (سلوم) القبيلة وعاداتها ولو كانت مخالفة لشرع الله - عز وجل؛ كعدم توريث المرأة مثلاً. فهل يشك المالكي في كفر من فعل هذا وهو يعلم حكم الله؟!!

قال المالكي:

٨- وأما تكفير أهل حایل ففي الدرر (٩/٢٩١، ٢٩١) وأن جهادهم من أفضل الجهاد. اهـ.

تعليق:

أولاً: سبق بيان أن تكفير أهل قرية أو مدينة لارتكابهم الأمر المكفر لا يلزم منه كفر جميع الأفراد.

ثانياً: نص كلام الشيخ: "وأهل حائل أمرهم الإمام بالدخول في الطاعة ولزوم السنة والجماعة ومنازمة أهل الشرك، وعداوتهم وتكفيرهم؛ فأبوا ذلك وتبرؤا منه.. - ثم ذكر مخالفتهم التي أوجبت هذا الحكم - فكان الواجب على المالكي إن كان طالب حق أن يوردها ويفندها ويبين لنا بالدليل أنها غير مكفرة لمن ارتكبتها، أما مجرد التشنيع وتهيج عواطف الدهماء فهي من صفات أهل الأهواء والفتن. أما أهل الديانة من أتباع الصحابة - رضي الله عنهم - فهم يعملون بقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة: ٢٢].

قال المالكي:

٩- تكفير الإباضية (١٠/٤٣١، ٤٣٨) عند عبدالله بن عبد اللطيف رحمه الله. اهـ.

تعليق: لو ذكر المالكي قول الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف - رحمه الله -:
"وأما إباضة أهل هذا الزمان فحقيقة مذهبهم وطريقتهم: جهمية قبوريون،
وإنما ينتسبون إلى الإباضة انتساباً". لتبين أن التكفير كان للجهمية الذين
أجمع السلف على كفرهم؛ فمن كان على مثل عقائدهم لزمته أحكامهم وإن
تسمى بغير اسمهم؛ لأن العبرة بالحقائق دون الأسماء.

قال المالكي:

١٠- تكفير من دخل في الدعوة وادعى أن آباءه ماتوا على الإسلام!
يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه! وصار ماله فيئاً للمسلمين!
(١٠/١٤٣)، وإن كان قد حج فعليه إعادة الحج لأن حجه قبل انضمامه
للدعوة كان أيام شركه ومن شروط الحج الإسلام! (١٠/١٣٨) وهذا عند
أبناء الشيخ وحمد بن ناصر. اهـ.

تعليق: سأورد نص الفتوى ليتبين للقراء استمرار المالكي للكذب
والبهتان على أئمة الدعوة: "المسألة الخامسة عشرة: فيمن عاهد على
الإسلام، والسمع والطاعة، والمعادة والموالاتة، ولم يف بآهده عليه من
الموالاتة والمعادة، ولا تبرأ من دينه الأول، ويدعي أن آباءه ماتوا على

الإسلام، فهل يكون مرتداً؟ وهل يحل أخذ ماله وسببه إن لم يرجع؟
 الجواب: إن هذا الرجل، إن اعتقد أن آباءه ماتوا على الإسلام، ولم يفعلوا الشرك الذي نهينا الناس عنه، فإنه لا يُحکم بكفره، وإن كان مراده أن هذا الشرك الذي نهينا الناس عنه، هو دين الإسلام، فهذا كافر، فإن كان قد أسلم فهو مرتد، يجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وصار ماله فيئاً للمسلمين، وإن تاب قبل موته أحرز ماله، والله أعلم".
 فالتكفير ليس لمن "دخل في الدعوة" كما يزعم المالكي! وإنما لمن "كان مراده أن هذا الشرك الذي نهينا عنه هو دين الإسلام"! وشتان بينهما يا ملبس.

قال المالكي:

١١- تكفير الجهمية (٤٣٠/١٠) وأنهم زنادقة مرتدون بالإجماع هذا عند بعض الوهابية علماً أنهم يدخلون الأشاعرة في الجهمية! وقد اعتدل آخرون من علماء الدعوة، في الدرر (٣٧٣/١٠) فذكروا الخلاف في تكفيرهم وأن الحكم بإسلامهم ليس مجمعاً عليه، وهذا أخف من مدي الإجماع على كفرهم. اهـ

تعليق: سبق بيان أن السلف على كفر "الجهمية"؛ لمصادمة عقائدهم ومناقضتها للكتاب والسنة؛ فإن كان المالكي ولا بد مشنعاً ولائماً فليلمهم وليين للمسلمين خطأهم!

وأما محاولة المالكي إقحام الأشاعرة لمجرد التشنيع فهي محاولة بائسة؛ لأن حكم الأشاعرة غير المتجهمين يختلف عن حكم الجهمية، وأئمة الدعوة لا يجهلون هذا. أما من ادعى الأشعرية وعقائده نفس عقائد الجهمية فإنه يُلحق بهم؛ لأن العبرة بالحقائق لا بالأسماء - كما مضى. (مع ملاحظة أن تكفير النوع لا يلزم منه تكفير المعين . وهذا ما يحاول المالكي إخفاءه!).

قال المالكي:

١٢ - تكفير من سمى الوهابية خوارج (١٠ / ١٨٢) عند الشيخ عبدالله بن محمد مع أنه من المعتدلين، وهذا رد للتبديع بتكفير! ولذلك لم يكفر عليٌّ ومن معه من الصحابة خوارج مع أن الخوارج كفروهم، وقد اعترف الشيخ بأنه (لا يجوز تكفير من يكفرنا) (١٠ / ٢٤). اهـ.

تعليق: هذا كذب على الشيخ عبدالله - رحمه الله -، وهذه عبارته - بعد أن أورد قول الإمام إسحاق بن راهوية: "أجمع المسلمون أن من سب الله أو رسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله؛ أنه كافر بذلك، وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله" - قال الشيخ عبدالله: "ومعنى قول إسحاق رحمه الله تعالى: أو دفع شيئاً مما أنزل الله، أن يدفع أو يرد شيئاً مما أنزل الله في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ من الفرائض، أو الواجبات، أو المسنونات، أو المستحبات، بعد أن يعرف أن الله أنزله في كتابه، أو أمر به رسوله ﷺ، أو نهى عنه، ثم دفعه بعد ذلك، فهو كافر مرتد، وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله في كتابه من الشرع، إلا ما

دفعه وأنكره، لمخالفته لهواه أو عادته، أو عادة أهل بلده.
وهذا معنى قول العلماء: من أنكر فرعاً مجتمعاً عليه كفر، فإذا كان من
أنكر النهي عن الأكل بالشمال، أو النهي عن إسبال الثياب، بعد معرفته أن
الرسول ﷺ نهى عن ذلك، فهو كافر مرتد، ولو كان من أعبد الناس
وأزهدهم.

فكيف بمن أنكر إخلاص العبادة لله وحده، وإخلاص الدعوة
والاستغاثة، والنذر والتوكل، وغير ذلك من أنواع العبادة، التي لا تصلح
إلا لله وحده، ولا يصلح منها شيء لملك مقرب، ولا نبي مرسل، التي أرسل
الله جميع رسله، وأنزل جميع كتبه لأجل معرفتها والعمل بها، التي هي أعظم
شعائر الإسلام، الذي هو معنى لا إله إلا الله، فمن أنكر ذلك وأبغضه،
وسبه وسب أهله، وسأهم الخوارج، فهو الكافر حقاً، الذي يجب قتاله،
حتى يكون الدين كله لله، بإجماع المسلمين كلهم، والله سبحانه أعلم".

فكلام الشيخ عن الذي "ينكر إخلاص العبادة لله، وإخلاص الدعوة
والاستغاثة، والنذر والتوكل، وغير ذلك من أنواع العبادة التي لا تصلح إلا
لله وحده". ويُبغض ذلك كله ويسب أهله. ولم يكن الكلام عن (مسلم)
(موحد) يسب الوهابية! كما يزعم المالكي الكذوب!!

قال المالكي:

١٣- يرى الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: أن صلاة أحمد خلف

الجهمية من أوضح الأدلة على كفرهم (٤٢٠ / ١٠)، وهذا استدلال غريب عجيب يصعب عليّ فهمه!. اهـ

تعليق: لا غرابة في صعوبة فهم كلام الشيخ عبد اللطيف عليك! لأنها ليست بأولى دلائل غبائك وضعف عقلك وجهلك بطريقة أهل السنة في الاستدلال.

فالشيخ عبداللطيف - رحمه الله - يجيب على سؤال من استشكل ما نُقل في بعض الروايات من صلاة الإمام أحمد - رحمه الله - الجمعة خلف الجهمية مع تكفيره لهم. فأجابه الشيخ بأن لا تعارض بين الأمرين؛ لأن صلواته (الجمعة) خلفهم إن ثبتت فإنها تحمل على الخوف أو اتقاء شرهم؛ وقد ورد أنه كان يعيد الصلاة التي صلاها خلفهم.

ولو تابع المالكي قراءة فتوى الشيخ لعلم هذا، قال الشيخ عبداللطيف: "وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبدالله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة". فهل يسهل الفهم على المالكي بعد هذا التوضيح!؟

قال المالكي:

١٤ - من قال لا إله إلا الله حال الحرب يُقتل ولا يتوقف عنه كما فعل أسامة بن زيد لأن صاحب أسامة لم يقلها قبل ذلك وهم يقولونها قبل

ذلك!! (٢٣٩/٩). اهـ.

تعليق: المالكي الأنوك لا يعرف الفرق بين المشرك الأصلي والمرتد!! فأنى له أن ينتقد علماء أهل السنة وهو بهذا الجهل وبهذه الحماسة؟! ولكي يستفيد هو وغيره أنقل له فتوى أئمة الدعوة التي أشار إليها مستهجنًا!:" سئل أبناء الشيخ، وحمد بن ناصر، عن المشرك، إذا قال لا إله إلا الله حال الحرب؟.

فأجابوا: هذا يحتاج إلى تفصيل، فإن كان المشرك لا يتلفظ بها في حال شركه وكفره، كحال المشركين، الذين في زمن النبي ﷺ، فهذا إذا قال لا إله إلا الله، وجب الكف عنه، لأنها دليل على إسلامه وإقراره، لأن المشركين في زمن النبي ﷺ لا يقولونها، وإذا قالها أحدهم كانت دالة على إسلامه، وهذا معنى الأحاديث التي جاءت في الكف عن من قال لا إله إلا الله؛ كحديث أبي هريرة المتفق عليه "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله عز وجل" وكذلك حديث أسامة، لما قتل الرجل في الحرب بعدما قال لا إله إلا الله، فلما ذكر ذلك لرسول الله ﷺ أنكر ذلك عليه، وقال: "أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟" فقال: يا رسول الله: إنها قالها تعوذًا، وفي رواية إنها قالها خوفًا من السلاح، فقال: "أفلا شققت عن قلبه؟".

قال العلماء: وفي ذلك أنزل الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴿٩٤﴾ [النساء: ٩٤] الآية؛ فدللت الآية على أنه يجب الكف عن الشرك إذا أظهر الإسلام، ولو ظن أنه إنما قال ذلك خوفاً من السيف، فإن تبين بعد ذلك أنه إنما أظهر الإسلام تعوداً، قتل، ولهذا قال تعالى: ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ والتبين هو: التثبت، والتأني، حتى يتبين حقيقة الأمر.

وأما إذا كان المشرك يتلفظ بلا إله إلا الله في حال كفره وردته، ويفعل من الأفعال ما يوجب كفره وأخذ ماله، فهذا يُقتل ويباح دمه وماله، كما قال الصديق رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه، لما ارتدت العرب بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيهم طائفة يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون، ولكنهم منعوا الزكاة.

فقال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله".

فقال أبو بكر رضي الله عنه: فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها، قال عمر: فما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق، فقاتلهم أبو بكر وسائر الصحابة، مع كونهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون.

وأجمع العلماء من أهل المذاهب: على كفر من جحد ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالصلاة والصيام والحج وغير ذلك، وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وذلك لأن الدين لا يجوز التفريق فيه، بأن يؤمن الإنسان ببعض ويكفر ببعض، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١]، وقال تعالى: ﴿وَقَتَلُوا هُمَّ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفا: ٣٩] قال العلماء: كل طائفة امتنعت عن شريعة من شرائع الإسلام، تقاتل حتى يكون الدين كله لله، وهذا مجمع عليه بين العلماء من أهل المذاهب، والله أعلم".

قلت: فتأمل هذا الكلام المحقق الذي عليه نور الكتاب والسنة، وقارنه بكلام المالكي الجاهل. وكل إناء بالذي فيه ينضح.

قال المالكي:

١٥ - تكفير من بلغته الدعوة ولم يسلم (٩/ ٢٤٥). اهـ.

تعليق: كذبت؛ فنص كلام الشيخ عبدالعزيز بن محمد: "وأما الجيوش والأجناد الذين تجهزهم من الوادي وأتباعهم؛ فنأمرهم بقتال كل من بلغته الدعوة وأبى عن الدخول في الإسلام والانقياد لتوحيد الله وأوامره وفرائضه، واستمسك بما هو عليه من الشرك بالله، وترك الفرائض،

والأحكام الجاهلية المخالفة لحكم ورسوله."

فإن لم يكفر هؤلاء وأمثالهم فما في الدنيا كافر! وإن خالف المالكي في هذا التكفير فليبين حجته بدلاً من هذا التهويل الكلامي.

قال المالكي:

١٦- تكفير من لم يكفر أهل مكة (٩/٢٩١). اهـ.

تعليق: كذبت؛ ونص كلام الشيخ ابن سحمان - رحمه الله - كان في تكفير "عباد القبور" ومن "عدل عن توحيد الله إلى الشرك" سواء أكانوا من أهل مكة أم من غيرهم. وما هي من مشركي نجد ببعيد! كما هو معلوم.

قال المالكي:

١٧- تكفير الأشاعرة وأنهم لا يعرفون معنى الشهادتين (١/٣٦٤، ٣٦٢، ٣٢٤، ٣١٢، ٣٢٠). اهـ.

تعليق: كذبت؛ فصغار الطلبة - والله الحمد - يعلمون أن أئمة الدعوة يسرون على طريقة أسلافهم في "تبديع" الأشاعرة لا تكفيرهم كما يدعي المالكي - كما سبق -.

وفي الموضوع المحال عليه؛ قال الشيخ عبد الله أبابطين - رحمه الله - بعد أن عدد مخالفات الأشاعرة لأهل السنة: "إذا عرفت هذا عرفت خطأ من جعل الأشعرية من أهل السنة؛ كما ذكره السفاريني في بعض كلامه" (الدرر ١/٣٦٤). فلماذا الكذب - أصلحك الله -؟

قال المالكي:

١٨ - تكفير المعتزلة (١/٣٥٧). اهـ.

تعليق: كذبت؛ فالكلام عن غلاة القدرية لا المعتزلة! وغلاة القدرية هم الذين ينفون علم الله -عز وجل، فيعتقدون أن الله لا يعلم أفعال العباد حتى تقع منهم!! تعالى الله عن قولهم، وهذا تكذيب صريح لكتاب الله عز وجل. ولهذا كفرهم أئمة الإسلام قبل أن يُخلق علماء الدعوة!؛ كالشافعي -رحمه الله الذي قال قولته المشهورة فيهم: "خاصموهم بالعلم؛ فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوه كفروا"^(١).

قال المالكي:

١٩ - تكفير الخوارج وأنهم خارجون عن الإسلام (١٠/١٧٧) عند

عبدالله ابن الشيخ. اهـ.

تعليق:

أولاً: الكلام لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - لا للشيخ عبدالله! والكلام عن الطائفة الممتنعة عن شرائع الإسلام لا عن الخوارج!! وبإمكان القارئ التأكد بالرجوع للموضع الذي أحال إليه المالكي تلييساً كعادته. ثانياً: أما حكم الخوارج فقد اختلف السلف - قبل أئمة الدعوة! - فيه؛

(١) انظر: جامع العلوم والحكم، لابن رجب (١/١٠٣ - ١٠٤) قال - رحمه الله -: "وأما من أنكر العلم القديم فنص الشافعي وأحمد على تكفيره، وكذلك غيره من أئمة الإسلام".

ومن ذهب لتكفيرهم احتج بقوله ﷺ عنهم: "يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية"^(١). فإن كان لك اعتراض على المكفرين لهم من أئمة السلف فهاته بعلم.

ثالثاً: أن الشيخ عبدالله الذي افتريت عليه وقولته ما لم يقل له فتوى في الخوارج في نفس الجزء الذي تحيل عليه! (ص ٢٤٤) ذهب فيه إلى ترجيح تبديعهم لا تكفيرهم! فتأمل.

قال المالكي:

٢٠- تكفير مانعي الزكاة وأنهم خارجون عن الإسلام (١٧٧/١٠) عند عبدالله ابن الشيخ. اهـ.

تعليق:

أولاً: الكلام لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - لا للشيخ عبدالله! ثانياً: مانعو الزكاة كفرهم الصحابة ﷺ بقيادة أبي بكر ﷺ!! وشنوا عليهم ومن معهم حروباً سميت بـ "حروب المرتدين"! دون تفريق بينهم، فعجباً للمالكي عندما يدافع عن هؤلاء! والحمد لله الذي فضحه بهذا.

قال المالكي:

٢١- تكفير الناس بالحرمين ومصر والشام واليمن والعراق ونجران وحضرموت والموصل والأكراد (١/٣٨٥، ٣٨٠). اهـ.

(١) تنظر: رسالة «الخوارج» للشيخ ناصر العقل، ومثلها للدكتور غالب عواجي.

تعليق: هذا كذب؛ والحديث كان وصفاً لانتشار أنواع الشركيات والبدع قبل دعوة الشيخ المجدد - رحمه الله -؛ الذي وفقه الله ومن استجاب له لنشر دعوة التوحيد في هذه البلاد كلها، فله الحمد والمنة سبحانه.

قال المالكي:

٢٢- وتحدث الشيخ ابن حميد رحمه الله عن (انقلاب الأكثرين عن دين الإسلام وموالاتهم لعبدة الأوثان وأعداء الشريعة من الملحدين والنصارى والرافضة) (١٥ / ٤٧١)، وأن هذا (عام في القرى والأمصار والبوادي إلا بقايا ممن رسخت في التوحيد عقائدهم) (١٥ / ٤٧١)! اهـ.

تعليق:

أولاً: الحديث للشيخ عبدالله بن (سليمان) بن حميد، لا كما يوهمه إطلاقك أنه للشيخ الشهير عبدالله بن (محمد) بن حميد - رحمهم الله جميعاً - .
ثانياً: لا زلت تمارس هوايتك في الكذب! فقول الشيخ الثاني: أن هذا "عام في القرى.. " موجود في الدرر قبل الأول؛ وهو غير متعلق به! فلماذا جعلته بعده وأوهمت أنه تابع له؟!

ثالثاً: قول الشيخ: "وأن هذا عام... " يعود على قوله في وصف حال أهل عصره: "انغماسهم في الشهوات المحرمة، وموالاتهم لأعداء الله ورسوله، وتركهم للصلاة التي هي عمود الإسلام، والذين يصلون منهم يؤخرونها عن أوقاتها". وهو - رحمه الله - أدري بحال عصره منك، فإن

وجدت في كلامه مبالغة في الوصف بسبب حرصه على هدايتهم وسلوكهم الصراط المستقيم، فتعقبه بعلم؛ دون أن تزعم أنه يكفرهم!!
قال المالكي:

٢٣- وأن (كل مسلم يوالي الكفار والمشركين واليهود والنصارى ولا ينكر عليهم شركهم ويحسن أفعالهم أو يشك في كفرهم أنه كافر ولو عرف التوحيد وعمل بشرائع الإسلام الظاهرة) (١٥ / ٤٧٥). اهـ.
تعليق: جعلك هذا من المؤاخذات على أئمة الدعوة دليل جهلك بالعميقة، وإلا فهل يشك أحد في كفر من شك في كفر اليهود والنصارى!!
لقد أجمع علماء الأمة - قبل أئمة الدعوة - على تكفير من هذا شأنه^(١). فقاتل الله الهوى والجهل إذا اجتماعا.

قال المالكي:

٢٤- ثم ذكر أنواع التشبه بالكفار والركون وذكر منها (اللبس وزيارتهم ولين الكلام ومد العين إلى زهرتهم وتقريبهم في الجلوس واستعمالهم في الوظائف والدخول عليهم والبشاشة لهم أو إظهار ولو شيء

(١) قال القاضي عياض المالكي في "شرح الشفا" (٢ / ٦١٠): "ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك". وانظر - أيضًا - (٢ / ٥١٠)، و"مراتب الإجماع" لابن حزم، (ص ١١٩).

من البشاشة! والطلاقة والإكرام العام ومعاونتهم ولو بأدنى شيء والتزبي بزيمهم والسكنى معهم في ديارهم والميل اليسير فكيف بمجالستهم ومؤاكلتهم وإلانة الكلام، وتقريبهم في الجلوس) (٤٧٦/١٥ - ٤٨٢) اهـ.

تعليق: أنواع التشبه بالكفار ذكرها بتفصيل أطول من هذا كثير من علماء الإسلام قبل أئمة الدعوة؛ فلا أدري ما الذي استنكرته - حتى نناقشه - أيها "المسامح"!^(١).

قال المالكي:

٢٥- ثم يقول (وإذا فهمت ما تقدم تبين لك انحراف كثير من أهالي هذا الزمان وردتهم الصريحة)! وأن من أكرمهم أو أثنى عليهم أو عاشرهم أو لم يعلن البراءة منهم (فهذا ردة من فاعله! يجب أن تجرى عليه أحكام المرتدين! كما يدل على ذلك الكتاب! والسنة! وإجماع الأمة! المقتدى بهم) (٤٧٩/١٥) اهـ.

تعليق: قول الشيخ "وردتهم الصريحة" يعود إلى "مبادرتهم إلى موالة المشركين، ومحبتهم، وتحسين أعمالهم، مع تركهم الواجبات". فما الذي استنكرته حتى يُثمر الكلام معك، بدلاً من هذا التهويل الذي لا طائل

(١) يُنظر للفائدة: رسالة "التشبه المنهي عنه" للدكتور جميل اللويحي، ورسالة "التدابير الواقية من التشبه بالكفار" للدكتور عثمان دو كوري.

منه؟! والله يقول: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١] فالموالاتة التامة تُخرج المرء من الإسلام. وترك الصلاة - وهي أحد الواجبات - يكفر بها المسلم. وتحسين كفرهم يُخرج المرء من الإسلام... فهلاً بيئت لنا ما الذي استشكل عليك من كلام الشيخ - رحمه الله -؟! الذي ينبغي أن يفهم بالفهم السلفي لا بفهم أهل الأهواء.

قال المالكي:

٢٦ - وأنه (يحرم السفر إلى بلاد المشركين للتجارة إلا أن يكون المسلم قوياً له منعة يقدر على إظهار دينه وتكفيرهم وعيب دينهم والظعن عليهم! والبراءة منهم! وإظهار البغضاء والعداوة لهم، ولا يبدوؤوهم بالسلام، وإذا لقوهم في طريق فليضطروهم إلى أضيقة وأن يصرح لهم بأنهم كفار! وأنه عدو لهم ويعلمون منه ذلك! فإن لم يحصل لم يكن مظهراً للدين! ولا يعتبر فعل الصلاة فقط إظهاراً للدين ولا اعتزالهم واجتناب ذبائحهم!) (٤٨٢/١٥ - ٤٩١). اهـ.

تعليق: لا أدري ما الذي استنكره المالكي الجاهل من كلام الشيخ؟! فهذا الجاهل يسرد أقوال أئمة الدعوة المعتمدة على الكتاب والسنة بعد أن يجزئها، دون أن يناقشها أو يبين ما يراه خطأ فيها! مظهراً التعجب منها! والعجب منه؛ لجهله بعقيدة السلف الذين يزعم الانتساب إليهم بين حينٍ وآخر! فمثلاً: مقولة "فاضطروهم إلى أضيقة" نص حديث نبوي صحيح

- كما هو معلوم - فهل للمالكي اعتراض عليه؟ أو يجروء على اتهامه ﷺ بالتشدد؟! وقس على هذا.

قال المالكي:

٢٧- وأن الذين يستخدمون الخدم الكفار في بيوتهم ومكاتبهم وأشغالهم.. ومع ذلك هم تاركون لكثير من الواجبات فاعلون لكثير من المحرمات لا يعرفون من الشهادتين إلا الألفاظ فهم مثل هؤلاء كفار مرتدون (ومن شك في ردتهم عن الإسلام فهو لا يعرف الدين ولم يشم رائحة العلم النافع)! (٤٨٦/١٥)، وأن مثل هذا الاستخدام (محرم بنص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة) (٤٨٦/١٥). اهـ.

تعليق:

أولاً: حذف المالكي - كعاداته - بعض عبارة الشيخ! ووضع بدلاً منها نقاطاً؛ وهي "المحبوسين تحت أوامرهم وسيطرتهم، خاضعين لهم ذليلين، يتصرفون فيهم كيف شاؤوا".

ثانياً: بين الشيخ أن هؤلاء المذكورين "لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه، ولا من شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا لفظها" وهم مع هذا موالون للكفار؛ فهل يشك في ردة هؤلاء وكفرهم إلا جاهل بالأحكام الشرعية، ويكفي منها تركهم للصلاة. وقد قال ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر».

ثم قال المالكي: نماذج من مواقف المتأخرين من التعليم:
سأذكر هنا فتاواهم المغالية في الأمور العصرية، وأشهرها التعليم، وقبل
هذا أريد أن أبين أن سبب هجومهم على التعليم المعاصر فيما أظن، هو
خشيتهم أن يزاحم العلوم الشرعية التي يوظفونها في نصرة الغلو الوهابي
نفسه. اهـ.

تعليق: هذا من ظنونك الكثيرة الكاذبة التي تُلزم بها الآخرين بما شئت
ثم تحاكمهم حسب فهمك السقيم. والعلماء خشوا أن تزاحم هذه العلوم
العصرية العلوم الشرعية؛ كالقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف
وغيرهما من العلوم التي تنفع المسلم في دينه ودنياه.

قال المالكي:

- ١- المعلمون الذين تستقدمهم وزارة المعارف من الدول العربية
ملحدون (الدرر السنية ٥ / ١٦)، وزنادقة!! (١٢ / ١٦).
- ٢- ووصل التكفير إلى المعين، فكفر بعض العلماء دكتوراً اسمه فوزي
الشبيبي واتهمه بأنه أكبر داعية للإلحاد والزندقة (١٢ / ١٦).
- ٣- وأن هؤلاء المعلمين القادمين من الدول العربية قد جاءوا لشجرة لا
إله إلا الله التي جاء بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب ليقتلعوها من هذا
الوطن (٨ / ١٦)!.
٤- وأن هذه الشجرة قد زالت من تلك الأمصار (٨ / ١٦). اهـ.

تعليق: لم ينقل المالكي - كعادته في التلبيس - سبب قول العلماء أو حكمهم؛ لأنه يعلم أن القارئ المسلم سيقف في صف العلماء الذين حكموا بهذه الأحكام على المدرس المذكور أو غيره ممن شابهه، وسيعلم افتراء المالكي عليهم. وهأنذا أنقله: يقول الشيخ ابن حميد - رحمه الله - في رسالته إلى وزير المعارف متحدثاً عن المدرس المذكور: "وإليكم شيئاً مما ثبت لدينا عنه: فمنها: رميه أسئلة التفسير مع ما اشتملت عليه من الآيات القرآنية على الأرض ودوسها بقدميه!! وعندما قيل له: هذا حرام. قال: لا حلال ولا حرام؛ إنما هذه عقيدة أمهاتكم التي ورثتم عنهن!!" (الدرر السننية، ١٦/١٢-١٣).

فهل يشك مسلم في كفر وردة من يهين آيات القرآن الكريم بهذه الطريقة؟! لقد أجمع العلماء - حتى المرجئة الذين يتهاونون في أمر الكفر- في كفر من فعل فعل هذا الرجل. أفهان عليك كتاب الله إلى هذا الحد يا مالكي حتى تدافع عن يدوس آياته بقدمه؟! نعوذ بالله من الضلال وأن نكون ممن قال الله عنهم: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] ولكن وأسفاه؛ في سبيل التشنيع على دعاة الكتاب والسنة يهون أمامه كل أمر عظيم.

قال المالكي :

٥- وأن هؤلاء المعلمين هم من أفراخ الإفرنج وعباد الأولياء ومن تاركي الصلاة وغيرها من شعائر الإسلام (١٦/١٠٠). اهـ.

تعليق: هذا كذب! فالحديث كان عن الصحف القادمة من البلاد الأخرى التي كانت حرباً على دين الله. ولم يتطرق للمعلمين لا من قريب أو بعيد!
قال المالكي:

٦- وأن من سافر إلى الدول المجاورة لتعليم أو تجارة أو غيرها يجب أن يُهجر حتى يظهر التوبة (١٥/٤٦٢).

٧- وكان المواطن القادم من تلك البلاد يغمس في الماء بثيابه بعد صلاة الجمعة ليمتنع من السفر لبلاد المشركين (١٥/٤٦٢). اهـ

تعليق: الشيخ ابن حميد - رحمه الله - يحكي حال من قبله في تعاملهم مع من يسافر إلى تلك البلاد دون حاجة، وإنما "سياحة وتمتعاً بالملاهي"، وهذا من باب العقوبة المناسبة التي تجعله يتيقظ ويحتاط لدينه، نصحاً له، فأى عيب في هذا؟!!

قال المالكي:

٨- وفي فتاواهم التحريم والنهي عن كل العلوم غير الشرعية، كالرسوم والأشغال والرياضة والألعاب (١٦/١٥). اهـ.

تعليق: هذا كذب! وعبارة الشيخ: "أضف إلى ذلك ما حصل في مناهج التعليم من التغيير والتبديل، وإضعاف العلوم الدينية والعربية، حتى أصبحت الآن هذه المواد قسمتها قسمة ضيزى، بالنسبة لسائر الفنون المحدثه.

ولا شك: أن فقد هذه العلوم، مصيبة كبرى ورزية عظمى؛ إن التعليم بدونها يُعتبر خطرًا عظيمًا على هذا النشء، وهذه النابتة؛ وإنه لما يُحجل: أن يسمع الطالب الذي يحمل الشهادة الابتدائية، يحاول أن يقرأ شيئاً من القرآن، فلا يستطيع من الخجل، لعدم معرفته له.

ومع ذلك تعتبر هذه السنة آخر مراحل التعليم بالنسبة للقرآن، فلا يدرس في المراحل المتوسطة، ولا في الثانوية؛ فليت شعري: متى يستطيع أن يقرأ القرآن، من هذه حاله؟! وهذا من أعظم الأسباب للابتعاد عنه، وعدم تأمله ومحبته؛ لأن من جهل شيئاً أنكره.

وإذا كان هذا القرآن - وهو إنما يدرس عندهم نظراً مع ضبطه بالشكل - فكيف ببقية علوم الدين؟! وما ذاك إلا بسبب هذه الفنون المعوقة، كالرسوم، والأشغال، والرياضة البدنية، والألعاب الأخرى، مع وجود عوامل أخرى، كضعف المواد التي تمت إلى الدين والأخلاق بصلة، وعدم وجود المدرسين الأكفاء".

فأين التحريم يا كذوب؟! والشيخ إنما أخذته الحمية لكتاب ربه أن تزاممه هذه العلوم التكميلية.

قال المالكي:

٩- والحقوق والطبيعة والتصوير (١٦ / ١٠). اهـ

تعليق: هذا كذب!! وعبارة الشيخ ابن قاسم - رحمه الله -: - متحدثاً عن

القادمين من الخارج -: "وفي برنامجهم: الحقوق والطبيعة والتصوير، والمادة، وغيرها مما يزيد على ثلاثين فناً لأصناف العلم النافع". فأين التحريم يا كذوب!؟

قال المالكي:

١٠- والتعليم العصري (١٦ / ٥٠). اهـ.

تعليق: هذا كذب!! وعبارة الشيخ صالح اللحيدان - حفظه الله -: "إننا في بلد يحق له أن يسمى بالبلد الإسلامي الأول، إذ إن تعاليم الإسلام لا تُطبق في بلد كما تطبق فيه، وإلى الآن والدستور الشامل في هذا البلد -والحمد لله- دستور الإسلام.

فينبغي لنا الاعتناء بالتربية الإسلامية، وتحسين الإسلام وأحكامه، في نفوس الناشئة، إذ قلوبهم خالية يمتلكها ما سبق إليها، فإن كان السبق للتعاليم المنافسة لعلوم الدين، امتلكت قلوب الشباب ونفوسهم، حتى يصبح ما عداها مستهجنًا عتيقًا، لا يليق بالشباب المثقف المتحرر، بل هو من صفات عتقاء التفكير والأخلاق.

وينتج عن ذلك انحلال في العقيدة وفساد في الأخلاق، وفوضى في التفكير، ثم تصبح الكلمة لهؤلاء الجنس من الناس، إذ هم المتعلمون التعليم العصري الحر، ويكون بيدهم نتيجة لذلك القول والفصل، فتضيع البلاد، ويختل نظام الإسلام فيها، والسعيد من وعظ بغيره".

فأين التحريم يا كذوب؟! وقد صدق الشيخ - رحمه الله -، وواقع البلاد العربية يشهد له، ولكن المالكي في غيه يعمه.

قال المالكي:

١١- وتعليم البنات (٧١/١٦). اهـ.

تعليق: هذا كذب!! وعبارة الشيخ عبد الله بن سليمان بن حميد في بداية كلمته تبين أنه لا يحرم تعليم البنات مطلقاً- كما أوهم المالكي بخبثه المعهود - وإنما حرم التعليم الفاسد المختلط الذي يحاكي تعليم البنات في الدول الأخرى. وهذه عبارته: "ولنا عظيم الأمل بحكومتنا السنية التي دستورها القرآن وشريعة محمد ﷺ أن يكون التعليم للبنات على المنهج الذي يقره الدين وتعاليمه، مع التمسك بالحجاب وبالأخلاق الفاضلة، كما كان التعليم زمن السلف الصالح إلى يومنا هذا، وهي فاعلة إن شاء الله". (الدرر، ٧١/١٦). فأين التحريم يا كذوب!؟

قال المالكي:

١٢- وأن العلوم العصرية هي مبادئ الإلحاد (٤٨٩/١٥). وقد بينها

كاتب المقالة بأنها الرسوم والأشغال والرياضة والألعاب (١٥/١٦). اهـ.

تعليق: هنا تلبس وكذب!! فالموضع الأول الذي أحال إليه المالكي:

كاتبه الشيخ عبد الله بن سليمان بن حميد، والثاني كاتبه الشيخ عبد الله بن محمد

بن حميد!! فكيف تقول "وقد بينها كاتب المقالة"؟!

ثانياً: قول الشيخ عبد الله بن سليمان بن حميد: "هذه العلوم العصرية هي مبادئ الإلحاد" وضحة المحشي الشيخ سعد بن قاسم - حفظه الله - العارف بعبارات أهل العلم بقوله: "يعني بالعلوم العصرية التي تؤدي إلى الإلحاد؛ كتعليم التمثيل والأغاني والألحان، وتعليم الغيب بالنجوم والكواكب، وعلوم الفلسفة. أما العلوم الأخرى؛ كعلم طبقات الأرض.. وعلوم الطب والهندسة وغيرها التي تفيد المجتمع وتقوي الأمم؛ فهي من العلوم التي يأتي الله بها المسلمين ليكونوا أقوياء أعزاء ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]".

فتأمل الفرق بين فهم المؤمنين المحسنين الظنَّ بعلمائهم، وفهم المغرضين الحاقدين.

قال المالكي:

١٣ - ١٩ - أنه بتعليم المرأة يحصل التبرج وتمزيق الحجاب وكشف الساق والفخذ والرأس والصدر (٧٤ / ١٦)، وفتح بيوت البغاء والسينما والرقص والخلاعة! (٨١ / ١٦).... اهـ.

تعليق: كل هذه النقولات من رسالة واحدة للشيخ عبدالله بن سليمان بن حميد يحذر فيها من أن يقع في بلادنا بواسطة تعليم البنات ما وقع في البلاد الأخرى، وهذا من نُصحته لإخوانه وبلادته وخوفه عليهم، فحق له أن يُشكر ويُترحم عليه. وقد كذب المالكي عندما أوهم أن الشيخ يعارض تعليم

البنات المنضبط بضوابط الشرع؛ وقد سبق نقل كلام الشيخ في تأييد التعليم الموافق للشرع، ومما قاله - أيضاً - في رسالته التي ينقل عنها المالكي ولكن بصره عمي عنها! قوله: "وألفت نظر ولاية الأمور إلى أنه لا مانع من توسيع تعليم المرأة على المنهج الذي يقره الدين وتعاليمه، مع التمسك بالحجاب وبالأخلاق الفاضلة" (الدرر، ١٦/٧٩). فالشيخ لا يؤيد تعليم البنات فقط، ولكنه يؤيد "التوسع" فيه ما دام منضبطاً بالشرع. فتأمل كيف استساغ المالكي الحاقده لنفسه أن يكذب على الشيخ ويقول ما لم يقل. أما نقولاته السابقة فقد كان الشيخ يعني بها ما حصل لتعليم البنات في الدول العربية التي لم تضبطه بالشرع، - وهذا لا ينازع فيه إلا مكابر - ويشهد لهذا قوله في أول الكلام - ولم ينقله المالكي عمداً! -: "وهل غزا الأجنبي الدول المجاورة إلا بسقوط الأخلاق؟! وبتعليم المرأة حصل التبرج، وبتعليمها مزقت الحجاب... الخ". فرحم الله الشيخ كم كان ناصحاً لبني أمته، ولعل في تحذيراته وتحذيرات غيره في بداية نشأة تعليم البنات في المملكة ما جعل القائمين عليه محتاطون فيه كثيراً ﴿ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَتَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩].

قال المالكي:

٢٠ - وأن أهل هذه البلاد شابهوا الخارج من الكفار وأفراخهم في عدة أمور محظورة (محرمة) وذكروا منها الملاهي والتنزه والتلفزيون (٣١ / ١٥). اهـ.

تعليق: هذا كذب! وقد رجعت للصفحة التي أشار إليها المالكي فما وجدت سوى تحذير الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد من "السينما" و"التلفزيون" وما يُعرض فيه من منكرات؛ قال الشيخ: "إنها والله فخ نصبه لنا أعداؤنا ليذهبوا ما فينا من حماسة أخلاقية امتاز بها المسلمون على غيرهم". فعجباً للمالكي، أصبح من يدعو إلى الفضيلة والأخلاق متنطعاً عنده، ومن يدعو إلى المنكرات وما يهدم أخلاق الأمة متسامحاً عصرياً!

قلت: ومن إنصاف الشيخ ابن حميد - رحمه الله - وعدله أنه قال في رسالته الشهيرة: "التلفاز وحكمه في الشريعة الإسلامية"^(١) - التي ألفها بعد دخول التلفاز إلى المملكة -: "مما لا شك فيه أن اختراع هذه الوسائل الإعلامية من مذياع وتلفزيون وآلة تسجيل وسينما وغيرها تعد من أرقى ما وصل إليه العقل البشري في العصر الحديث، بل من أعظم ما أنتجته الحضارات المادية في الوقت الحاضر، وأنها لسلح ذو حدين، تستعمل للخير وتستعمل للشر، ولا يختلف اثنان أن هذه الوسائل المذكورة إن استخدمت في الخير، ونشر العلم، وتثبيت العقيدة الإسلامية وتعميم الأخلاق الفاضلة، وربط الجيل الحاضر بأجداده وتاريخه وتوجيه الأمة إلى ما يصلحها في أمور دينها ودنياها، فلا يختلف اثنان في جواز استعمالها والاستفادة منها واقتنائها والاستماع إليها.

أما إذا استعملت لأجل ترسيخ الفساد والانحراف ونشر الميوعة والانحلال وتحويل الجيل الحاضر والشباب والشابات إلى مبادئ غير إسلامية، وأخلاق غير إسلامية.. فلا يشك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر بحرمة استعمالها وإثم اقتنائها ووزر من يستمع إليها".

فقدارن - أيها المنصف - بين كلام العلماء الذين يزنون أحكامهم بميزان الشرع، دون إفراط أو تفريط؛ وبين المالكي المتهور الذي يقلب الحق باطلاً بقصد التشنيع؛ عامله الله بعدله.

قال المالكي:

٢١- وحرمو لعب الكرة للطلاب وغيرهم وأنها سرت إلى المسلمين من الغرب فلم تكن على عهد الخلفاء الراشدين ولا ملوك المسلمين (١٥/٢٠٠، ٢٠٤).. الخ. اهـ.

تعليق: هذا كذب! ولو نقل المالكي نص كلام الشيخ ابن إبراهيم - رحمه الله - لتيقن القارئ هذا. قال الشيخ - رحمه الله -: "إن اللعب بالكرة الآن يصاحبه من الأمور المنكرة ما يقضي بالنهي عن لعبها، هذه الأمور نلخصها فيما يأتي:

أولاً: ثبت لدينا مزاولة لعبها في أوقات الصلاة، مما ترتب عليه ترك اللاعبين ومشاهديهم للصلاة، أو الصلاة جماعة، أو تأخيرهم أدائها عن وقتها، ولا شك في تحريم أي عمل يحول دون أداء الصلاة في وقتها أو يفوت

فعلها جماعة، ما لم يكن ثم عذر شرعي...".

فتأمل دقة الشيخ حيث لم يجرمها لذاتها إنما لما احتف بها من منكرات لا يُنكر حدوثها إلا مكابر، وكم سمعنا عن مباريات تقام في أوقات الصلوات، فهل هان أمر الصلاة لدى المالكي حتى أصبح يُشنع على من يهتم بها ويحرم كل ما يؤدي إلى تركها أو تأخيرها، نعوذ بالله من الخذلان والبهتان.

قال المالكي:

٢٢- وأن التلفزيون آلة بلاء وشر داعية إلى كل رذيلة ومجون (١٥/٢٤٣).. الخ. اهـ.

تعليق: سبق الكلام عن التلفاز وأنه مجرد آلة تستعمل في الخير أو الشر؛ فإن استخدم في الخير فهو حلال، وإن استخدم في الشر فهو محرّم؛ وعلى هذا فتوى العلماء الثقات. أما المالكي فلا يعرف معروفاً ولا يُنكر منكراً! إنما همم التشنيع على أهل الحق.

قال المالكي:

٢٣- أما الغناء فقد بالغوا في تحريمه حتى حرموا سماع الدف بل أصوات السواني! (١٤/٥٣٦، ٥٣٧) وأن أصوات السواني المسماة المحال من المحرمات بلا ريب! (١٤/٥٣٧). اهـ.

تعليق: تحريم الغناء ثابت في الكتاب والسنة، وعليه أئمة الإسلام قبل أن

يولد الشيخ محمد وتلاميذه! فلماذا تنسب التحريم لهم؟!!

والعجيب أن الصفحة التي أشار إليها المالكي فيها قول النووي - وهو ليس من الحنابلة! وقبل أئمة الدعوة! -: "فإذا كان الزمر حراماً، فكيف بما هو أشد منه؛ كالعود والطنبور؛ ولا ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك"، فلينكر المالكي على النووي؟!!

وأما مسألة "أصوات السواني" فسبب تحريمها من هذا العالم "أنها تصد عن ذكر الله، وعن القرآن، وتجلب الغناء الذي هو قرآن الشيطان"، فعلة التحريم متحققة فيها عنده. ومن خالف في هذا فليناقش بدليل دون تشنيع.

قال المالكي:

٢٤- وبالغوا في تحريم الدخان حتى أبلغوه لدرجة الخمر وأنه مسكر كالخمر! (١٥/٥٩، ٦٢) وأفتوا بأن شارب الدخان يجلد ثمانين جلدة كشارب الخمر تماماً (١٥/٩٣). اهـ.

تعليق: لا أحد ينازع اليوم في ضرر الدخان بعد أن بين هذا الأطباء وكتبوا فيه الأبحاث الكثيرة، والشيخ ابن إبراهيم الذي تشنع عليه استشهد بأقوال الأطباء لتحريمه، واحتاط في قوله - لا كما زعمت - فقال: "وإن قيل إنه لا يُسكر، فهو يُخدر ويُفتر" ثم وضع مقصده بالإسكار - لكي لا يفهمه جاهل مثلك خلاف مقصده - فقال: "والمراد بالإسكار مطلق تغطية العقل، وإن لم تكن معه الشدة المطربة"، وهو مسبوق في هذا بفتاوى من قبله من علماء المذاهب الأربعة الذين أفتوا في الدخان عند حدوثه في بلاد المسلمين؛ وقد

نقل فتاواهم وأشار إلى رسائلهم الشيخ محمد بن جعفر الكتاني في رسالته "إعلان الحجّة وإقامة البرهان على منع ما عم وفشا من استعمال عشبة الدخان"؛ حيث ذكر أكثر من (٢٦) رسالة ألفها علماء المسلمين في بيان حرمة الدخان عند حدوثه، ونقل (٤٤) فتيا لعلماء المذاهب الأربعة. وأنتقي من رسالته ما يؤيد كلام الشيخ ابن إبراهيم أو يفوقه احتياطاً: "وعن العلوي: إنها محرمة كالخمر.. وعن العلامة اليوسي إنها في إفساد القلب وإظلامه كالخمر.. وعن بعض علماء الشافعية: لم تظهر بدعة في الإسلام أقبح ولا أشد من شرب الدخان.. وعن الشيخ المسوتي: إن هذا الدخان أضر على المسلمين من الخمر"^(١)، وذكر الكتاني من أدلة تحريمه: "الدليل السادس: أن فيها إفساداً للجسم والبدن وتخديراً وتفتيراً.. وقد تقرر في الشرع وعند أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم تحريم كل مفتر، لأن الفتور من مبادئ السكر" ثم أطل في بيان أن الدخان مخدر^(٢)، ثم نقل عن أحد علماء المغرب قوله:

لأنها كالخمر فاصغ أخي لتدري
لأن ما يُفترّ كمثل ما يُسكر^(٣)

(١) ص ١٧.

(٢) ص ٧٤.

(٣) ص ٧٩.

ثم قال: "الدليل السادس عشر: ما فيها من الغول"^(١). ثم نقل عن الفاسي قوله: "إنها تُحدث تفتيراً وخذراً، فتُشارك أولية الخمر في نشوتها"^(٢).

قلت: ونقل الشيخ مرعي الكرمي في رسالته عن الدخان عن محمد بن عبدالله الطرابيشي الحنفي قوله في منظومته "عقود الجواهر الحسان":

اعلم بأن حرمة الدخان قال بها جمع من الأعيان
إليهم يُهرع في الأنعام عليهم التعويل في الأحكام

إلى أن قال:

كذاك من حجتهم في الحرمة تخديره والنهي من خليفة
وعن ذوي الطب تواتر الخبر بأن ذا الدخان يوجب الضرر
وأنه من موجب التخدير مع اتفاقهم بلا نكير

وقد ألف الشيخ محمد العيني الحنفي رسالة في تحريمه من أربعة أوجه - منها - "ثانيها: كونه من المخدرات المتفق عليها عندهم، المنهي عن استعمالها شرعاً، وهو مفترّ باتفاق الأطباء"^(٣)، فلماذا التهويل والتعمية؟!

(١) ص ١٢٨.

(٢) ص ١٩٤.

(٣) انظر: "تحقيق البرهان في شأن الدخان" لمرعي الكرمي، تحقيق مشهور سلمان، (ص ٦٣-٦٤).

وأما أنهم أفتوا بأن شاربه يُجلد ثمانين جلدة كشارب الخمر فهذا من كذبك عليهم. وإنما نقله الشيخ ابن فريان - رحمه الله - عن علماء المسلمين الذين ظهر في عهدهم الدخان، فقال: "وقد كان العلماء - رحمهم الله - يرون إقام الحد على شارب الدخان كما يقام على شارب الخمر بثمانين جلدة لأجل ثبوت إسكاره عندهم". وقد قال الكتاني في رسالته السابقة عن شارب الدخان: "عليه الأدب والتعزير بالاجتهاد"^(١).

قال المالكي:

٢٥- وبالغوا في تحريم التصوير بكافة أشكاله وأنواعه ما له ظل وما ليس له ظل وجعلوه أصل الشرك (٢٩٥/١٥). اهـ.

تعليق: أما أن التصوير أصل الشرك؛ فيشهد له قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]. قال ابن عباس ؓ كما في البخاري: "هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا: أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا ولم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبت". فما وقع قوم نوح في الشرك إلا بسبب التصاوير المجسمة (التماثيل). ولهذا جاء النهي الشديد عن التصوير في السنة

النبوية المطهرة.

والخلاف في حكم الصور غير المجسمة مشهور وقديم جداً قبل أن يُخلق
أئمة الدعوة! فلماذا تخصصهم دون غيرهم بتشنيعك الباطل؟!^(١)

قال المالكي:

٢٦-٣٢- وأن لباس الشرطة محرم أيضاً لأنه من التشبه (ومن تشبه
بقوم فهو منهم)! (٣٦٣/١٥)، فهو مشابه للباس الإفرنج المشركين
(٣٦٥/١٥).. الخ. اهـ.

تعليق: هذه المسألة تناقش بالعلم والأدلة الشرعية لا بالتشويه؛ فمن رأى
من العلماء أن في هذا اللباس مشابهة للكفار الذين أخذ عنهم هذا الزي - في
بداية انتشاره - حكم بتحريمه، ورأى أن يستقل المسلمون بزي مناسب
يؤدي الغرض ولا يكون فيه التشبه المحرم بالآخرين. وفي صحيح مسلم أنه
ﷺ لما رأى على ابن عمر - رضي الله عنهما - ثوبين معصفرين قال له: "إن
هذه ثياب الكفار فلا تلبسها"، فهلا اعترضت على هذا الحديث؟ ليتبين
للمسلمين نهاية حالك، أعاذنا الله منه.

قال المالكي:

٣٣-٣٥- أما التصفيق الصادر من الرجال فهو من أبشع المنكرات!

(١) يُنظر: "فتح الباري" للحافظ ابن حجر، (١٠/ص ٨٨ وما بعدها).

(٣٩٦/١٥)، وأنه من أعمال قوم لوط التي بها هلكوا، ومن التشبه بأعداء الله، (ومن تشبه بقوم فهو منهم) (٣٩٧/١٥).

وأن التصفيق من خصائص النساء (وقد لعن رسول الله المتشبهين من الرجال بالنساء)! (٣٩٩/١٥)... الخ. اهـ.

تعليق: أما تحريم التصفيق للرجال فهو مأخوذ من قوله ﷺ: "إنما التصفيق للنساء" متفق عليه. وهذا حصر؛ فمن صفق من الرجال فقد شابه النساء. ولم يكن من هدي الصحابة ﷺ ولا التابعين أنهم يصفقون إذا استحسنا أمراً؛ بل كانوا يكبرون. فإن كنت معترضاً فاعترض عليهم.

وأما أنه من أعمال قوم لوط فهذا مروى في حديث مرسل: «عشر خصال عملها قوم لوط، بها هلكوا، وتزيدها أمتي بخلة... - فذكر الخصال - ومنها التصفيق». وأما أنه من التشبه بأعداء الله فقد قال تعالى عن أعدائه المشركين: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

فلماذا التشنيع يا هذا على أئمة الدعوة السلفية وهم إنما يسيرون على هدي رسول الله ﷺ وهدي أصحابه ﷺ وهدي التابعين والعلماء من قبلهم؟! ولماذا لا تملك الجرأة وتبوح بما في قلبك على أحكام الشرع دون وسيط؟!!

ثم قال المالكي: (تكفير الوهابيين لبعضهم):

وأجلب بخيله ورجله لعله يجد فرجة ينفذ منها إلى التشنيع على علماء الدعوة؛ ولكن أنى له ذلك، وهم - رحمهم الله - إنما يصدرون في كتاباتهم

ومواقفهم عن دليل شرعي لا يستطيع المالكي أن يناله بسوء. وأنى له ذلك ومواقفهم الفذة - رحمهم الله - تشهد لهم بأنهم علماء أمة ربانيون لم يداهنوا أحداً في الحق الذي معهم؛ ولو كان أقرب قريب أو ولي أمرهم؛ بل جهروا بكلمة الحق وصدعوا بها، وناصحوا ولاة أمرهم، وحذروهم من موالاته أعداء الله أو الاختلاف فيما بينهم، وأنقذ الله بهم أهل هذه البلاد من فتنة كادت تعصف بهم، فرضي الله عنهم وأجزل لهم المثوبة.

فماذا فعل المالكي أمام هؤلاء الجبال الرواسخ الذين يعلم أنه لا يتأتى لزيدي متسربل بالتقية أن يطعن في ديانتهم أو مواقفهم الشرعية. لقد لجأ الكذوب كعادته إلى الافتراء عليهم، وتحميلهم أخطاء غيرهم، مع جحود تام لمواقفهم الحقيقة التي يعلمها كل من قرأ سيرتهم وما مر بهم من أحداث. لقد استغل المالكي الخلاف السياسي الذي حدث بين ابني الإمام فيصل بن تركي - رحمه الله - (عبدالله وسعود) ليلزم من خلاله علماء الدعوة!! رغم مواقفهم المشرفة فيه، وجهودهم العظيمة في الإصلاح بين الأخوين، وإنقاذ أهل البلاد من شرور ذلك التنازع. فتأمل كيف أصبح الحق والشرف مذمة عند هذا الحقير؟ فإليك كلامه ثم التعقيب بما يكشف باطله:

قال المالكي: "أصدر الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن فتوى يتبرأ فيها من الأمير عبدالله بن فيصل لاستعانتة بالدولة العثمانية (الكافرة)! فلما تغلب على الرياض بايعه الشيخ عبد اللطيف ورأى أنه قد أسلم مجدداً (والإسلام

يجب ما قبله!) (الدرر ٩/ ٢٢) ومرة قال إن تكفيره لم يثبت عنده! (الدرر ٩/ ٣٣)، ثم اضطر للحكم بإسلامه وبيعته لما تغلب! وهكذا مهازل، فمرة يجب جهاد هذا وتكفيره ثم تجب بيعته والجهاد معه ضد الآخر الذي كنا نفتي بإسلامه والجهاد معه! والأمير الآخر لا يعدم فقهاء يكفرون أيضاً! ثم ليس هناك إلا فتوى بالكفر أو بالإيمان فقط؛ لأن الناس تعودوا على هذه اللغة، ولم يسمعوا بقتال أهل البغي والظلم والاعتداء، فمن قاتلناه فهو مرتد كافر مشرك ككفر فرعون وإبليس! ومن قاتلنا معه فهو مؤمن كإيمان الأنبياء والصديقين وهو سلطان الله في الأرض.

تعليق: في كلام المالكي مغالطات وأكاذيب:

أولاً: موقف العلماء - وعلى رأسهم الشيخ عبداللطيف - من الفتنة التي وقعت بين (عبدالله وسعود) - موقف شرعي لا غبار عليه؛ ملتزم بمنهج أهل السنة في التعامل مع مثل هذه المواقف. وتوضيح هذا: أن الإمام فيصل بن تركي لما توفي تولى بعده ابنه عبدالله بمبايعة أهل الحل والعقد، وبرضا أخيه سعود الذي سرعان ما انقلب على أخيه عبدالله بمؤازرة من أهل الفساد، رغم نصح العلماء له بأن يتقي الله ويحذر من مغبة الخروج على ولي أمره، إلا أنه خالفهم وخرج، فحدثت بينه وبين أخيه منازعات انتصر فيها سعود - وأصبح ولي أمر بالمغالبة كما هو منهج أهل السنة في هذه الفتنة -.

فضعف عبدالله حتى استعان بالدولة التركية ضد أخيه! رغم مناصحة

العلماء له أن لا يلجأ لأعداء الدعوة؛ مهما كان الأمر.
ثم دارت الدائرة على سعود وعاد عبدالله إلى حكمه بعد أن أظهر التوبة
مما فعل من استجلاب الدولة التركية لإقليم الأحساء؛ فبايعه العلماء على
كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ولندع الشيخ عبداللطيف - رحمه الله - يحكي لنا أحداث هذه الفتنة التي
أقلقت أهل نجد سنين عدداً، وأقضت مضاجع العلماء الذين حاولوا
جهدهم الإصلاح بين الأخوين ودفع الشرور وتخفيفها عن أبناء البلاد؛
ليتبين للجميع بجلاء مدى خبث المالكى في تصويره الحق باطلاً والباطل
حقاً.

يقول الشيخ عبداللطيف في رسالته إلى أخيه حمد بن عتيق - رحمهما الله -
متحدثاً عن الفتنة التي وقعت بين ابني فيصل بن تركي: "من عبد اللطيف
بن عبدالرحمن، إلى الأخ المكرم: حمد بن عتيق، سلمه الله تعالى، ونصر به
شرعه ودينه، وثبت إيمانه ويقينه، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد: فأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، على حُلو نعمه ومرّ بلواه،
وبديع حكمه، والخط وصل؛ وما ذكرت صار معلوماً، وكتبتُ لك خطأً
أولاً، على نشر النصائح، وكتب الرسائل، لأنني استعظمت ما فعل "سعود"
من خروجه على الأمة وإمامها، يضرب برها وفاجرها، إلا من أطاعه،
وانتظم في سلكه؛ و"عبدالله" له بيعة، وولاية شرعية في الجملة.

ثم بعد ذلك بدا لي منه: أنه كاتب الدولة الكافرة الفاجرة، واستنصرها،
واستجلبها على ديار المسلمين، فصار كما قيل:

والمستجير بعمره عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار.

فخاطبته شفاهاً بالإنكار والبراءة، وأغلظت له بالقول: إن هذا هدم
لأصول الإسلام، وقلع لقواعده، وفيه وفيه وفيه، مما لا يحضرنى تفصيله
الآن، فأظهر التوبة والندم، وأكثر الاستغفار؛ وكتبت على لسانه لوالي بغداد؛
أن الله قد أغنى ويسر، وانقاد لنا من أهل نجد والبوادي ما يحصل به
المقصود، إن شاء الله تعالى، ولا حاجة لنا بعساكر الدولة، وكلام من هذا
الجنس، وأرسل الخط فيما أرى، وتبرأ مما جرى.

فاشتبه علي أمره، وتعارض عندي موجبان، إمامته، ومبيح خلعه، حتى
نزل "سعود" بمن معه من أشرار نجد، وفجارها، ومنافقيها، فعثى في
الأرض بسفك الدماء، وقطع الثمار، وإخافة الأرامل والمحصنات، وانتهاك
حرمة اليتامى والأيامى، هذا وأخوه منحصر في شعب "الحائر" وقد ظهر
عجزه، واشتهر، وأهل البلد معهم من الخوف، ومحبة المسارعة إليه، ما قد
عرف؛ فرأيت من المتعين على مثلي: الأخذ على يد أهل البلاد، والنزول إلى
هذا الرجل، والتوثق منه، ودفع صولته، حقناً لدماء المسلمين، وصيانة
لعوراتهم، ونسائهم، وحماية لأموالهم وأعراضهم؛ وكان لم يعهد لي شيئاً،
ولكن الأمر إذا لم يدرك، كان الرأي فيه: أصوبه، وأكمله، وأعمه نفعاً.

فلما واجهت "سعوداً" وخاطبته فيما يُصلح الحال، فيما بينه وبين أخيه، اشترط شروطاً ثقالاً على أخيه، ولم يتفق الحال، فصارت المهمة فيما يدفع الفتنة، ويجمع الكلمة، ويلم الشعث، ويستدرك البقية، وخشيت من عنوة على البلدة، يبقى عارها بعد سفك دمائهم، ونهب أموالها، والسفاح بنسائها، لما رأيت أسباب ذلك متوافرة، وقد رفع الإيمان بالله ورسله، والدار الآخرة؛ وخرج عرفاؤه، والمعروفون من رجالها، فبايعوا "سعوداً" بعدما أعطاهم على دمائهم وأموالهم، محسنهم ومسيئهم، عهد الله وأمانه، عهداً مغلظاً، فعند ذلك كتبت إليك الخط الثاني، بما رأيتُ من ترك التفرق والاختلاف، ولزوم الجماعة". (الدرر ٨ / ٣٩١-٣٩٣).

ويقول - رحمه الله - في رسالته لمحمد بن علي مناصحاً له ومبيناً خطأ سعود في خروجه على أخيه عبدالله: "وأبوك وغيره يعلمون أن المسلمين بايعوا عبدالله، وسعود من جملة من بايع، وأن البيعة صدرت عن مشورة من المسلمين، على يد شيخهم وإمامهم في الدين والدنيا - أي عبدالرحمن بن حسن - قدس الله روحه ونور ضريحه، فأى شيء نسخ هذا؟". (الدرر السنة، ٩ / ١٦).

ويقول - رحمه الله - في رسالته لجماعة من العلماء مبيناً براءته (لا تكفيره كما يزعم المالكي!) من عبدالله لما استعان بأعداء الدعوة: "وقد عرفتم حالنا في أول هذه الفتنة، وما صدر إليكم من المكاتبات والنصائح، وفيها الجزم

بإمامة عبدالله، ولزوم بيعته، والتصريح بأن راية أخيه راية جاهلية عمية، وأوصيناكم بما ظهر لنا من حكم الله وحكم رسوله، ووجوب السمع والطاعة.

فلما صدر من عبدالله ما صدر، من جلب الدولة إلى البلاد الإسلامية، والجزيرة العربية، وإعطائهم الأحساء والقطيف، والخط؛ تبرأنا مما تبرأ الله منه ورسوله، واشتد النكير عليه شفاهاً، ومراسلة لمن يقبل مني ويأخذ عني، وذكرت لكم أن بعض الناس جعله ترساً، تدفع به النصوص والأحاديث والآثار، وما جاء من وجوب جهادهم، والبراءة منهم، وتحريم موادتهم ومواخاتهم، من النصوص القرآنية، والأحاديث الصحيحة الصريحة النبوية.

والقول: بأنهم جاؤوا لنصر إمام أو دين، قول يدل على ضعف دين قائله، وعدم بصيرته وضعف عقله، وانقياده لداعي الهوى، وعدم معرفته بالدول والناس" - إلى أن يقول - "لكن بعد أن قدم عبدالله من الأحساء، ادعى التوبة والندم، وأكثر من التأسف والتوجع فيما صدر منه، وبايعه البعض، وكتبت إلى ابن عتيق أن الإسلام يجب ما قبله، والتوبة تهدم ما قبلها، فالواجب السعي فيما يصلح الإسلام والمسلمين؛ ويأبى الله إلا ما أراد ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

والمقصود: كشف حقيقة الحال في أول الأمر وآخره، وقد تغلب سعود

على جميع البلاد النجدية، وبايعه الجمهور، وسموه باسم الإمامة، وقد عرفتم: أن أمر المسلمين لا يصلح إلا بإمام، وأنه لا إسلام إلا بذلك، ولا تتم المقاصد الدينية، ولا تحصل الأركان الإسلامية، وتظهر الأحكام القرآنية إلا مع الجماعة والإمامة، والفرقة عذاب وذهاب في الدين والدنيا، ولا تأتي شريعة بذلك قط.

ومن عرف القواعد الشرعية، عرف ضرورة الناس وحاجتهم في أمر دينهم ودنياهم إلى الإمامة والجماعة، وقد تغلب من تغلب في آخر عهد أصحاب رسول الله ﷺ وأعطوه حكم الإمامة، ولم ينازعه كما فعل ابن عمر وغيره، مع أنها أخذت بالقهر والغلبة، وكذلك بعدهم في عصر الطبقة الثالثة، تغلب من تغلب، وجرت أحكام الإمامة والجماعة، ولم يختلف أحد في ذلك، وغالب الأئمة بعدهم على هذا القبيل وهذا النمط.

ومع ذلك: فأهل العلم والدين: يأتمرون بما أمروا به من المعروف، وينتهون عما نهوا عنه من المنكر، ويجاهدون مع كل إمام، كما هو منصوص عليه في عقائد أهل السنة، ولم يقل أحد منهم بجواز قتال المتغلب والخروج عليه، وترك الأمة تموج في دماؤها، وتستبيح الأموال والحرمان، ويجوس العدو الحربي خلال ديارهم، وينزل بحماهم، هذا لا يقول بجوازه وإباحته إلا مصاب في عقله، موتور في دينه وفهمه، وقد قيل:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهاهم سادوا

بل هذا الحكم الديني، يؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، لأنه لا يحصل القيام بهذا الواجب إلا بما ذكرنا، وتركه مفسدة محضة ومخالفة صريحة، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۗ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وفي الحديث: "إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه".

لاسيما وقد نزل العدو بأطرافكم، واستخف الشيطان أكثر الناس، وزين لهم الموالاتة واللحاق بالمشركين، وإسناد أمر الرياسة إليهم، وأنهم ولاية أمر" (الدرر السنية، ١٧-٢٠).

ويقول في رسالته إلى بني تميم: "وما ذكرتم من جهة حالكم، مع عبد الله، وصدقكم معه، صار معلوماً، نسأل الله لنا ولكم التوفيق؛ وقد بذلنا الاستطاعة، في نصرته، حتى نزل بالناس ما لا قبل لهم به، وخشينا على كافة المسلمين من أهل البلد، من السبي وهتك الأستار، وخراب الدين والدنيا والدمار، ونزلنا وسعينا بالصلح، بإذن من عبد الله في الصلح، وألجأتنا إليه الضرورة، ودفعنا عن الإسلام والمسلمين ما لا قبل لهم به، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فمننا ومن الشيطان، وفي السير ما يؤيد ما فعلناه، وينصر ما انتحلناه، وقد صالح أهل الدرعية وآل الشيخ، وعلمائهم وفقهائهم على الدرعية، لما خيف السبي والاستئصال.

وعبد الله ظهر بمرحلة عن البلد، ونزل الحائر ولم يحصل منه نصر ولا دفاع ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ ۗ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١]، ثم بلغنا أن الدولة ومن والاهم من النصارى وأشباههم، نزلوا على القطيف، يزعمون نصره عبد الله، وهم يريدون الإسلام وأهله، وحضينا سعوداً على جهادهم ورغبناه في قتالهم، وكتبنا لبلدان المسلمين بذلك، قال الله تعالى: ﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢]، والعاقل يدور مع الحق أينما دار": (الدرر السنية، ٩/ ٢٢-٢٣).

ويقول - رحمه الله - مخبراً عن بداية الفتنة: "والقصد: بيان ما أشكل على الخواص، والمتسبين من طريقتي في هذه الفتنة العمياء الصماء، فأول ذلك مفارقة سعود لجماعة المسلمين، وخروجه على أخيه؛ وقد صدر منا الرد عليه وتسفيه رأيه، ونصيحة ولد عائض وأمثاله من الرؤساء، عن متابعته والإصغاء إليه ونصرته، وذكرناه بما ورد من الآثار النبوية، والآيات القرآنية بتحريم ما فعل، والتغليظ على من نصره، ولم نزل على ذلك إلى أن وقعت وقعة "جودة" فثل عرش الولاية، وانتشر نظامها، وحبس محمد بن فيصل، وخرج الإمام عبد الله شارداً، وفارقه أقاربه وأنصاره، وعند وداعه: وصيته بالاعتصام بالله، وطلب النصر منه وحده، وعدم الركون إلى الدولة الخاسرة.

ثم قدم علينا سعود بمن معه من العجمان والدواسر، وأهل الفرع، وأهل

الحريق وأهل الأفلاج، وأهل الوادي، ونحن في قلة وضعف، وليس في بلدنا من يبلغ الأربعين مقاتلاً، فخرجت إليه، وبذلت جهدي، ودافعت عن المسلمين ما استطعت، خشية استباحة البلدة، ومعه من الأشرار وفجار القرى من يحثه على ذلك، ويتفوه بتكفير بعض رؤساء أهل بلدتنا، وبعض الأعراب يطلقه بانتسابهم إلى عبدالله بن فيصل، فوقى الله شر تلك الفتنة ولطف بنا، ودخلها بعد صلح وعقد.

وما جرى من المظالم والنكث، دون ما كنا نتوقع، وليس الكلام بصدده، وإنما الكلام في بيان ما نراه ونعتقده، وصارت له ولاية بالغلبة والقهر، تنفذ بها أحكامه، وتجب طاعته في المعروف، كما عليه أهل العلم على تقادم الأعصار ومر الدهور، وما قيل من تكفيره لم يثبت لدي، فسرت على آثار أهل العلم، واقتديت بهم في الطاعة في المعروف، وترك الفتنة، وما توجب من الفساد على الدين والدنيا، والله يعلم أني بار راشد في ذلك.

ومن أشكل عليه شيء من ذلك، فليراجع كتب الإجماع، كمصنف ابن حزم، ومصنف ابن هبيرة، وما ذكره الحنابلة وغيرهم، وما ظننت أن هذا يخفى على من له أدنى تحصيل وممارسة، وقد قيل: سلطان ظلوم خير من فتنة تدوم. وأما الإمام عبدالله: فقد نصحت له كما تقدم أشد النصح، وبعد مجيئه لما أخرج شيعة عبدالله سعوداً، وقدم من الأحساء، ذاكرته في النصيحة، وتذكيره بآيات الله وحقه، وإيثار مرضاته، والتباعد عن أعدائه، وأعداء دينه

أهل التعطيل والشرك، والكفر البواح؛ وأظهر التوبة والندم، واضمحل أمر سعود، وصار مع شرذمة من البادية حول المرة والعجمان، وصار لعبد الله غلبة ثبتت بها ولايته، على ما قرره الحنابلة وغيرهم، كما تقدم: أن عليه عمل الناس من أعصار متطاولة.

ثم ابتلينا بسعود، وقدم إلينا مرة ثانية، وجرى ما بلغكم من الهزيمة على عبدالله وجنوده، ومر بالبلدة منهزماً لا يلوي على أحد، وخشيت من البادية؛ وعجّلت إلى سعود كتاباً في طلب الأمان لأهل البلدة، وكف البادية عنهم، وباشرت بنفسى مدافعة الأعراب، مع شرذمة قليلة من أهل البلدة، ابتغاء ثواب الله ومرضاته، فدخل البلدة، وتوجه عبدالله إلى الشمال، وصار الغلبة لسعود، والحكم يدور مع علته.

وأما بعد وفاة سعود، فقدم الغزاة ومن معهم من الأعراب العتاة، والحضر الطغاة، فخشينا الاختلاف وسفك الدماء، وقطيعة الأرحام بين حمولة آل مقرن، مع غيبة عبدالله، وتعذر مبايعته، بل ومكاتبته، ومن ذكره يخشى على نفسه وماله، أفيحسن أن يُترك المسلمون وضعفاؤهم، نهياً وسبياً للأعراب والفجار؟ وقد تحدثوا بنهب الرياض قبل البيعة، وقد رامها من هو أشر من عبدالرحمن وأطغى، ولا يمكن ممانعتهم ومراجعتهم.

ومن توهم أنى وأمثالي أستطيع دفع ذلك، مع ضعفي وعدم سلطاني وناصرى، فهو من أسفه الناس وأضعفهم عقلاً وتصوراً، ومن عرف قواعد

الدين وأصول الفقه، وما يُطلب من تحصيل المصالح ودفع المفسد، لم يشكل عليه شيء من هذا، وليس الخطاب مع الجهلة والغوغاء، إنما الخطاب معكم معاشر القضاة والمفتي، والمصدرين لإفادة الناس وحماية الشريعة المحمدية، وبهذا ثبتت بيعته، وانعقدت، وصار من ينتظر غائباً لا تحصل به المصالح، فيه شبه ممن يقول بوجوب طاعة المنتظر، وأنه لا إمامة إلا به".
(الدرر السنية، ٩/٣٢-٣٥).

قلت: رحم الله الشيخ عبداللطيف رحمة واسعة؛ فقد أبلى بلاءً حسناً في الفتنة التي عصفت بالبلاد أثناء اختلاف الأخوين (عبدالله وسعود)، وحرص على جمع الكلمة ووحدة الصف وعدم إشمات العدو المتربص، وحمى الله به أهل البلاد من فسادٍ عريض، ثم يأتي هذا المالكي المريض ليجعل من مواقفه الشرعية المشرفة "مهازل"!! ألا ساء ما يحكمون.

ثانياً: تبين بما نقلته عن الشيخ كذب المالكي عليه عندما ادعى أنه "كان قد كفر سعود بن فيصل..!! ثم أحال على (٨/٣٩٢) وقد سبق نقله وليس فيه أي تكفير مزعوم! ولكن المالكي لجهله بالعقيدة لا يفرق بين البراءة من فعل الإنسان وبين تكفيره!! فليهنك الجهل يا مالكي.

ثالثاً: أنقل هنا رسالة الشيخ حمد بن عتيق - رحمه الله - إلى سعود بن فيصل؛ ليتبين للقراء كيف كان علماء الدعوة - رحمهم الله - يصدعون بالحق ولا يجاملون فيه كائناً من كان، بخلاف هذا الزيدي المتسربل بالتقية الذي لا

يجيد سوى كيل الاتهامات للشرفاء؛ وهو لا يبلغ معشار ما صنعوا:
 "من حمد بن عتيق، إلى الإمام سعود، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
 وبعد: وصل إليّ خطك وتأملته، وكثرت الظنون فيه، حتى إني ظننت أن
 الذي أملاه غيرك، لأن فيه أموراً ما تصدر من عاقل، وفيه أكاذيب ما تليق
 بمثلك، وتذكر أنك أشرفت على خط لمبارك بن محمد، وتحققته، فنقول:
 ذلك ما كنا نبغ، فإنك المقصود به، وتحققنا أن مباركاً يوصله إليك، وأردت
 أنه يكون لي حجة عليك عند الله.

وقد جاءنا خط من مبارك، يقول فيه، ويشهد: أن هذا الكلام الذي فيه، هو
 الحق الذي ليس بعده حق، وقد رآه كثير من الإخوان، فما أنكروا منه شيئاً، فلا
 يضر الحق جحدك له، فإن كان لك حيلة في الجواب عما فيه من الآيات
 والأحاديث، فأجب عنها، وإلا فاتق الله ولا تغتر بدعاية ليس لها أصل.

وأما قولك: إنه غيرني طمع الدنيا، فأنا لا أزكي نفسي، وابن آدم على
 خطر ما دامت روحه في جسده؛ وأما في هذا الأمر، فأنا جازم أني على الحق -
 والله الحمد - فإن رجعت إلى ما تعلمه مني، مما كنت أقول لك وأجاهرك به،
 عرفت أن طمع الدنيا ما يغيرني، ولا قوة إلا بالله.

وأما إنكارك موالة أهل نجران، فهو مكابرة، لأنها أمر قد اشتهر،
 واحتجاجك: بأن عبدالله يوالي الشريف، نقول: نبأ إلى الله من موالة
 الشريف، وأهل نجران جميعاً.

ونقول لك أيضاً: لا شك أن عبدالله، وقبله والده، وقبله جدك تركي، رحمهما الله، يكتبون الشريف، ويُنهون، ويعتقدون بأنهم يفعلون ذلك مكافأة دون المسلمين، واستدفاعاً لشر الدول، ولا نحملهم إلا على الصدق.

وأنتم تكاتبون أهل نجران، وتستصرخون بهم على أهل الإسلام، لتفريق جماعتهم، والإفساد في الأرض، وأنتم تعلمون عداوتهم لهذا الدين وأهله، وما جرى بينهم وبين أهل الإسلام، أفلا يستحي العاقل؟
وأما قولك: إنكم ما أنكرتم على عبدالله، فنقول لك:

أولاً: إنا لا نقول إن مجرد المكاتبه تستلزم الموالاته الموجبة للإنكار؛
وأيضاً: نفيك لإنكارنا رجم بالغيث، فإنه ليس من شرط الإنكار إطلاعك عليه، وأيضاً: من الذي قال إن تركنا للإنكار أو غيرنا، يكون حجة لك في فعل ما هو أكبر وأنكر؟!!

وأما قولك: إن جنودك آل عرجا والمره، فنقول: كلهم أعداء، قاتلهم الله، واستعانتك بهم على أهل الإسلام من أكبر الحجج عليك، ومما يوجب نفرة كل مؤمن عنك.

وأما قولك: إن حكمك ماض عليهم، قبل أن يموت الوالد باثني عشر سنة، فنقول: ما علمنا أن لك حكماً تختص به، إلا أنك أمير للإمام من جنس غيرك من الأمراء، ويدل عليه: أن والدك رحمه الله عزلك في حياته، ومات وأنت معزول.

وأما قولك: إن معك ختمه، فنقول: حاشا الإمام فيصل رحمه الله، مع ما أعطاه الله من العقل، والتمييز بين المصالح والمفاسد، ومعرفة أسباب الفتن، والتحرز مما يقتضيها، حاشاه أن يكتب أن الرعية تكون فرقتين، إلا إن صح ما ذكرته في خطك، من أن عقله اختل في آخر عمره، فيكون هذا صدر في تلك الحال، فيكون وجوده كعدمه.

ولو نقدر أن ما تدعيه صدر في صحة عقله، لكان هذا مردوداً عليه، فإنه أمر مستحيل وجوده في مثل نجد وما يتبعها.

وأما قولك: إني منكر عليك تحيزك إلى محمد بن عايض، أنكرنا عليك السعي في الفتنة وسفك الدماء، وطلب ما ليس لك؛ ومحمد بن عايض ما نقول فيه إلا الخير؛ والظن فيه: أنه ما ساعدك على ما تحاول، ومعه من العقل والديانة ما يحجزه عن الخروج عن مقتضى الشرع، ومقابلة إحسان آل الشيخ وآل مقرن، بالإساءة حاشاه من ذلك.

مع أنه قد علم وتحقق بالعادة الجارية، والأدلة القاطعة: أنه ما من طائفة قامت في عداوة أهل هذا الدين، ونصبت لهم الحرب، إلا أوقع الله بها بأسه، ونوع عليه العقوبات، هذا أمر ثابت يعرفه من نظر واعتبر، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لَيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبُثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ۗ ﴾ [الإسراء: ٧٦، ٧٧].

فكفف فظن بمحمد: أنه فعرض نفسه وإخوته، وما أعطاه الله من العز، إلى حلول هذه السنة به؟ أعاده الله من ذلك؟ والحمد لله الذي أوصل خطف إلىه حتى عرفه وتحققه، لأن الله قد جعل له نصيباً من العلم، وعنده الكتب: التفسفر، والحدف، والتوارفخ التي ففها أيام الناس.

وأما قولك: إنك بافعت عبءالله قهرفة؛ فنقول: فثبت إمامة عبءالله، بافعت أم أبفت، فلو أنك امتنعت من بفعة عبءالله، ولم فطلبها منك، هل فثبت لك ما ذكرت؟ أم هل ففجل لك أن تفعل ما فعلت؟ سبحان الله وبمحمده؟ مع أنك بافعت افتفاراً، ففإنك حضرت مع المشائخ ومن حضر معهم، وبافعت أخاك طوعاً وافتفاراً، لا قهراً وافتفاراً.

وأما قولك: إن أهل نجد بافيعوا عبءالله ذلاً وقهراً، فهذا قول معلوم عدم صحته، ففإن أهل نجد بافيعوا عبءالله ودخلوا فف طاعته طوعاً وافتفاراً، وثبتت الولاية باتفاق الرعفة، ولا نعلم أحداً خالف فف ذلك ولا نازع فففه، فكان أمراً معلوماً عند الخاص والعام، وقد افتفاره والده وقدمه فف ففاته، ورضفه المسلمون بعد وفاة أبفه، فصار من نازع فف ذلك باغياً، ففجب على المسلمفن دفعه وجهاده بالفد واللسان والمال، وهذا الذي ندفن الله به ونلقى به ربنا، رضففت فف سعوء أم غضفت.

وأما جراءتك فف حق أخفك، مثل قولك: إن عبءالله أفسد أدفان الناس، فهذا كلام مستبشع، لا ففجل التلفظ بمثله، وحرص عبءالله على صلاح دفن

الناس وديانهم أمر معلوم.

وأما الذين هلكوا في المعتلى، فنرجو أن من صلحت نيته منهم شهيد، ولم يموتوا إلا بأجلهم، ونرجو لهم عند الله، لأنهم قتلوا تحت سيف ابن سريعة، ونحوه من الطواغيت.

وأما دعواك على أخيك: فعل كذا وكذا، فلو كان صدقاً لم يوجب خروجك عليه، وشق عصا المسلمين، لما ثبت عن رسول الله ﷺ من الأحاديث، أنه يجب على المسلم السمع والطاعة، وإن ضرب ظهره وأخذ ماله؛ وأنت لم تضرب لك ظهر، ولا أخذ لك مال، فإن كان الذي حملك على ما فعلت: الطمع في بيت مال المسلمين، واستقلالك ما تأخذ منه، فهذا من العدوان الظاهر؛ فإن بيت المال مشترك بين المسلمين، عامهم وخاصهم، مع أن أخاك ما قصر في عطائك، يعطيك أشياء لا تستحقها، فإن الواحد منكم كأنه واحد من المسلمين، وما يفعله كثير من الملوك من تفضيل أقاربهم، قد أنكره السلف، وعمل أئمة العدل يخالفه؛ وقد بلغك: أن عمر بن الخطاب نقص ابنه عبد الله عن عطاء المهاجرين خمسمائة درهم.

فلو أن أخاك عاملك بما تقتضيه السنة، وما ذكره مثل شيخ الإسلام في السياسة الشرعية، لم يكن لك عليه حجة، ولكان أحرى بإعانة الله له عليك وعلى من خرج، فكيف وهو يحثو عليك وعلى أشباهك ما لا تستحقونه، والظاهر أن هذا ما يخفى عليك.

وأما قولك: إنك تطلب حكم الله ورسوله، فأخوك ما يمنع حكم الله ورسوله، فما الذي منعك من طلب ذلك، حين كنت بين المشائخ أهل العدل والإنصاف؟ فإن زعمت أنك خائف، فكيف لم تطلب ذلك بعد ما ألفت على محمد بن عايض؟ ولو أنك كاتب أخاك أو المشائخ تطلب المحاكمة لم تمنع، فلما لم تفعل فأخوك لم يمنعك إلى اليوم، وأنت الطالب، فإن طلبت من أخيك يعطيك الموائيق، وتقدم عليه وتجالسه عند آل الشيخ، حصل لك ذلك.

وأما قولك: إن عبد الله يوكلني أخصمك، فأنا لا أطلب ذلك، وإذا أراد خصومتك فإن قربت منه خصمك بنفسه، فإن بعدت عنه وجد لها غيري، فإن عين ذلك علي وألزمني به، قلت سمعاً وطاعة.

وأما قولك: إن عبد الله حال بينك وبين ما تملك في الأحساء والقطيف، فلا نعلم أن عبد الله حال بينك وبين شيء تملكه، وأما خراج الأحساء والقطيف، فهو مشترك بين المسلمين، وحكمه وتديره عند من ولاه الله أمرهم.

وأما ما ذكرت: من المزاعيل والتخويات، فجوابه ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦]، ونصدع بالحق إن شاء الله ولا قوة إلا به، ولا يمنعنا من ذلك تخويف أحد.

وفي خطك أمور تحتاج إلى جواب طويل، واقتصرنا على القليل منه، ليتبين لك ولمن عندك خطوك، لعل الله أن يردك للحق، وتترك ما هو شر في

العاجل والآجل، وفي الكتاب والسنة ما يبين المحق من المبتطل، والضلال من الصراط المستقيم؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وفي الأحاديث مثل ذلك، كقوله ﷺ: "من خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يفي لذي عهدها فليس مني ولست منه" وقوله: "من أتاكم وأمركم على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، ويفرق جماعتكم، فاقتلوه كائناً من كان" وقوله ﷺ: "إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما" وقوله: "اسمعوا وأطيعوا، وإن تأمر عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة" في أحاديث كثيرة في هذا المعنى، قد قرأتها، وقرئت عليك.

فاتق الله، فإني أخاف عليك من قوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، ومن قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، قال الإمام أحمد: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله، أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

ونحن لا نكره أن يهديك الله إلى صراطه المستقيم، وتكون على ما كان

عليه آباؤك الصالحون، وسلفك المهتدون، وفيمن ذكرت ممن مات من إخوانك عبرة للمعتبر، رحمهم الله وعفا عنهم، اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وصلى الله على محمد وآله وسلم".

ثم قال المالكي: المثال الثاني: تبادل الاتهام بالكفر بين العلماء المؤيدين للملك عبدالعزيز رحمه الله وبين جماعة فيصل الدويش، ولا ريب عندي في خطأ الدويش وأصحابه لكن خطأهم ليس كفراً مخرجاً من ملة الإسلام حاشا وكلا، بل هم مسلمون خارجون على ولي الأمر وهذا يسمى عند الفقهاء بغياً... الخ.

تعليق: يقول المالكي: "ولا ريب عندي في خطأ الدويش وأصحابه، لكن خطأهم ليس كفراً مخرجاً من ملة الإسلام!! ومن أنتم، حتى يكون لكم عند!!"

الذين كفروا الدويش وأصحابه هم علماء جهابذة راسخون في العلم، محققون في مسائل التوحيد والعقيدة، قد أفنوا أعمارهم في ذلك؛ وهم أروع من أن يصدروا أحكام الردة عن جهل أو اتباع لهوى.

وتكفيرهم للدويش ومن معه ليس كما زعم وبتت المالكي لمجرد دعواهم أنهم "لم يدخلوا تحت إمرة ابن سعود إلا مكرهين" أو "أنهم من رعايا الأتراك!!"

إنما تكفيرهم - وهو ما حذفه المالكي عمداً! - "لأنهم انحازوا إلى أعداء

الله ورسوله، وطلبوا الدخول تحت ولايتهم، واستعانوا بهم، فجمعوا بين الخروج من ديار المسلمين واللحوق بأعداء الملة والدين، وتكفيرهم لأهل الإسلام، واستحلال دمائهم وأموالهم. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الاختيارات: "من جمر إلى معسكر التتر ولحق بهم ارتد وحل دمه وماله" فإذا كان هذا في مجرد اللحوق بالمشركين، فكيف بمن اعتقد مع ذلك أن جهادهم وقتالهم لأهل الإسلام دين يدان به؟! هذا أولى بالكفر والردة..".

هذا هو السبب الذي كفروا به، وهو ما حذفه المالكي وأوهم غيره؛ لكي يندع القارئ ويُشنع على علماء الدعوة بالباطل، حمية لأهل الكفر والردة! نعوذ بالله من حاله.

قال المالكي: وفي الوقت الحالي: الجميع يعرف أن الوهابية بعد أزمة الخليج الثانية (حرب تحرير الكويت) انقسمت الوهابية إلى أربعة أقسام، يبغض بعضها بعضاً، ويكيل بعضها لبعض سوء الاتهام، حتى خرج هذا في كتب ومقالات. اهـ.

تعليق:

أولاً: ليس هناك ما يسمى "وهابية"؛ إنما هي دعوة الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.

ثانياً: لم يذكر المالكي هذه الأقسام الأربعة المزعومة!! فإن كان يعني هذه

التسميات المحدثّة: "جامية" "سرورية" .. الخ؛ فهذه أسماء ما أنزل الله بها من سلطان؛ وكلُّ يوزن كلامه وأفعاله بالكتاب والسنة، ولا عبرة بتحريش الشيطان.

والجميع - والله الحمد - وإن اختلفوا فلن تجد بينهم من يدعو إلى بدعة "قبورية" أو "صوفية" أو "رافضية" أو "زيدية"؛ أو "أشعرية"؛ إنما يدعون جميعاً إلى الكتاب والسنة وعقيدة السلف الصالح؛ وهذا مما يزيد المالكي وأمثاله حنقاً.

وأنا أدعو جميع دعاة الكتاب والسنة أن يحذروا شياطين الإنس والجن الذين يودون تفريق صفهم، وإشغالهم عن نشر التوحيد والسنة والخير، وأدعوهم إلى رد الخلافات إلى الكتاب والسنة ثم علماء الأمة الكبار، مع ترك الحزبيات الضيقة، وليقفوا صفاً واحداً أمام الكفار والمنافقين وأهل البدع؛ جاعلين شعارهم قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾، وقوله: ﴿وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا﴾ [الأنفال: ٤٦].

وفق الله أهل السنة لما يجب ويرضى، وأخذ بنواصيهم للبر والتقوى، وجنبهم كيد الشيطان وحزبه، وأعادهم من شرور أنفسهم، وجمع كلمتهم على الحق، وأغاظ بهم أعداءه. والله أعلم، وصلى الله سلم على نبينا محمد وآله وصحبه (أجمعين).

ثالثاً: تعقيبات ومقالات

١- الرد على الورقة المجهولة:

هي ورقة انتشرت بعنوان: "هل في «الدرر السنينة» أخطاء وغلو في التكفير أم لا؟"، ولم يُرقم عليها اسم كاتبها!، وقد نسبها البعض لأحد الفضلاء- هداهم الله - ممن تأثروا بأعداء الدعوة من المعاصرين.

تحدث في مقدمتها بكلام طيب عن دعوة الشيخ محمد - رحمه الله -، معترفاً "أنها العامل الرئيس في ما نعيشه من وحدة وطنية ونهضة علمية وتنمية حضارية، وأن التفريط في موروث هذه الدعوة يعني تفكك هذا الوطن، واندثار هذا الشعب، والعياذ بالله"، إلا أنه انساق مع الشعارات التي تدعي الحياد؛ ظاناً أن الحياد يدعوه إلى نقد الدعوة! لكي لايتهم بالتعصب لها! ثم أورد نماذج من كتاب «الدرر السنينة» يزعم أنه غلوا! وقد كانت لي هذه الوقفات الموجزة معه - اكتفاء بما سبق من رد على نماذج المالكي:-

١- قال صاحب الورقة: "إنني أعتقد ذلك وأنا ابن هذه الدعوة الذي رضع لبانها صغيراً، وشب على تراثها كبيراً، لكنني أيضاً والحمد لله على ذلك: منفتح على جميع مدارس الدعوة والإصلاح، أنهل من ينابيعها، وأرتوي من سلسيلها غير معتقد لعصمة أحد منهم جميعاً، معياري وميزاني

للقبول والرد هو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ".

قلت: ونحن معك في هذا الرجوع لميزان الكتاب والسنة! ولكن هذه المدارس التي انفتحت عليها؛ إن كانت توافق الدعوة في أمر التوحيد وتحذير الأمة مما يضاده من شركيات وبدع؛ فأبي فائدة لهذا الانفتاح؟ وإن كانت تخالفها؛ فهذا انفتاح ضار غير نافع. فالمسألة - كما سبق في تنبيه الفضلاء - ليس في المفاضلة بين اختيارات اجتهادية يسوغ فيها الخلاف والانفتاح! إنما المسألة: توحيد وعقيدة نقية أو شرك وبدعة.

٢- قال صاحب الورقة: "وهذا هو منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، كما قال ابنه عبد الله رحمه الله في «الدرر» في (١/١٣٣): (وعندنا أن الإمام ابن القيم وشيخه إماما حق من أهل السنة، وكتبهم عندنا من أعز الكتب، إلا أنا غير مقلدين لهم في كل مسألة، فإن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا نبينا محمد ﷺ .. الخ).

قلت: هنا خلط من الكاتب؛ لأن كلام الشيخ - رحمه الله - هو في الأمور الاجتهادية، لا في أصل الدين " التوحيد وما يناقضه " حتى يكون لك مندوحة في مخالفة الدعوة.

٣- ثم قال صاحب الورقة: "ليبحث المعاتبون عن الإجابة لهذا في ثنايا معتقدتهم وقناعاتهم، والتساؤل هو: هل الدرر السننية معصومة من الخطأ والزلل؟ وهل إنتاج عشرات العلماء في أكثر من قرنين من الزمان معصوم

من الخطأ؟ .. الخ".

قلتُ: هنا خلطٌ من كاتب الورقة - أيضًا -؛ وقد سبق التنبيه عليه في تنبيه الفضلاء، وأن ادعاء عدم العصمة هذا ليس مسوغاً لرد أو مخالفة دعوة التوحيد التي ثبتت بالنصوص المعصومة.

٤- قال صاحب الورقة: "إننا يجب أن نتعامل مع دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله على أنها جهد بشري، استجاب لتحديات ومعضلات ومشكلات زمانه، على وفق قواعد أهل السنة والجماعة، فأصاب هو ومن معه ومن بعده في الكثير، وأخطوا في القليل... الخ".

قلتُ: سيأتي أن هذا القليل الذي يدعي الكاتب خطأهم فيه هو من سوء فهمه .

٥- قال صاحب الورقة: " هذه نماذج من النقول من «الدرر السنية» التي سأكتفي بنقلها، مقتصرًا على القدر الضروري من التعليق عليها، وسأترك للقاريء بعد ذلك من العلماء وطلبة العلم وغيرهم الحكم: هل في «الدرر السنية» غلو في التكفير أم لا؟ وستكون الإشارات على أرقام الأجزاء والصفحات من الطبعة الثانية عام (١٣٨٥هـ)، فإليك هذه النقول: - ورد في رسالة أحد العلماء رحمه الله في (١/ ١٦٠): قوله: «ولا يخفاكم أن شيخنا رحمه الله لما تبين بهذه الدعوة الإسلامية وجد العلماء في الأحساء وغيرها، لا يعرفون التوحيد من الشرك، بل قد اتخذوا الشرك في العبادة دينًا، فأنكروا

دعوته لجهلهم بالتوحيد ومعنى لا إله إلا الله) اهـ .

هكذا العلماء وليس العوام! وليس بعض العلماء! وفي الأحساء وغيرها اتخذوا الشرك ديناً! وليت شعري: هل هذا الإطلاق يجوز شرعاً بلا قيد ولا شرط على جميع علماء الأحساء وغيرهم؟! "

قلت: لم يكمل الكاتب عبارة الشيخ! وهي: "فظنوا أن الإله هو القادر على الاختراع، وهذا وغيره من توحيد الربوبية حق، لكنه لا يدخل في الإسلام بدون توحيد الإلهية؛ وهي العبادة؛ كما قال تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِ أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴾ [٦٦] وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [٦٥] بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [٦٦] [الزمر: ٦٤-٦٦]، والذي يبين لكم أن العلماء ما عرفوا التوحيد، ولا عرفوا هذا الشرك؛ كون أرباب القبور من الأموات تُعبد، وتُصرف لها الرغبات، والرهبان إليها، ولا عالم من علماء الأحساء أنكر هذا، بل قد صار إنكارهم لإخلاص العبادة لله وحده. ومن دعا إلى الإخلاص كفروه وبدعوه.. "الخ. فالشيخ عبدالرحمن بن حسن - رحمه الله - يتحدث عن علماء الأشاعرة الذين لا يهتمون بتوحيد الألوهية في مصنفاتهم ودروسهم؛ إنما جاهدتهم على توحيد الربوبية، ولهذا انتشر الشرك دون إنكار منهم؛ لأنهم لا يرونه قاذحاً في دين المسلم - للأسف! - بسبب توحيدهم المخترع الذي تلقوه من أهل الكلام. يقول صاحب رسالة "منهج

السلف والمتكلمين في موافقة العقل والنقل وأثر المنهجين في العقيدة":
 "سلك المتكلمون منهجًا معارضًا لصحيح المنقول؛ أدى بهم إلى التمييز بين
 توحيد الألوهية والربوبية؛ حيث اعتبروا إثبات وجود الله والاعتراف
 بربوبيته هو المنهج الأسمى والغاية العظمى؛ أما توحيد الألوهية الذي خُبق
 من أجله الثقلان: الإنس والجن، وأرسلت من أجله الرسل، وأنزلت
 الكتب، فلا ذكر له في كتبهم إطلاقًا.."- إلى أن قال -: "أهمل المتكلمون
 الكلام في الشرك ومعناه وبيان خطورته، والنهي عنه، ولم أجد في كتبهم من
 تكلم في ذلك، بل على العكس من ذلك وجدت بعض المتأخرين منهم
 يدافع عن مرتكبي الشرك وأسبابه ووسائله؛ كالطواف بالقبور، والتوسل
 بالذوات، والاستغاثة بغير الله، ونحو ذلك من الأمور المنهي عنها في
 الإسلام- ثم ذكر أقوالهم-"^(١).

٦- قال صاحب الورقة: "- وورد في حديث لأحد عيون العلماء رحمه الله،
 وأعلى درجته في عليين في (١/١٨٦-١٩٠): تعميم بتكفير جميع البلاد
 وأهلها، من نجد إلى مكة وجدة والمدينة والطائف واليمن وحضرموت
 ومصر وبلاد الشام والعراق.

وهذه الرسالة وإن كانت من نفائس ما كُتب، ومما تعقد عليها الخناصر

في بعض مباحث العقيدة، إلا أن الله أبى أن يجعل الكمال لغيره، فكان التكفير فيها بالعموم والإطلاق! وكانت مما يجادل به بعض غلاة أهل التكفير في زماننا!

استمع إلى بعض ما في هذه الرسالة، يقول رحمه الله وغفر له: (فأما بلاد نجد: فقد بالغ الشيطان في كيدهم وجَدًّا، وكانوا يتتابون قبر زيد بن الخطاب، ويدعونه رغباً ورهباً بفصيح الخطاب... وهكذا سائر بلاد نجد على ما وصفنا من الإعراض عن دين الله، والجحد لأحكام الشريعة، والرد. ومن العجب: أن هذه الاعتقادات الباطلة، والمذاهب الضالة، والعوائد الجائرة، والطرائق الخاسرة، قد فشت وظهرت وعمت وطمت حتى بلاد الحرمين الشريفين... وفي الطائف قبر ابن عباس - رضي الله عنهما - يُفعل عنده من الأمور الشركية... كذلك ما يُفعل في المدينة المشرفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، هو من هذا القبيل بالبعد عن منهاج الشريعة والسبيل.

وفي بندر جدة: ما قد بلغ من الضلال حده... وأما بلاد مصر وصعيدها وفيومها وأعمالها: فقد جمعت من الأمور الشركية، والعبادات الوثنية، والدعاوى الفرعونية، ما لا يتسع له كتاب، ولا يدنو له خطاب... كذلك ما يُفعل في بلدان اليمن جارٍ على تلك الطريق والسنن... وفي حضرموت والشحر وعدن ويافع ما تشك عن ذكره المسامع... وفي نجران من تلاعب الشيطان وخلع ربة الإيمان ما لا يخفى على أهل العلم بهذا الشأن... بما

أفضى بهم إلى مفارقة الملة والإسلام، والانحياز إلى عبادة الأوثان والأصنام ... وكذلك حلب ودمشق وسائر بلاد الشام، فيها من تلك المشاهد والنصب والأعلام ... وهي تقارب ما ذكرنا من الكفریات المصرية، والتلطح بتلك الأحوال الوثنية الشركية.

وكذلك الموصل وبلاد الأكراد: ظهر فيها من أصناف الشرك والفجور والفساد. وفي العراق من ذلك بحره المحيط بسائر الخلجان ... وبالجملة: فهم شر تلك الأمصار، وأعظمهم نفوراً عن الحق واستكباراً ...).

قلتُ: الشيخ يحكي واقع الحال الذي كانت عليه بلاد المسلمين قبل دعوة الشيخ - رحمه الله -، وهو الصادق في قوله، المؤيد بأقوال أهل العلم والتاريخ - غيره -، فلماذا الاستنكار؟ وأين الغلو؟ وقد سبق بيان هذا - والله الحمد -.

٧- قال صاحب الورقة: " - وورد عن أحد المشائخ رحمه الله قوله في (٢٢٢/٤): (فلما منّ الله بهذه الدعوة، وأقام الجهاد: أجلبوا كلهم على محاربة مَنْ دعاهم إلى الإسلام، والتزام شرائعه وأحكامه، فحصل التأيد من الله لمن قام بدينه، فجاهدوا الأعراب وغيرهم على طاعة ربهم، والتزام ما شرعه، فبقوا على جهاد الأعراب، كلما أسلمت قبيلة جاهدوا بها الأخرى، فهازلوا يجاهدونهم على أن يسلموا ويصلوا ويزكوا) اهـ.

فأنت ترى: أنه كان يرى أن قتال قبائل الجزيرة، سببه كفرهم! وأنهم قوتلوا ليدخلوا في الإسلام! لا بسبب معارضتهم للدعوة! أو خروجهم على

الولاية".

قلت: الحديث عن الأعراب الذين لم يكونوا يعتقدون بالبعث، ولم يكونوا يُصلون، ويفعلون غير هذا من المكفرات؛ فإن لم يكفر هؤلاء فما في الدنيا كفر! وعلى الكاتب أن يراجع دينه. وقد مضى ما عليه حال الأعراب زمن الشيخ، واعتراف بعضهم بذلك، وكذا اعتراف خصوم الدعوة.

٨- قال صاحب الورقة: "وورد في (٥/٢٤٨) من رسالة لأحد العلماء رحمه الله قوله: (وقتال الدولة والأترار والأفرنج وسائر الكفار: من أعظم الذخائر المنجية من النار) اهـ. فأنت ترى: أنه قد كفر الترك ودولتهم!".

قلت: فكان ماذا! لقد سبق الحديث عن ما وقعت فيه الدولة المذكورة من كفرات وحماية للشرك، واستغاثة بعض سلاطينها بالأموات.

٩- قال صاحب الورقة: "وورد في إجابة سؤال أحد العلماء رحمه الله في (٥/٢٢٧): قوله: (فاعلم يا أخي وفقك الله: أن هذه الأرض المسماة بقرية من أعمال نجد، الداخلة في حدوده، وليست هي من أعمال الساحل، بل كانت من قديم الزمان وحديثه من أعمال نجد، الكائنة في ولاية المسلمين، وهذا مما لا شك فيه عند كل أحد). والمراد بالساحل هنا: الكويت!".

قلت: أين التكفير أو الغلو؟ ودعنا من فهمك وإلزامك بما لا يلزم.

١٠- قال صاحب الورقة: "قال أحد المشائخ رحمه الله، في رسالة له إلى بعض أهل العلم في (٥/٣٥٧): (وقد بلغني ما ساءني، وعسى أن يكون

كذباً، وهو: أنك تنكر على من اشترى من أموال أهل الأحساء التي تؤخذ منهم قهراً، فإن كان صدقاً: فلا أدري ما عرض لك؟! والذي عندنا: أنه لا ينكر مثل هذا، إلا مَنْ يعتقد معتقد أهل الضلال القائلين «أن من قال لا إله إلا الله لا يكفر، وأن ما عليه أكثر الخلق من فعل الشرك وتوابعه والرضا بذلك وعدم إنكاره لا يخرج من الإسلام»! ... ومَنْ له مشاركة فيما قرره المحققون: قد اطلع على أن البلد إذا ظهر فيها الشرك، وأعلنت فيها المحرمات، وعطلت فيها معالم الدين، أنها تكون بلاد كفر، تُغنمُ أموال أهلها، وتُسْتَبَاحُ دماؤهم. وقد زاد أهل هذه البلد: بإظهار المسبة لله ودينه، ووضعوا قوانين ينفذونها في الرعية، مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ. وقد علمت: أن هذه كافية وحدها في إخراج مَنْ أتى بها من الإسلام.

هذا ونحن نقول: قد يوجد فيها مَنْ لا يُحْكَمُ بكفره في الباطن، من مستضعف ونحوه. وأما في الظاهر: فالأمر والله الحمد واضح) اهـ.

قلت: كلام الشيخ حمد بن عتيق - رحمه الله - واضح بحمد الله، وهو على الجادة. وعلى صاحب الورقة أن يُناقشه بعلم؛ فإما أن يُقر بوجود ما ذكر ثم يحكم بحكم الله وحكم رسوله ﷺ، أو يكذب الشيخ ويورد من البيئات ما يُخالف كلامه. أما "العواطف" والتباكي على من ارتكب الشرك أو حماه، وحارب أهل التوحيد؛ فلا يغني عن الحق شيئاً. وقد أورد الشيخ - رحمه الله - في فتواه الأدلة من الكتاب والسنة، ثم قال في الفتيا التي تليها: «وجماع

الأمر أنه إذا ظهر في بلد دعاء غير الله وتوابع ذلك، واستمر أهلها عليه، وقاتلوا عليه، وتقررت عندهم عداوة أهل التوحيد، وأبوا عن الانقياد للدين، فكيف لا يُحكم بأنها بلد كفر؟^(١).

١١- قال صاحب الورقة: «وقال أحد العلماء - رحمه الله - في (٣٥٨/٥):

«جرت المذاكرة في كون مكة بلد كفر أم بلد إسلام؟

فنقول وبالله التوفيق: قد بعث الله محمداً ﷺ بالتوحيد الذي هو دين جميع الرسل، وحقيقته هو مضمون شهادة أن لا إله إلا الله... وأما إذا كان الشرك فاشياً، مثل دعاء الكعبة والمقام والحطيم، ودعاء الأنبياء والصالحين، وإفشاء توابع الشرك... وفشت البدع والضلالات، وصار التحاكم إلى الأئمة الظلمة، ونواب المشركين، وصارت الدعوة إلى غير القرآن والسنة، وصار هذا معلوماً في أي بلد كان: فلا يشك مَنْ له أدنى علم أنّ هذه البلاد محكوم عليها بأنها بلاد كفر وشرك، لاسيما إذا كانوا معادين لأهل التوحيد، وساعين في إزالة دينهم، ومعنيين في تخريب بلاد الإسلام. وإذا أردت إقامة الدليل على ذلك: وجدت القرآن كله فيه، وقد أجمع عليه العلماء، فهو معلوم بالضرورة عند كل عالم.

وأما قول القائل: ما ذكرتم من الشرك إنما هو من أفقية لا من أهل البلد؟ فيقال أولاً: هذه إما مكابرة، أو عدم علم بالواقع: فمن المقرر أن أهل

(١) " الدرر السننية "، ٢٦٣/٩. ويذهب الشيخ عبدالله أبابطين - رحمه الله - إلى أنها دار إسلام، " ومع هذا يقاتلون لإزالة مشاهد الشرك، والإقرار بالتوحيد والعمل به ". " الدرر السننية "، ٢٥٥/٩.

الآفاق تبع لأهل تلك البلاد في دعاء الكعبة والمقام والحطيم، كما يسمعه كل سامع، ويعرفه كل موحد. ويقال ثانياً: إذا تقرر وصار هذا معلوماً: فذلك كافٍ في المسألة).

وقد أطال في تقرير هذا المعنى! وأن مكة دار كفر!.

قلتُ: صدق الشيخ!، وهذه مثل المسألة السابقة، فهل يشك فيها من يعرف حقيقة دين الإسلام؟! ويلزم صاحب الورقة إن كان يعتقد أن التوسل والاستغاثة بأهل القبور وغيرها مما يفعله القبوريون مما لا يوجب الكفر عنده أن يبين هذا ويناقش أئمة الدعوة فيه. أما إن كان - وهو الظن به - يعتقد أنه من نواقض الإسلام فيلزمه أن يجري الأحكام المترتبة عليه دون "مجاملة" أو تمظهر بالحياد! وليعلم أن تسمية الأمور بأسمائها، ومعالجة الانحراف بشجاعة خيرٌ من المجاملات التي تُبقيه ولا تقضي عليه.

١٢- قال صاحب الورقة: «وقال أحد المشائخ - رحمه الله -: (وأما ما ذكرت من جهة الزر الذي يأخذه ابن سعود على من ظهر من عندكم: فإن ابن سعود لم يأخذ على أهل نجد وبواديه شيئاً وأخذه على أهل الأحساء، لأنه لم يثبت عنده إسلامهم على عادته حال كونهم محاربين، فإذا نفوا الشرك، وهدموا الأوثان، وكفوا عن عداوة الإسلام وأهله، وعملوا بالإسلام: لم يأخذ عليهم شيئاً» اهـ.

قلت: هذه مثل سوابقها. فالخلاف هو في أصل التوحيد؛ من حقه

والتزمه فهو المسلم، ومن ارتكب نواقضه وحاربه فقد وقع في الكفر وتحمل وزره - ولا كرامة -، ثم الحكم - كما بين الشيخ - يدور مع علتة: «فإذا نفوا الشرك، وهدموا الأوثان، وكفوا عن عداوة الإسلام وأهله، وعملوا بالإسلام: لم يأخذ عليهم شيئاً».

١٣ - قال صاحب الورقة: «وأجاب بعض المشائخ رحمهم الله، على سؤال سائل عن الدويش والعجمان ومن تبعهم أيام الفتنة التي خرجوا فيها على الملك عبد العزيز رحم الله الجميع: فأجابوا كما في (٥/ ٣٣٤-٣٣٥) في قولهم: «هؤلاء الذين ذكرهم السائل، وهم العجمان والدويش ومن تبعهم: لا شك في كفرهم وردتهم، لأنهم انحازوا إلى أعداء الله ورسوله، وطلبوا الدخول تحت ولايتهم، واستعانوا بهم... وأما قول السائل «أنهم يدعون أنهم رعية الأتراك ومن الأتراك السابقين...»: فهذا أيضاً من أعظم الأدلة على ردتهم وكفرهم... وأما من أبي عن جهادهم...: فهذا حكمه حكمهم... وأما الدهينة والخضري وولد فيصل بن حميد وأتباعهم الذين قدموا من عند ولد الشريف، يدعون إلى ولايته: فهؤلاء لا شك في ردتهم والحال ما ذكر، لأنهم دعاة إلى الدخول تحت ولاية المشركين، فيجب على جميع المسلمين جهادهم وقتالهم» اهـ.

فأنت ترى: أن التكفير هنا بالجملة للأشخاص! والقبائل! والحكام! والشعوب! وإنني أتساءل: هل هناك من غلو أكثر من هذا؟! .. الخ».

قلتُ: هوّن على نفسك! فأصحاب الفتيا التي استنكرتها هم الأعلام: الشيخ محمد بن عبداللطيف، والشيخ سليمان بن سحمان، والشيخ صالح بن عبداللطيف، والشيخ محمد بن إبراهيم، وكافة علماء العارضين - رحمهم الله جميعاً - وهم - والله - أروع وأتقى لله - نحسبهم كذلك - من أن يُسارعوا إلى تكفير مسلم دون بينة، وصاحب الورقة - هداه الله - لم يورد فتواهم كاملة! إنما انتقى منها عبارات مبعثرة ظنها تؤيد رأيه السقيم. فالمسؤول عنهم قد لحقوا بأهل الكفر ودخلوا تحت ولايتهم، واستحلوا دماء أهل الإسلام معهم، وحاربوهم، و"جعلوا بلاد المسلمين بلاد كفر"؛ فهل يُشك في كفرهم؟ وإن كان كاتب الورقة يعتقد خلاف هذا فكان الواجب عليه أن يبينه، وأن يورد أدلته على أن من فعل فعلهم لا يكفر، أما مجرد "العواطف" المجردة فلا تغني شيئاً - كما سبق - .

١٤ - قال صاحب الورقة: «وورد في «الدرر السنية» في (٣٧٤ / ٥) ما نصه: (فمن لم يُكفر المشركين من الدولة التركية، وعباد القبور كأهل مكة وغيرهم، ممن عبد الصالحين، وعدل عن توحيد الله إلى الشرك، وبدل سنة رسول الله ﷺ بالبدع: فهو كافر مثلهم، وإن كان يكره دينهم ويبغضهم، ويجب الإسلام والمسلمين» اهـ.

قلتُ: لا أدري ما الذي استشكله صاحب الورقة في هذا الكلام؟ فإن من المقرر عند العلماء أن من لم يُكفر الكفار - سواء الأصليين أو المرتدين

بأمر معلوم من الدين بالضرورة كعباد القبور - فهو مثلهم في الحكم . قال الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله :- «قد ذكر أهل العلم أن من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر؛ كما قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب في نواقض الإسلام العشرة: الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر. - إلى أن قال :- وأما الجهمية وعباد القبور فلم يختلف العلماء في تكفيرهم.. أما من اختلف العلماء فيه فنحن لا نرى تكفير من شك في كفره.. وهذا الكلام وتقديره في أهل الأهواء والبدع الذين لم تُخرجهم بدعتهم من الإسلام؛ كالخوارج ونحوهم»^(١).

١٥- قال صاحب الورقة: «وورد في إجابة سؤال لأحد المشائخ في (٢٤٢/٦) قوله: (من لم يعرف كفر الدولة الترك، ولم يفرق بينهم وبين البغاة من المسلمين: لم يعرف معنى لا إله إلا الله. فإن اعتقد مع ذلك أن الدولة مسلمون: فهو أشد وأعظم، وهذا هو الشك في كفر من كفر بالله، والشرك به. ومن جره وأعانه على المسلمين بأي إعانة: فهي ردة صريحة» اهـ. وهو يقصد بالدولة هنا «الدولة العثمانية»، ويقصد بمن جرَّهم: عبد الله بن فيصل بن تركي رحمه الله».

قلت: سبق الكلام عن الدولة التركية. أما قوله: «ويقصد بمن جرهم

(١) "إجماع أهل السنة النبوية على تكفير المعطلة الجهمية"، ص ١٣٢، ٧٦، ٣٩. وانظر: "الدرر السنية"، ٤٣٦/١٠.

عبدالله.. الخ» فهو من كيسه! ولا ذكر له في الفتيا. وقد سبق بيان كذب المالكي في ادعائه أن الشيخ عبداللطيف كفر سعود بن فيصل، فهذه مثلها!

١٦- قال صاحب الورقة: «وورد في (٦/٢٤٧): سؤال بما نصه: «وسئل أيضاً... عن حكم من اتصف بالكفر اليوم، وقام به من بادية نجد، هل هو كفر أصلي، أم طارئ؟ وهل عمَّهم الإسلام في وقت دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، أم لا؟»

فأجاب: اعلم وفقني الله وإياك للصواب: أن أهل نجد باديتهم وحاضرتهم قبل دعوة شيخ الإسلام، وعلم الهداة الأعلام، مجدد ما اندرس من معالم الإسلام، الشيخ محمد بن عبد الوهاب قدس الله روحه ونور ضريحه في جاهلية جهلاء، وضلالة عمياء، قد اشتدت غربة الإسلام فيما بينهم واستحكمت، وعم الشر وطم، وفشى الشرك وشاع الكفر في القرى والأمصار والبادية والحضار، وصارت عبادة الطواغيت والأوثان ديناً يدينون به... فدخل كافة أهل نجد والجزيرة من البادية والحاضرة تحت ولايتهم، والتزموا ما دعوا إليه، ودانوا به، ولم يوجد في نجد من البادية والحاضرة مَنْ لَمْ يدخل في هذا الدين، ولم يلتزم شرائعه. بل شملتهم الدعوة الإسلامية، والتزموا أحكام الإسلام وواجباته، وأقاموا على ذلك مدة سنين... حتى داهمهم ما داهمهم من الحوادث العظام... وأعلن أهل النفاق بنفاقهم، فرجع مَنْ رجع إلى دين آبائه، وإلى ما كان عليه سابقاً من الشرك والكفر...

إذا تبين هذا: فاعلم أن الكفر الموجود في أعراب نجد، الذين قد دخلوا في الإسلام سابقاً، إنما هو كفرٌ طارئ، لا كفرٌ أصلي، فيعامل مَنْ وُجِدَ منهم مكفرٌ بما يعامل به أهل الردة) اهـ.

قلت: لم يبين صاحب الورقة ما الذي أشكل عليه في هذه الفتيا الواضحة! وقد سبق الحديث عن حال الأعراب قبل الدعوة وبعدها؛ فقد غيرت هذه الدعوة السلفية - والله الحمد - أحوالهم، وجعلتهم جنداً مخلصين لدينهم. أما من انتكس منهم في الكفر بعد الهداية فلا يضر إلا نفسه ومن "تباكى" عليه! ثم ختم صاحب الورقة ورقته بأن "في الدرر وفي غيرها من الكتب التي تُدرّس، قواعد في التكفير مطلقة غير مقيدة، استند إليها أهل الغلو والتكفير، ولم تراجع هذه القواعد وتمحص، وتحرر تحريراً علمياً، يرفع اللبس الواقع بسبب تعميمها وإطلاقها"!

قلت: من أراد تحرير القواعد فإنه يقرأ كلام العلماء كاملاً، ولا ينتزع منه مواضع يدعي أنها مشكلة أو قد يستند عليها أهل الغلو؛ لأن هذا لن يسلم منه حتى الكتاب والسنة، فقد رأينا أهل الغلو - قديماً وحديثاً - يستندون عليها، فهل يقول صاحب الورقة فيها ما قاله في الدرر، بأنهما لم يُراجعا أو يُجررا؟! - معاذ الله -، أو يقال:

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم؟

هدانا الله إلى صراطه المستقيم، وجنبنا طرق الضلالة والغواية.

٢- كتب أئمة الدعوة محل الثقة وإن لم تكن معصومة:

للشيخ صالح الفوزان - حفظه الله :-

«الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.. وبعد:

فإن الله منّ على هذه البلاد السعودية خصوصاً وعلى بلاد المسلمين عموماً بظهور دعوة الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - إلى التوحيد والتمسك بالسنة والنهي عن الشرك والبدع والتقليد الأعمى. فقامت على دعوته دولة إسلامية كتب الله لها الاستمرار مع ما تعرضت له على يد مخالفين من أذى ومضايقات ومحاولات للقضاء عليها فبقيت لأنها دعوة حق، والحق يبقى والباطل يذهب: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۗ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الرعد: ١٧] وقد توارث هذه الدعوة والقيام بها أئمة خلفوا الشيخ في الدفاع عنها ورد شبهات خصومها في كتب ورسائل وفتاوى، وقد جمعت هذه الفتاوى والرسائل في مجموعة تسمى بـ «الدرر السنية» وأعقبها مجموعات أخرى على نمطها كفتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - وفتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - وفتاوى اللجنة الدائمة ومنتظر صدور فتاوى الشيخ عبد الله بن حميد - رحمه الله - فكانت هذه المجموعات وبجانبها الكتب التي ألفها أئمة الدعوة في الرد على شبهات الخصوم كانت هذه وتلك رصيماً علمياً مباركاً ومناراً مشعاً على طريق الحق، وصارت محل الثقة بين الخاص والعام؛ لأنها نتاج جهود علمية من أئمة

فضلاء، وقد تداولها العلماء بالدراسة والتدريس والرجوع إليها عند الحاجة ولم تكن محل شك عند من يريد الحق من علماء المسلمين في داخل المملكة وخارجها، بل إن الطلبات تتوالى عليها من كل جهة مما دعا إلى تكرار طباعتها وتوزيعها بالآلاف، ولكن في الآونة الأخيرة وجد من يشكك فيها أو يتهمها بأنها تنشر التكفير والإرهاب كما نشر ذلك في بعض الصحف بدافع الهوى أو بدافع الجهل بمحتويات هذه الكتب أو استمراراً في معارضة هذه الدعوة من قبل خصومها أو لأنها لا تتفق مع رغبات أصحاب الأفكار المسالمة للآخرين مما يسمونه بالرأي والآخر مع أن الدين وحي منزل لا مجرد آراء وأفكار. ولقد ساءني وساء كثيراً من أهل العلم ما نشر في جريدة الجزيرة... منسوباً إلى...، عنوانه ومضمونه قوله: «لا ندعي العصمة لمقولات وكتب وأئمة الدعوة السلفية ومراجعتها تحتاج إلى مؤسسات علمية» - وأقول له:

أولاً: هل لا يعتمد إلا على كتاب معصوم؟.. فجميع الكتب - ما عدا كتاب الله وسنة رسوله - ليست معصومة.

وما زال المسلمون يعتمدون عليها. وهو وإن كان لا يريد توقف الاعتماد على كتب أئمة الدعوة - لكن يفتح مجال الشكوك في هذه الكتب ويجري خصومها على التشكيك فيها لأنها تحتاج عنده إلى مراجعة على يد مؤسسات علمية، ولماذا تحتاج إلى المراجعة وهي المرجع العلمي المبني على الكتاب والسنة ومنهج السلف؟! ثم ما مصير كتب علماء المسلمين. هل يتوقف العمل بها حتى تفحص لدى لجان علمية بناء على اقتراحه؟!!

ثانياً: كلامه هذا يعطي أن هذه الكتب لم تمحص ولم تفحص من قبل المختصين فهي بحاجة إلى تكوين لجنة علمية تتولى فحصها وبيان ما فيها من أخطاء.

ونقول له: إن هذه الكتب بحمد الله من عهد الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى وقتنا هذا مازال العلماء يقرؤونها ويدرسونها في المساجد وفي المدارس والمعاهد والكليات وما انتقدوها بشيء، و(الدرر السنية) بالذات قرأها وقرضها ثلاثة من أئمة الدعوة هم:

١ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي البلاد السعودية ورئيس قضاتها وشيخ العلماء في وقته.

٢ - فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري قاضي سدير وهو من جهابذة العلماء.

٣ - فضيلة الشيخ محمد بن عبد اللطيف القاضي والداعية المعروف والعالم الغيور والمدرس المشهور والعالم الجليل.

ختاماً أقول له: لعلك تعيد النظر في مقالك لتزيل ما سببه لدى الغيورين من استغراب..

وفقنا الله جميعاً للعلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه^(١).

(١) جريدة الجزيرة، العدد ١١٨٩٧، الاثنين ١٦ ربيع الأول ١٤٢٦. بتصرف يسير.

٣- الشيخ محمد بن عبدالوهاب يباربهم.. فكيف ينسب إلى معتقداتهم؟!
للشيخ: عبد السلام بن برجس - رحمه الله -.

"أطروحات مرئية ومسموعة ومقرووءة تناول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله - باتهامات كبيرة. إنها تحاول جاهدة إلقاء التبعة في نشوء التطرف والغلو والعنف عليها.

لم يكن هذا بجديد في وسائل النيل من هذه الدعوة والقدح فيها، فقد سبقت جنود حربية وفكرية ومذهبية للقضاء عليها، فتكسرت سهامهم على أسوارها المنيعة، وبقيت ليرى العالم أنها دعوة صدق تفي بحاجات أهلها، وتواكب العصر الذي تعيش فيه.

ولا أراني بحاجة إلى سرد نصوص كتبها المنصفون في الشاء على الدعوة باعتبارات متعددة من أهمها: يدها الكبرى على الأمة الإسلامية في إنقاذها من التخلف المتمثل في الشرك بالله والاعتقاد في الجمادات والقبور، وفتحها باب الاجتهاد والتحقيق في المسائل الشرعية، والوفاء بحاجات المجتمعات الإسلامية في النوازل المعاصرة في سائر أبواب الفقه، فتلك نصوص سطرها علماء وأدباء ومؤرخون من المسلمين وغير المسلمين، اشتهر أمرها، وذاع صيتها؛ ككتاب الجبرتي في "تاريخ مصر" وليس الجبرتي وهابياً ولا نجدياً ولا حنبلياً، وإنما كان حنفياً مصرياً، وككتابة طه حسين في مجلة "الهلال المصرية" عدد مارس سنة ١٩٣٣م بعنوان "الحياة الأدبية في جزيرة

العرب"، ومحمد كرد علي في مجلة "المقتطف" سنة ١٩٠١ بعنوان "أصل الوهابية" وغيرهم كثير.

لكنني أجدني بحاجة ماسة إلى مخاطبة بعض أبناء هذا البلد الذي رعى هذه الدعوة وقام على أساسها، ممن كتبت أقلامهم في صحفنا اليومية مقالات تضم صوتها إلى أعداء هذه الدعوة سواء من الفرق الضالة في الإسلام، أو من الصهيونية المتميزة غيظاً على الوجود الصحيح للإسلام والوجه الحقيقي له، فتلك الكتابات فيها خبط وخط عجيب، تنم عن مكر أو جهل يشقى به أصحابها؛ فالذين يصرخون بأن كتب محمد بن عبد الوهاب وتلامذته هي منشأ هذه الأفكار العنيفة، لا يخفى عليهم أن اعتماد الجماعات الإسلامية المنحرفة في باب التكفير والجهاد على كلام عالم لا يعني أن هذا العالم يوافقهم، كما أنهم عندما يحتجون على ضلالهم بكتاب الله عز وجل لا يعني ذلك أن كتاب الله يؤيدهم. وبيان ذلك: أن هذه الجماعات انتقت من كلام الشيخ وأبنائه وتلامذته ما يظنون أنه يوافقهم، وعندما نورد عليهم كلام الشيخ ومدرسته فيما ينقض ما فهموه يردونه ولا يقبلونه. وعندي مثالان تاريخيان يفصحان عن ذلك:

أ- قدم فارسيان من "إيران" إلى بلد "الأحساء" فأقاما بها، وفي سنة ١٢٦٤هـ اعتزلا الجمعة والجماعة، وكفرا المسلمين في "الأحساء" وحثتهم: أن الشيخ ابن فيروز كافر، وأهل الأحساء يخالطونه ولا

يكفرونه، فهم كفار. فرفع أمرهم إلى قاضي الأحساء الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، قال الشيخ: "فأحضرتهم وتهددتهم، وأغلظت لهم القول. فزعموا أولاً أنهم على عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وأن رسائله عندهم" اهـ؛ فانظر - رعاك الله - إلى هذين الدخيلين على الدعوة وأهلها، لقد نسبوا باطلهم إلى دعوة الشيخ مستغلين الخلاف بينه وبين ابن فيروز. لكن ما هو موقف علماء الدعوة من هذه الجناية؟ استمع إلى الشيخ عبداللطيف وهو يواصل الحديث عن المذكورين، قال: "فكشفت شبهتهم، وأدحضت حجة ضلالهم بما حضرني في المجلس، وأخبرتهم ببراءة الشيخ محمد بن عبدالوهاب من هذا المعتقد والمذهب، وأنه لا يكفر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات الله ورسوله، أو بشيء منها، بعد قيام الحجة، وبلوغها المعتبر" اهـ.

هذا نص قاطع إذا وقف عليه من يرجو الله واليوم الآخر علم جازماً أن ابن عبدالوهاب ومدرسته برآء مما يفترى المفترون. وإن تعلق أهل الغلو بكلمات للشيخ دون فهمها الفهم الصحيح لخدمة آرائهم، وتأييد باطلهم جناية وتهمة قديمتان، وجد علماء الدعوة أذى وبلاء منها.

ثم يُقرِّع الشيخ عبداللطيف رجلاً اسمه: عبدالعزيز الخطيب وجماعته

عندما سلخوا مسلك الفارسيين السابقين، فيقول: "وقد بلغنا عنكم نحو من هذا، وخضتم في مسائل من هذا الباب، كالكلام في الموالة والمعادة، والمصالحة والمكاتبات، وبذل الأموال والهدايا، ونحو ذلك من مقالة أهل الشرك والضلالات، والحكم بغير ما أنزل الله عند البوادي ونحوهم من الجفاة"، ثم قال الشيخ عن هذه القضايا الكبيرة، الواجب أن "لا يتكلم فيها إلا العلماء من ذوي الألباب، ومن رزق الفهم عن الله وأوتي الحكمة وفصل الخطاب" اهـ.

فهذا هو المثل الأول، لم نسمع أحداً من أصحاب تلك الأقلام المجموعة يذكره. فهم إنما يرددون كلام الأعداء القديم، دون تحرير أو إنصاف: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

ب- "الإخوان" في عهد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - رحمه الله تعالى - ظهر منهم انحرافات في مسائل التكفير والتفسيق والتبديع والهجر، ونسبوا ذلك إلى كتابات للشيخ محمد بن عبدالوهاب، فانتصب العلماء آنذاك إلى الرد عليهم، وبراءة الشيخ محمد بن عبدالوهاب منهم ومن دعواهم.

من هؤلاء العلماء الشيخ سليمان بن سحمان في عدة مؤلفات؛ من أبرزها: "منهاج أهل الحق والاتباع في مخالفة أهل الجهل والابتداع"، وهو كتاب حافل بتقرير ما نحن فيه. من نماذج ما ذكره في شأن بعض أهل البادية

الذين جاءهم الشيخ محمد بن عبدالوهاب وهم لا يعرفون شيئاً عن الإسلام حتى اسمه، فدعاهم وعلمهم وبيّن لهم أن ما هم فيه من قبل كفر، فقام "الإخوان" واخذوا كلام الشيخ محمد في هؤلاء قبل إسلامهم وجعلوه في البادية الذين هم من المسلمين على عهد الملك عبدالعزيز!

يقول الشيخ ابن سحمان: "إن كلام الشيخ الذي تقرؤونه على الناس في قوم كفار ليس معهم من الإسلام شيء، وذلك قبل أن يدخلوا في الإسلام، ويلتزموا شرائعه.. وأما بعد دخولهم في الإسلام فلا يقول ذلك فيهم إلا من هو أضل من حمار أهله، وأقلهم ديناً وورعاً، ومقالته هذه أخبث من مقالة الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، وهؤلاء - أي الإخوان - يكفرونهم بمحض الإسلام" اهـ.

فهذه جماعات سالفة وضعت كلام الشيخ محمد بن عبدالوهاب في غير موضعه، فقام علماء الدعوة في مراحل زمنية متفاوتة بالرد عليهم، وبيان ضلالهم في فهم كلام الشيخ، وكذبهم عليه، فهل يبقى بعد ذلك أدنى شبهة في براءة الشيخ منهم، ومبايئته لهم، فلم هذه المخادعة - أيها الكتاب - أهذا حق العلماء عندكم؟ أهذا حق الأمانة عندكم؟ أهذا جزاء الفضل؟ اللهم اهدهم إلى سواء السبيل" (١).

(١) جريدة الرياض: الجمعة ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٤.

المحتويات

الموضوع	صفحة
تقديم الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي - حفظه الله -	٥
صورة من غلاف الطبعة الأولى لـ «الدرر السنية»	٧
صورة من غلاف الطبعة الثانية لـ «الدرر السنية»	٨
المقدمة	٩
ترجمة جامع «الدرر» الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله -	١٥
مقدمة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله لكتاب «الدرر السنية» ..	٢٢
تنبيهات	٣٤
ثناء العلماء على كتاب «الدرر السنية»:	
١- ثناء الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ - رحمه الله -	٣٩
٢- ثناء الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله -	٤١
٣- ثناء الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري - رحمه الله -	٤٣
٤- ثناء سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -	٤٥
٥- ثناء الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -	٥١
٦- ثناء الشيخ ابن جبرين - حفظه الله -	٥٣
٧- ثناء الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -	٥٦

- ٥٨ ٨- ثناء الشيخ عبد الله البسام - رحمه الله -
- ٥٩ ٩- ثناء الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله -
- ٦٠ ١٠- ثناء الشيخ إسماعيل بن عتيق - حفظه الله -
- ٦٢ ١١- ثناء الشيخ عبد العزيز السدحان - حفظه الله -
- ٦٣ ١٢- ثناء الشيخ حامد العلي - حفظه الله -
- ٧٤ ١٣- ثناء الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف - حفظه الله -
- ٨٧ ١٤- ثناء الدكتور محمد بن سعد بن حسين - حفظه الله -

ملحق الكتاب وفيه:

- ٩١ ١- تمهيدات مهمة:
- ٩٤ تمهيد (١)
- ٩٥ تمهيد (٢)
- ٩٦ تمهيد (٣)
- ١١٥ تمهيد (٤)
- ١١٦ تمهيد (٥)
- ١٢٣ تمهيد (٦)
- ١٣٥ تمهيد (٧)
- ١٣٨ تمهيد (٨)
- ١٧٦ تمهيد (٩)

- ١٧٨ ٢- الرد على حسن المالكي
- ٣٠٦ ٣- تعقبات ومقالات:
- ٣٠٦ ١- الرد على الورقة المجهولة
- ٣٢٢ ٢- مقال للشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -
- ٣٢٥ ٣- مقال للشيخ عبد السلام بن برجس - رحمه الله -
- ٣٣٠ المحتويات

